



مجلة مصرية واقتصادية ربع سنوية تصدرها
الإدارة العامة للسياسات والبحوث والإحصاء ببنك السودان المركزي
العدد السابع والخمسون - سبتمبر 2010م

الهيئة الإشرافية

سمية عامر عثمان
نضال صلاح الدين ابوبكر
محمد عثمان احمد
د. مصطفى محمد عبدالله

رئيس التحرير

محمد الحسن محمد أحمد الخليفة

سكرتير التحرير

د. مجدي الامين نورين

المحروون

مصطفى ابراهيم عبد النبي
حنان محمد الحسن

التصميم

يعين مير غني عبد الله

الطابعون

أعمال لait ويف 0912308712

تنويه

كل ما يرد في هذه المجلة من آراء ووجهات نظر
لا تمثل بالضرورة رأي بنك السودان المركزي
إنما تقع مسؤولية ذلك على الكاتب

يتزامن صدور هذا العدد مع بداية إعداد الموجهات والإطار الكلي والسياسات المصاحبة لموازنة العام 2011م، وذلك بالتنسيق بين بنك السودان المركزي ووزارة المالية والاقتصاد الوطني والجهات الأخرى ذات الصلة، ونأمل أن يؤدي هذا التنسيق إلى مزيد من الفعالية في تحقيق الاستقرار والتنمية الاقتصادية.

تأثير الاقتصاد السوداني في المرحلة الأولى من الأزمة المالية العالمية، حيث انخفضت الإيرادات النفطية مقابل ارتفاع الواردات والمدفوعات غير المنظورة ما شكل ضغوطاً على سعر الصرف، وارتفاع معدل التضخم، ولتحفيظ الآثار السلبية لهذه التطورات، أصدر بنك السودان المركزي مجموعة من الإجراءات تهدف لترشيد الطلب على النقد الأجنبي وخاصة في جانب الاستيراد والمدفوعات، أما في جانب عرض النقد الأجنبي، فقد تم اتخاذ عدد من الإجراءات وإصدار السياسات التي تشجع الصادرات غير البترولية والتي كان أدائها بصورة مرورية خلال الفترة يناير - أغسطس 2010م حيث ارتفعت بمعدل 100% وذلك بسبب تصدير الذهب وزيادة حصيلة الصادرات الأخرى.

تضمن هذا العدد دراسة حول دور التمويل والتجارة في التنمية الاقتصادية، والرقابة والإشراف في تطبيق المعايير المصرفية في السودان، والتحديات والمحفزات في الرقابة الاحترازية، وقياس عنصر الإدارة ضمن نموذج الإنذار المبكر، والمضاعف النقدي وأثره على السياسات النقدية.

اتضح أن التمويل والتجارة تلعب دوراً رئيسياً في التنمية الاقتصادية، وبالتالي يمكن تشجيع الانفتاح الاقتصادي وتطوير آليات جذب الاستثمار الأجنبي المباشر وتهيئة الجهاز المالي لتمويل الأنشطة الاقتصادية المختلفة.

وفقاً يتعلق بتحقيق السلامة المالية والتي تأثرت سلباً نتيجة للأزمة المالية العالمية، حيث انهار عدد من المؤسسات المالية وخاصة في الولايات المتحدة الأمريكية وبعض الدول الأوروبية، أما المصارف السودانية فلم تتأثر بالأزمة بصورة مباشرة لتطبيقها لنظام المصرف الإسلامي والذي يقدم التمويل مقابل أصول حقيقة (سلع وخدمات). ويواصل بنك السودان المركزي مجهوداته للمحافظة على استقرار الجهاز المالي واستدامة الثقة فيه، وذلك من خلال تفعيل تنفيذ السياسات الرقابية والإشرافية وتطبيق المعايير المالية الدولية (BaZl I و II)، والمعايير الصادرة من مجلس الخدمات المالية الإسلامية (IFSB)، بالإضافة للضوابط الخاصة بالضبط المؤسسي وإدارة الخاطر وغيرها من الآليات الرقابية، ونتيجة لذلك تحسن أداء المؤشرات المصرفية، حيث ارتفعت الودائع والتمويل وانخفضت نسبة تعثر التمويل خلال الفترة يناير - أغسطس 2010م.

وفيما يتعلق بالمحافظة على الاستقرار النقدي، فقد تم تطبيق عدد من السياسات والإجراءات منها زيادة نسبة الاحتياطي النقدي القانوني وسحب ودائع البنك المركزي من بعض المصارف، وذلك بهدف تحفيض السيولة في الاقتصاد. وقد أدت هذه الإجراءات لتحفيض معدل التضخم واستقرار سعر الصرف.

وفيما يختص بالأبواب الثانية، تضمن العدد تقرير موجز عن المؤتمر المالي العربي والذي انعقد في الخرطوم خلال الفترة 28 - 29 أبريل، وأضواء على سياسات بنك السودان السارية، بالإضافة للأبواب الأخرى.

وتناشد الهيئة الإشرافية وهيئة التحرير المصرفيين والباحثين والقراء بإبداء ملاحظاتهم وتعليقاتهم على موضوعات المجلة ومحبياتها ومقترحات التطوير إضافة لرفدها بالموضوعات البحثية والمقالات، وذلك لضمان استدامة هذه الإصدارة لتحقيق الأهداف المنشودة.

المصرفي

دراسات وبحوث

دور التمويل والتجارة في التنمية الاقتصادية: جريدة السودان 1992 - 2010م

4

د. مصطفى محمد عبد الله - إدارة البحوث والتنمية

قياس عنصر الإدارة مكتبياً ضمن نظام CAEL

20

د. عبد الباسط محمد المصطفى - إدارة البحوث والتنمية

المضاعف النقدي وقرارات السياسة النقدية: جريدة السودان 2000 - 2009م

28

بدر الدين حسين جبر الله - إدارة العمليات النقدية

الرقابة والإشراف على المصارف الإسلامية في ظل اختلاف المعاجلات المحاسبية والفقهية

35

د. محمد عوض الكريم - عميد كلية الاقتصاد، جامعة الجزيرة

Challenges and Incentives of Implementing International Prudential Supervisory Standards
On The Sudanese Islamic Banking Industry (SIBI)

72

Dr. Omer Hassan Ahmed (Al-Hareef); Editor in Chief of Al-Amwal Magazine

فتاویٰ

فتوى حول: ضوابط نظام السيولة التشغيلية

42

الهيئة العليا للرقابة الشرعية للجهاز المصرفي

سياسات

أصوات على سياسات بنك السودان المركزي السارية

44

أميمة عمر حسن التوم - إدارة السياسات

المصرفى

ندوات ومؤتمرات

تقرير عن المؤتمر المصرفى العربى فى الخرطوم

49 عيسى أحمد ترايو - إدارة البحوث والتنمية

أضواء على

أزمة الديون اليونانية والدروس المستفادة

52 حنان محمد المحسن عبد الله - إدارة الإحصاء

فرات إلى

الاقتصاد الإسلامي - البديل المرتقب

55 د. مجدى الأمين نورين - إدارة البحوث والتنمية

أبحاث اقتصادية

58 الريح آدم عبد الله - إدارة البحوث والتنمية

مذكرة اقتصادية

60 سامية عبد المنعم القوصي - إدارة الإحصاء

دور التمويل والتجارة في التنمية الاقتصادية: تجربة السودان 1992 - 2010م



د. مصطفى محمد عبد الله
كبير الباحثين بادارة البحث والتنمية

(الموجة) الثانية ومثلت خدياً كبيراً لاستدامة النمو الاقتصادي. فقد ارتفع الدين العام في الاقتصاد وازدادت الضغوط التضخمية. وانخفضت الصادرات، وانحسرت تدفقات الاستثمار الأجنبي وبالتالي انخفض سعر العملة الوطنية وارتفعت معدلات التضخم إلى رقمين بعد عقد من الاستقرار الاقتصادي والنمو. لكن تحسن الأداء الاقتصادي اعتباراً من أواسط العام الحالي عليه لابد من خليل الدروس المستفادة من التجربة ودراسة التغيرات الهيكلية في مجالات التجارة والتمويل والاستثمار والتي ساعدت في استدامة الاستقرار الاقتصادي في ظل العقوبات والمحصار الاقتصادي المفروض على البلاد.

من الناحية المنهجية تم استخدام أساليب الانحدار والتكميل المشترك لإبراز أدلة تجربة للفرضية الأساسية المتمثلة في أن التمويل والتجارة قد لعبا دوراً محورياً لدفع النمو والتنمية الاقتصادية بالبلاد. أيضاً أظهرت التحليلات الإحصائية بان التجارة الخارجية تمثل احد أهم عوامل النمو الاقتصادي مع إنتاج وتصدير البترول. أيضاً أكدت النتائج أن التمويل المصرفي المحلي ونشاط سوق الأوراق المالية قد شجع قيام العديد من مشروعات البنية التحتية وساهم في تكوين رأس المال الخاص. ولذلك تعتبر تجربة السودان متفردة في التنمية المحلية مقارنة بتجارب الدول النامية.

ملخص:

تهتم هذه الدراسة بتحليل تجربة السودان في مجال تمويل التنمية في ظل حزمة سياسات التحرير الاقتصادي المطبقة منذ العام 1992م. وتهدف إلى تسليط الضوء على نموذج السودان لجذب الاستثمار الأجنبي لتمويل التنمية من الشرق (الصين، ماليزيا والهند). وهو خليل لدور التمويل الخارجي كمحرك (ماكينة) للنمو الاقتصادي. وأيضاً شرح وتوضيح التحول إلى الروابط الاقتصادية مع الاقتصاديات الصاعدة عن طريق التجارة والاستثمار. أيضاً تهتم الورقة بتحليل مجهودات النمو الداخلي المعتمد على تمويل التنمية من الجهاز المركزي ومجهودات سوق الأوراق المالية ونشاط عمليات السوق المفتوحة كأدوات محلية لدعم تمويل التنمية في إطار الشراكة بين القطاع العام والقطاع الخاص. نتيجة للازمات المالية التي عصفت باقتصاديات الدول الصناعية والنامية على حد سواء وانخفاض الدعم الرسمي التنموي. ولذلك يتوجب على الاقتصاديات النامية البحث عن أساليب فعالة في تمويل التنمية على غرار الشراكة بين القطاع الخاص والقطاع العام (Private Public Partnership: PPP).

بالرغم من عدم اندماج أو تكامل السودان مع النظام المالي العالمي. لكنه تأثر بتداعيات الأزمة المالية الاقتصادية العالمية خلال العامين الماضيين في المرحلة

في النظام العالمي، إلا أن التجربة السودانية أثبتت غير ذلك. فقياسات التعرضأوضحت عدم وجود تكامل حقيقي بين الجهاز المالي والنظام المالي العالمي. وهذا ساعد على تلافي تداعيات الأزمة في الموجة الأولى التي ضربت الأسواق المالية والمصارف والشركات، إلا أن تداعيات الأزمة في الموجة الثانية والتي أضرت بالقطاع الحقيقي في اقتصادات العالم قد أثرت سلباً على القطاع الخارجي وعبر آلية الانتقال النقدي استجابت القطاعات الاقتصادية الأخرى بدرجات متفاوتة، فانخفضت عائدات البترول بسبب انخفاض أسعار البترول عالمياً أدى إلى ارتفاع عجز الميزانية العامة وتراكم العجز في ميزان الدفوعات مما سجل ضغوطاً متزايدة على سعر صرف الجنيه السوداني، وانتقلت الآثار في شكل ضغوط تضخمية أثرت على مجمل الحياة الاقتصادية في البلاد.

هناك اعتقاد جازم بأن توفير التمويل في النظام المالي (المصرفي وغير المصرفي) يساعد بالضرورة في رفع معدلات النمو الاقتصادي في المدى البعيد وكذلك إعادة توزيع الدخل وتجدر الإشارة هنا إلى مجهودات البنك المركزي في توسيع وتطوير التمويل الأصغر وبالرغم من مشكلات عدم وجود الضمانات لدى الشرائح المستهدفة وارتفاع تكلفة إدارة التمويل الأصغر، إلا أن كثير من الشواهد تؤكد إمكانية مساهمة التمويل الأصغر في تقليل الفقر، لا يكفي الاهتمام بالتمويل كآلية لتحريك النشاط الاقتصادي واستدامة التنمية، بلابد من تضافر الجهود اعتماداً على فلسفة التحرير الاقتصادي لخلق البيئة المواتية لتشجيع الإنتاج وتوظيف الموارد خدمة الأهداف التنموية، وبالتالي تقتضي المصلحة العليا للبلاد في الإيمان إلى إمكانية إصلاح النظام الاقتصادي عن طريق مراجعة برامج الخصخصة والتأكد التام من سلامة إجراءات التحول إلى اقتصادات السوق. تشير تجربة الخصخصة إلى إشكالات جوهرية يصعب جاهلها في الحالة السودانية، وذلك بسبب نشاط شركات الاتصالات، حيث تعمد شركات الاتصالات إلى تحويل أرباح مقدرة من عملياتها إلى الخارج ما

بعد اختبار سكونية البيانات تم إجراء اختبار قراغر السببي والذي دلل على أن التوسع في مجال التجارة قد أدى إلى تسريع النمو الاقتصادي. أيضاً أثبتت الاختبارات وجود علاقة سلبية قوية بين نمو الإنتاج والتمويل المصرفي. استخدمت أساليب متوجه الانحدار الذاتي ونمذج تصحيح الخطأ لتحليل ديناميكي النمو. أثبتت النتائج التجريبية فرضية أن عوامل التمويل والتجارة قد مثلت سبب رئيسي لتحقيق الاستقرار الاقتصادي والتنمية في البلاد.

التمويل المصرفي:

انتهج الجهاز المالي صيغ حديثة للتمويل المصرفي قد تم تطويرها على أساس وتعاليم الشريعة ما يجعل السودان من أوائل الدول التي طورت النظام المصرفي الإسلامي، والذي قلل من تأثير الصدمات الخارجية وأصبح النظام المصرفي أكثر صلابة لاعتماده على تمويل النشاط الاقتصادي الحقيقي والابتعاد عن الأساليب الربوية، في مجال سوق المال وسوق الأوراق المالية فقد تم تطوير مشتقات مالية وأوراق مرتبطة بكونات مؤسسات وشركات حقيقية تعمل على توزيع أرباح لحملة الشهادات وفقاً للضوابط الشرعية. تم تطوير شهادة شهامة وصرح وشهاب كأدوات أساسية لتمويل الميزانية العامة للدولة وهي أوراق متفردة لا يمكن اعتبارها سندات أو أسهم وهي تمثل أحد أهم الأوعية الادخارية لقطاع كبير من الأفراد والشركات والبنوك، ويستخدم البنك المركزي هذه الأدوات في عمليات السوق المفتوحة في إطار السياسة النقدية ولأغراض إدارة السيولة في البلاد. دللت النتائج على أهمية تطوير التمويل المصرفي والتمويل عبر الأوراق المالية وتطوير التجارة الخارجية كأهم مصادر لتمويل التنمية الاقتصادية وتحقيق الاستقرار الاقتصادي.


يعتقد بعض الاقتصاديين أن التمويل يستجيب للتنمية الاقتصادية، بينما يعتقد آخرون بأن النظام المالي يلعب دوراً هاماً في توجيه المدخرات إلى الاستثمار، مما يساعد في دعم التنمية الاقتصادية. وفي ظل الأزمة المالية العالمية يعتقد كثيرون بأن موارد الدول النامية تم تبديدها بسبب اندماج اقتصادياتها

ومرونة عالية في تحديد هوامش المربحة كبديل لأسعار الفائدة في السودان. وتقليل القيود على فتح فروع البنوك أجنبية أو قيام بنوك جديدة مما ساعد في تطوير النظام المالي، لكن اعتماد النظام المصرفي على رؤوس الأموال العربية بشكل كبير ما يزال مصدر مخاطر جمة لا يمكن التكهن أو التبوع بمستقبلها في ظل النظام العالمي الجديد الذي تديره الدول الغربية وباستطاعتها تحريك أنشطة الاستثمار في جميع دول العالم عبر آليات مختلفة من ضمنها سياسة فرض العقوبات الاقتصادية أو التأثير على الروابط الاقتصادية الخارجية والمنظومات الإقليمية والمؤسسات المالية الدولية، مما يجعل خيار الاعتماد على الذات قد يخلق تحديات كبيرة بالنسبة لصانعي السياسة الاقتصادية في كافة المستويات. بالرغم من الاستقرار المالي الذي شهدته البلاد حتى في ظل الأزمة المالية لا يمكننا القول بأن النظام المالي قادر باستمرار على امتصاص الصدمات الخارجية، ولذلك تلعب الرقابة المصرفية الاحترازية دوراً بارزاً في التحليل المالي والتنبؤ بشكلات المصارف بشكل عام، ولابد من الالتزام بمقررات بازل والاهتمام بمراقبة أنشطة البنوك.

تسبب في زيادة الضغوط على سوق النقد الأجنبي، ولذلك لابد من مراجعة أسس وضوابط المخصصة. معظم الوفورات التي تحقق وكثير من دخل الأسر يتم إنفاقه في مكالمات هاتفية وبذلك تتحول أموال ضخمة إلى الخارج، ولذلك كان من الأوفق المزاوجة بين القطاع العام والخاص في تمويل قيام شركات الاتصالات على أن تتحصر مساهمة الشركات الأجنبية على توفير التقانة ونظم الاتصالات وهناك عدة نماذج يمكن إتباعها للوصول إلى ذلك، وليس من بينها البيع إلى الأجانب، عليه لابد من مراجعة أسس سياسة التحرير والتعرف على أحسن الطرق للشخصية عن طريق شركات المساهمة العامة لتكون وعاء ادخاري لشريحة كبيرة من المغتربين ورأس المال الوطني، وبالرغم من أن سياسة التحرير الاقتصادي هي التي حركت النشاط الاقتصادي في البلاد قبل إنتاج وتصدير البترول كما تشهد بذلك الأدلة التجريبية إلا أن التحرير الاقتصادي لا يعني خروج الدولة نهائياً من السوق، وهناك نماذج ناجحة للشراكة بين القطاع العام والخاص لابد من وضعها في الاعتبار.

شمل مجال التحرير المالي إلغاء السقوف الائتمانية

Domestic credit and claims on government in Sudan 1992-2008



الشكل (1)

إلى اتفاقية السلام وتبعات تقسيم عائدات البترول ارتفع حجم التمويل المحلي وازداد افتراض الحكومة من الجهاز المصرفى. وبالتالي يمكن القول بان التمويل المصرفي قد ساهم في دفع عجلة التنمية في إطار المجهود المحلي وفي ظل ضمور المساعدات الخارجية والعقوبات المفروضة على البلاد. وما لاشك فيه أن التنمية من منظور محلي تتطلب خسین توزيع الدخل وسيادة الحكم الرشيد مع تحقيق الاستقرار المالي وإصلاح السياسات التمويلية وتطويرها. وبالتالي يصبح إصلاح الأطر الرقابية للنظام المصرفي وتحقيق الاستقرار المالي من شأنه أن يوفر قاعدة قوية لتوفير التمويل للقطاعات الاقتصادية المختلفة في ظل عائد مجزى للمدخرين في القطاع الخاص وبذلك يتکامل القطاع العام والقطاع الخاص في توفير موارد تمويل التنمية.


تشير الأساس النظرية لعلاقة التمويل بالنمو الاقتصادي حسب نظرية (Schumpeter) إلى أن التحسن والتتطور في النظام المالي والمؤسسات المالية من شأنه أن يؤدي إلى زيادة معدلات النمو الاقتصادي على نسق عملية التراكم الرأسمالي في الاقتصاد الكلاسيكي والتي مازالت قادرة على تفسير كثير من ظواهر النمو الاقتصادي في العصر الراهن. لكن

فالتحرير الاقتصادي لا يعني ترك المجل على القارب لتضارب المصارف في أنشطة غير مسموح بها أو تستغل مواردها عن طريق التمويل المتعثر والديون الهالكة.

أيضاً لابد من الإشارة إلى خارج الدول اللاتينية والآسيوية التي أكدت على أن ملكية الأجانب للمصارف إذا أصبحت هي الغالبة فإن الاقتصاد به جمله يكون قابلاً للتعرض إلى أزمات اقتصادية. فبالرغم من أهمية توفير رؤوس أموال أجنبية لتسهيل الحصول للتمويل، إلا أن التأكد التام من توجيه نشاط المصارف المملوكة للأجانب في إطار السياسات الاقتصادية المعلنة والتزامها بضوابط التعامل في النقد الأجنبي يمكن أن يسهم في تقليل الخطأ.

من الشكل (1) إلى الأعلى يتضح انه مع تطبيق سياسة التحرير الاقتصادي أصبح مصدر السيولة الأساسي هو الائتمان المحلي وكما هو واضح فقد تطور الائتمان المحلي عن طريق منح التمويل للقطاع العام والخاص حتى نهاية عقد التسعينات من العام الماضي. ومع إنتاج وتصدير البترول أصبح مصدر السيولة الأساسي هو البترول وتأثيره على صافي الأصول الأجنبية. ولذلك انخفض الائتمان المحلي بشكل كبير مع بداية الألفية الجديدة. ومع التحول

Monetization: M2/GDP, Degree of openness and government expenditure / GDP in Sudan 1970-2009



الشكل (2)

مالية حادة بسبب التوسيع المالي والانفتاح إلى الخارج. ولذلك لابد من التريث في اتباع النظم المالية التي تضمن سلامة الاستقرار المالي والنقدi و تكون أكثر قدرة على امتصاص الصدمات.

يعتبر التحرير المالي أحد أهم قواعد سياسة التحرير الاقتصادي. حيث خول النظام المصرفـي من أساليب تحديد السقوف الأئتمانية والرقابة والإشراف المباشرـة إلى السماح بمنح التمويل بدون قيود إدارـية ولكن في إطار السياسـة التمويلـية. وبالتالي أصبحـت المصـارف أكثر قدرة على منح التمويل وفقـاً للأسـس والضـوابط الشرعـية التي حـكمـت صـيـغـة التـموـيلـ.

تعتـبر نـسبة تـموـيلـ القـطـاعـ الخـاصـ إلىـ النـاجـ المـخـلىـ الإـجمـالـيـ وـنـسبةـ قـيـمةـ الـأـصـولـ المـدـرـجـةـ فيـ الـبـورـصـةـ (ـالـرـسـمـلـةـ)ـ إـلـىـ النـاجـ المـخـلىـ الإـجمـالـيـ لـقـيـاسـ عـمـقـ كـلـ مـنـ النـظـامـ المـصـرـفـيـ وـسـوقـ الـأـورـاقـ المـالـيـ مـنـ أـهـمـ المؤـشـراتـ التـيـ يـكـنـ اـسـتـخـادـهـاـ لـقـيـاسـ التـعمـقـ المـالـيـ.ـ وـبـشـكـلـ عـامـ يـكـنـ القـوـلـ بـاـنـ الـنـافـسـةـ الـمـالـيـ فـيـ الـعـمـلـ المـصـرـفـيـ هـيـ اـحـدـ أـهـمـ العـوـاـمـلـ المـؤـثـرـةـ عـلـىـ كـفـاءـةـ تـوـظـيفـ الـمـوـاـرـدـ وـتـطـوـرـ الـنـظـامـ الـمـالـيـ.ـ بـيـنـمـاـ يـلـعـبـ الـبـنـكـ الـمـرـكـزـيـ دـوـرـاـ رـئـيـسـيـاـ فـيـ تـحـقـيقـ الـاستـقـرـارـ الـمـالـيـ وـخـلـقـ بـيـئـةـ الـتـموـيلـ الـمـوـاتـيـةـ لـلـتـنـمـيـةـ الـاـقـتـصـادـيـ.ـ وـتـلـعـبـ الـحـكـومـاتـ دـوـرـاـ هـامـاـ فـيـ دـعـمـ وـظـيـفـةـ الـنـظـامـ الـمـالـيـ مـنـ خـلـالـ الـسـيـاسـاتـ وـالـإـجـرـاءـاتـ التـيـ تـصـدـرـهـاـ وـتـنـسـيقـ بـيـنـ الـسـلـطـاتـ الـنـقـدـيـةـ وـالـمـالـيـةـ لـتـحـقـيقـ الـأـهـدـافـ الـتـنـمـيـوـيـةـ.

تأتي جـهـودـ توـفـيقـ أـوضـاعـ الـبـنـوـكـ منـ خـلـالـ إـجـرـاءـاتـ رـفـعـ رـأـسـ الـمـالـ وـالـدـمـجـ وـتـكـوـينـ الـجـمـوـعـاتـ لـلـمـحـافـظـةـ عـلـىـ مـؤـسـسـاتـ مـالـيـةـ أـكـثـرـ قـدـرـةـ عـلـىـ تـقـدـيمـ الـخـدـمـاتـ الـمـصـرـفـيـةـ بـفـعـالـيـةـ اـقـتـصـادـيـةـ وـبـالـاسـتـفـادـةـ مـنـ وـفـورـاتـ الـخـجـمـ الـكـبـيرـ وـتـغـطـيـةـ مـوـاـقـعـ جـغـرافـيـةـ مـتـعـدـدةـ وـبـالـتـالـيـ تـسـهـمـ فـيـ تـطـوـرـ الـنـظـامـ الـمـالـيـ.ـ أـيـضاـ تـعـتـبرـ إـجـرـاءـاتـ الضـبـطـ الـمـؤـسـسـيـ لـدـىـ إـدـارـةـ الـبـنـكـ الـتـنـفـيـذـيـةـ إـدـارـةـ الـمـلـكـيـةـ مـنـ أـهـمـ مـقـومـاتـ الـخـفـاظـ عـلـىـ الـإـسـتـقـرـارـ الـمـالـيـ.ـ وـكـفـاءـةـ الـمـصـارـفـ فـيـ تـقـلـيلـ الـدـيـونـ الـهـالـكـةـ وـتـطـوـرـ الـنـظـمـ الـتـقـنـيـةـ وـالـمـصـرـفـيـةـ لـتـواـكـبـ الـمـسـتـجـدـاتـ وـالـضـرـورـاتـ التـيـ تـفـرـضـهـاـ عـمـلـيـةـ اـنـدـمـاجـ

ليـسـ هـنـاكـ اـتـفـاقـ بـيـنـ الـاـقـتـصـادـيـنـ حـولـ دـورـ الـتـموـيلـ الـمـصـرـفـيـ فـيـ النـمـوـ الـاـقـتـصـادـيـ.ـ وـهـنـاكـ اـخـتـلـافـ حـولـ كـيـفـيـةـ اـسـتـجـابـةـ الـتـموـيلـ لـلـتـغـيـرـ فـيـ الـقـطـاعـ الـحـقـيـقـيـ (Ross Levine 2003).

مـنـ الشـكـلـ (2)ـ إـلـىـ الـأـعـلـىـ يـكـنـ مـلـاحـظـةـ وـجـودـ عـلـاقـةـ وـطـيـدةـ بـيـنـ التـعـمـقـ الـنـقـدـيـ وـالـانـفـتـاحـ الـاـقـتـصـادـيـ وـالـإـنـفـاقـ الـعـامـ لـلـدـوـلـةـ.ـ التـطـوـرـ الـمـالـيـ (ـمـعـبـراـ عـنـهـ بـالـحـجـمـ).ـ التـعـمـقـ الـنـقـدـيـ.ـ وـالـفـعـالـيـةـ وـالـقـدـرـةـ عـلـىـ الـوـصـولـ لـلـنـظـمـ الـمـالـيـةـ)ـ يـلـعـبـ دـوـرـاـ جـوهـرـاـ فـيـ دـفـعـ عـجلـةـ النـمـوـ الـاـقـتـصـادـيـ.ـ وـهـنـاكـ عـدـةـ تـسـاؤـلـاتـ هـلـ التـطـوـرـ الـمـالـيـ يـسـتـجـيبـ لـلـنـمـوـ الـاـقـتـصـادـيـ وـالـتـغـيـرـاتـ فـيـ جـانـبـ الـطـلـبـ فـيـ الـقـطـاعـ الـحـقـيـقـيـ أـمـ أـنـ الـنـظـامـ الـمـالـيـ يـلـعـبـ دـوـرـاـ رـئـيـسـيـاـ لـتـحـجـيمـ قـصـورـ آـلـيـةـ الـسـوقـ وـبـالـتـالـيـ التـأـثـيرـ عـلـىـ الـمـدـخـرـاتـ وـقـرـارـاتـ الـاـسـتـثـمـارـ وـالـتـكـنـوـلـوـجـيـةـ مـاـ يـؤـدـيـ إـلـىـ تـحـقـيقـ النـمـوـ الـاـقـتـصـادـيـ فـيـ الـمـدىـ الـبـعـيدـ.ـ فـالـدـوـلـ الـتـيـ تـتـمـتـعـ بـنـظـامـ مـصـرـفـيـ وـأـسـوـاقـ مـالـيـةـ مـتـطـوـرـةـ قـدـ حـقـقـتـ مـعـدـلاتـ نـمـوـ اـقـتـصـاديـ عـالـيـةـ (Ash demirguc-Kunt 2006).

تـشـيرـ الـأـدـبـيـاتـ التـيـ كـتـبـتـ حـولـ الـمـوـضـوعـ إـلـىـ نـتـائـجـ مـتـضـارـيـةـ أـحـيـاناـ يـؤـدـيـ التـعـمـقـ الـنـقـدـيـ إـلـىـ دـمـرـيـةـ الـنـقـدـيـ مـاـ يـقلـلـ مـنـ فـعـالـيـةـ الـنـمـوـ الـاـقـتـصـادـيـ.ـ بـيـنـمـاـ تـشـيرـ بـعـضـ التـحـلـيلـاتـ إـلـىـ إـمـكـانـيـةـ دـفـعـ عـجلـةـ النـمـوـ الـاـقـتـصـادـيـ عـنـ طـرـيقـ الـنـقـدـةـ (ـالـتـعـمـقـ الـنـقـدـيـ)ـ وـتـقـلـيلـ كـلـفـةـ الـمـعـاـمـلـاتـ فـيـ الـاـقـتـصـادـ بـتـطـوـيرـ وـسـائـطـ الـتـموـيلـ.

استـخدـمـ Michael Graff and Alexander Karmann (2003) نـمـاذـجـ اـقـتـصـادـيـةـ قـيـاسـيـةـ لـلـتـأـكـدـ مـنـ التـغـيـرـاتـ الـمـؤـسـسـيـةـ وـالـتـيـ خـلـقـ المـقـارـيـةـ الـخـطـيـةـ غـيرـ كـافـيـةـ حـيـثـ قـمـ تـطـوـرـ نـمـوذـجـ نـمـوـ اـقـتـصـادـيـ يـحـوـيـ نـشـاطـ الـتـموـيلـ.ـ أـثـبـتـ النـتـائـجـ أـنـ النـمـوـ الـاـقـتـصـادـيـ يـعـتمـدـ عـلـىـ إـطـارـ سـلـيـمـ لـلـمـؤـسـسـيـةـ فـيـ نـشـاطـ الـتـموـيلـ.

وـيـكـنـ القـوـلـ بـاـنـ التـطـوـرـ الـمـالـيـ يـجـعـلـ النـظـامـ الـاـقـتـصـادـيـ أـكـثـرـ عـرـضـةـ لـلـصـدـمـاتـ وـالـأـزـمـاتـ الـمـالـيـةـ كـمـ دـلـلـتـ بـذـلـكـ جـمـيـعـ دـوـلـ جـنـوبـ شـرـقـ آـسـياـ وـالـتـيـ طـوـرـتـ نـظـمـ مـالـيـةـ أـكـثـرـ اـنـفـتـاحـاـ فـيـ الـمـجـالـ الـمـصـرـفـيـ وـالـبـورـصـاتـ وـأـسـوـاقـ الـمـالـ الـخـلـفـيـةـ إـلـاـ أـنـهـ تـعـرـضـتـ لـازـمـةـ

Vector Error Correction Estimates

Date: 10/02/10 Time: 22:58

Sample (adjusted): 1975 2006

Included observations: 32 after adjustments

Standard errors in () & t-statistics in []

Cointegrating Eq: CointEq1

DCREDIT(-1) 1.00000

FDIGDP(-1) -1.04E+10
(2.4E+09)
[-4.34551]

GGDP(-1) 14350027
(1.2E+08)
[0.11127]

M2(-1) 33677082
(3835862)
[8.77953]

C -4.57E+10

Error Correction: D(DCREDIT) D(FDIGDP) D(GGDP) D(M2)

CointEq1 -0.300966 1.61E-10 3.00E-11 -1.95E-08
(0.21279) (1.9E-11) (9.7E-11) (5.4E-09)
[-1.41440] [8.53523] [0.30777] [-3.63706]

D(DCREDIT(-1)) -0.127924 -9.75E-11 2.34E-11 3.40E-08
(0.24277) (2.2E-11) (1.1E-10) (6.1E-09)
[-0.52693] [-4.52785] [0.21051] [5.55538]

D(DCREDIT(-2)) 0.299484 -1.87E-11 -5.26E-12 5.03E-09
(0.14695) (1.3E-11) (6.7E-11) (3.7E-09)
[2.03800] [-1.43196] [-0.07831] [1.35580]

D(FDIGDP(-1)) -6.55E+09 0.163856 -0.689574 -243.2838
(1.4E+09) (0.11970) (0.61755) (34.0539)
[-4.85504] [1.36894] [-1.11662] [-7.14408]

D(FDIGDP(-2)) -4.00E+09 -0.669636 1.018983 324.9812
(1.8E+09) (0.15632) (0.80650) (44.4729)
[-2.27044] [-4.28383] [1.26346] [7.30740]

D(GGDP(-1)) -2.56E+08 -0.088862 0.202927 6.147973
(4.2E+08) (0.03687) (0.19021) (10.4887)
[-0.61467] [-2.41038] [1.06686] [0.58615]

D(GGDP(-2)) 2.39E+08 0.004467 -0.376054 5.816471
(4.3E+08) (0.03843) (0.19826) (10.9328)
[0.55173] [0.11623] [-1.89675] [0.53202]

D(M2(-1)) 14798647 -0.009271 -0.003662 1.072057
(1.3E+07) (0.00113) (0.00586) (0.32289)
[1.15606] [-8.16877] [-0.62543] [3.32023]

D(M2(-2)) 31345444 -0.009581 0.002356 3.236209
(1.6E+07) (0.00143) (0.00737) (0.40646)
[1.94520] [-6.70595] [0.31957] [7.96196]

C -1.29E+10 7.408512 0.863556 -908.1182
(9.7E+09) (0.85887) (4.43124) (244.353)
[-1.33110] [8.62587] [0.19488] [-3.71642]

النظام المصرفى في منظومات النظام المالي الإقليمي
والدولى حسب مقررات بازل-2 لأفضل الممارسات.

لا يكفى قياس التطور المالي بالتوسيع في الائتمان
الملى وتدوير السيولة في اطر محدودة لضمان
العائد والقدرة على السداد، بل لابد من توجيه الموارد
المصرفية خدمة صغار المنتجين والفقراء النشطين
اقتصادياً، فقد أصبح التمويل الأصغر أحد أهم اذرع
النظام الاقتصادي لخاربة الفقر وإعادة توزيع الدخل.

تحليل سكونية البيانات (stationarity):

* القيم الحرجية			ADF	المتغير
10%	5%	1%		
-2.6220	-2.9665	-3.6752	-3.604687	FDI
-2.6220	-2.9665	-3.6752	1.865976	الصادرات
-2.6220	-2.9665	-3.6752	-2.439663	الواردات
-2.6220	-2.9665	-3.6752	-3.220851	الافتتاح الاقتصادي
-2.6220	-2.9665	-3.6752	-3.513133	الائتمان الملى
-2.6220	-2.9665	-3.6752	-1.720718	دخل الفرد

يشير تحليل اختبار ADF إلى أن بيانات المتغيرات
الأساسية غيرساكنة في المستوى وساكنة في الفرق
الأول والثاني. وهى صفة ملزمة لمعظم المتغيرات
الاقتصادية. ما تصعب من إجراء تحليل الانحدار
وبالتالي يمكن اختبار علاقه التكمال المشترك وتطبيق
نموذج تصحيح الخطأ وفقاً للتالي:

Series: DCREDIT FDIGDP GGDP M2

Lags interval (in first differences): 1 to 2

Unrestricted Cointegration Rank Test (Trace)

Hypothesized	Trace	0.05		
No. of CE(s)	Eigenvalue	Statistic	Critical Value	Prob.**
None *	0.871331	122.9686	47.85613	0.0000
At most 1 *	0.755345	57.35229	29.79707	0.0000
At most 2	0.316943	12.29927	15.49471	0.1431
At most 3	0.003170	0.101604	3.841466	0.7499

Trace test indicates 2 cointegrating eqn(s) at the 0.05 level





* denotes rejection of the hypothesis at the 0.05 level

** MacKinnon-Haug-Michelis (1999) p-values


تم اختبار إتجاه علاقة قرائger السببية بين التوسع في الائتمان و النمو الاقتصادي. تم قياس التعمق المالي بمؤشرات تشمل النقود المتداولة، والودائع طرف البنوك التجارية، الائتمان المحلي بينما تم التعبير عن النمو الاقتصادي بمعدلات نمو الناتج القومي الإجمالي وتغييرات نسبة الصادرات إلى الناتج المحلي الإجمالي. هناك علاقة قوية بين التعمق المالي والنمو الاقتصادي كما هو موضح في الشكل البياني رقم حيث تشير البيانات إلى رفض وجود علاقة قوية. لا يمكن رفض فرضية تأثير الانفتاح الاقتصادي على الائتمان المحلي كما هو مدرج في جدول قرائger للعلاقة السببية إلى الأسفل.

R-squared	0.636950	0.864487	0.461479	0.994296
Adj. R-squared	0.488430	0.809050	0.241174	0.991962
Sum sq. resids	3.24E+20	2.549608	67.86856	206372.3
S.E. equation	3.84E+09	0.340428	1.756398	96.85328
F-statistic	4.288639	15.59407	2.094733	426.0807
Log likelihood	-745.6089	-4.929294	-57.43543	-185.7533
Akaike AIC	47.22555	0.933081	4.214714	12.23458
Schwarz SC	47.68360	1.391123	4.672757	12.69262
Mean dependent	4.74E+08	0.304316	0.092810	558.4848
S.D. dependent	5.37E+09	0.779051	2.016285	1080.296

Determinant resid covariance (dof adj.)	3.22E+22
Determinant resid covariance	7.20E+21
Log likelihood	-986.8767
Akaike information criterion	64.42979
Schwarz criterion	66.44518



GDP Per capita growth and M2/GDP in Sudan 1970-2009



تمويل المالية العامة - نشاط التوريق والتوصيكي وتمويل العجز في الموازنة العامة للدولة:

انخفضت المساعدات الخارجية للسودان بشكل ملحوظ بسبب العقوبات والمحصار الاقتصادي الذي تفرضه الولايات المتحدة وكذلك قلت مصادر الديون الخارجية. لكن استطاعت البلاد من تمويل التنمية من المدخرات المحلية عن طريق آليات المالية العامة وإصدار السندات وكذلك عن طريق توظيف موارد القطاع المصرفي. وبالتالي يمكن القول بأن البلاد قد اعتمدت تمويل التنمية من المصادر المحلية بسبب العقوبات الاقتصادية.

ما زالت بيئة الأسواق المالية في الاقتصاد السوداني تحتاج إلى مزيد من التطوير، حيث تواجه شركات المساهمة العامة مصاعب متعددة عند طرح أسهمها للجمهور بالإضافة إلى غياب آليات التصكيك والتوريق وصعوبة الحصول على التمويل من الجهاز المالي. ومع ذلك يمكن القول بأن الجهود المبذولة لتطوير سوق الأوراق المالية وعمليات شركة السودان للخدمات المالية قد بحثت في خلق سوق مالي يمثل أحد أهم الأوعية الادخارية التي حققت عائدات مقدرة لحملة الشهادات في كثير من البنوك والشركات والأفراد، مما فتح المجال لتمويل المالية العامة بطرح أوراق تغطي نسبة مقدرة من احتياجات الإنفاق العام والإإنفاق التنموي، مما ساعد في توفير كثير من الخدمات وسهل إنشاء العديد من المشروعات.

تطور الأسواق المالية يبرز عدد من التحديات يمكن إجمالها في الآتي: ما هي درجة استمرارية الأوراق

Pairwise Granger Causality Tests

Null Hypothesis:	Obs	F-Statistic	Prob.
OPEN does not Granger Cause TB	34	3.63156	0.0391
FDIF does not Granger Cause TB	32	9.48562	0.0008
TB does not Granger Cause IMPORTG		3.66401	0.0490
IMPORTG does not Granger Cause GDPG	22	6.18852	0.0096
GDPG does not Granger Cause GGDP		3.89201	0.0314
DCREDIT does not Granger Cause OPEN	37	3.93267	0.0297
GGDP does not Granger Cause OPEN	35	0.45964	0.6359
OPEN does not Granger Cause GGDP		4.39741	0.0211
DCREDIT does not Granger Cause LABOUR	37	0.05345	0.9480
LABOUR does not Granger Cause DCREDIT		4.71745	0.0160
LABOUR does not Granger Cause FDIF		2.90024	0.0700
IMPORTG does not Granger Cause LABOUR	22	4.89169	0.0210
LABOUR does not Granger Cause EXPORTG		3.49820	0.0488
DCREDIT does not Granger Cause EXPORTG		8.77097	0.0017
FDIF does not Granger Cause GGDP		6.54153	0.0047
EXPORTG does not Granger Cause IMPORTG	22	2.92777	0.0808
IMPORTG does not Granger Cause EXPORTG		2.65373	0.0993

Dependent Variable: DCREDIT

Method: Least Squares

Date: 10/02/10 Time: 22:52

Sample (adjusted): 1977 2006

Included observations: 30 after adjustments

Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
C	1.32E+08	64809896	2.037455	0.0528
GDP	3.916826	2.127546	1.841006	0.0780
GGDP	-10340750	6593605.	-1.568300	0.1299
COG	0.997083	0.002832	352.0989	0.0000
COP	1095256.	20656.96	53.02116	0.0000
CA	20534.49	52364.54	0.392145	0.6984
R-squared	0.999894	Mean dependent var	4.26E+09	
Adjusted R-squared	0.999872	S.D. dependent var	6.86E+09	
S.E. of regression	77574542	Akaike info criterion	39.34823	
Sum squared resid	1.44E+17	Schwarz criterion	39.62847	
Log likelihood	-584.2235	Hannan-Quinn criter.	39.43788	
F-statistic	45368.52	Durbin-Watson stat	1.182847	
Prob(F-statistic)	0.000000			

التجارة الخارجية والاستثمار الأجنبي المباشر والانفتاح الاقتصادي:

تطور قطاع التجارة الخارجية في الاقتصاد السوداني وأصبحت حصيلة الصادرات أهم مصادر تمويل التنمية بعد إنتاج وتصدير البترول، وبالتالي يمكن القول بأن نشاط الاستثمار الأجنبي المباشر والذي أدى إلى تحقيق وفورات اقتصادية قد ساعد على تطوير الصادرات البترولية ومثل أهم مصادر النمو الاقتصادي في هذا العقد من الألفية الجديدة.

تشمل محددات الاستثمار عوامل اقتصادية تؤدي إلى اختلاف في تكلفة الإنتاج كانخفاض الأجور بسبب توفر العمالة ومستوى تدريبها ومهاراتها أو انخفاض أسعار الطاقة ومدخلات الإنتاج الأخرى أو انخفاض الضرائب وتوفير البنية التحتية المساعدة على رفع الإنتاجية واستدامة الاستثمار وتشمل درجة الانفتاح الاقتصادي ومستوى الاستقرار الاقتصادي والذي يعبر عنه بمعدلات التضخم والتغير في سعر الصرف التي تشكل بيئة الاستثمار والتي تسمح بذلك بدخول الاستثمارات الأجنبية وتحويل الأرباح وهي وبالتالي نتاج لتدخل عوامل متعددة ومتشاركة منها عوامل مؤسسية تحد الإطار القانوني لنشاط الاستثمار.

وعوامل سياسية كدرجة الاستقرار السياسي. خسنت شروط التجارة الخارجية نتيجة لارتفاع أسعار البترول، إلا أن الأزمة المالية العالمية قد أثرت سلباً على شروط التجارة، خير التجارة يزيد من الفعالية والتنافسية ما يحسن الأداء الاقتصادي للقطاعات المختلفة. والعلاقة بين النمو الاقتصادي والعجز التجاري والحساب الجاري توضح أن فترة الثمانينات والتسعينات من القرن الماضي لم تشهد تدفقات استثمارية بشكل كبير، ولكن مع نهاية التسعينات والألفية الجديدة أصبح السودان وجهة الاستثمار للعديد من الشركات وعلى وجه الخصوص في مجال البترول والذي مثل مصدر النمو الاقتصادي الأساسي في البلاد.

من الناحية التجريبية هناك علاقة عكسية بين مستوى دخل الفرد والتدفقات الاستثمارية إلى تلك

المالية المطروحة حالياً في الأسواق sustainability؟ هل يمكن تطوير أوراق مالية وفقاً للأسس الشرعية لمواكبة مستجدات التداول في الأسواق المالية بعيداً عن آلية سعر الفائدة وما هي الآليات التي تحكم ذلك في ظل طرح أوراق تستبعد تحديد العائد مسبقاً؟ ما هي نسبة الأموال التي تطرح في السوق إلى الناخ المحلي الإجمالي لتطوير البنية التحتية؟ وكيف يمكن رصد أموال إضافية عن طريق التنصيب أو التوريق لتطوير البنية التحتية في الاقتصاد السوداني؟ لسنا بصدده الإجابة على جميع هذه الأسئلة في هذه الورقة ويمكن أن تفرد لها دراسة منفصلة لكن من المؤكدحتاج هذه الأسئلة إلى صياغة استراتيجية تنمية تقابل الفرص والتحديات الماثلة وتبني على فلسفة الشراكة بين القطاع الخاص والعام (PPP).

تمثل الأوراق المالية (شهامة- شهاب) مصدر تمويل أساسى للموازنة العامة في الدولة حيث وصلت قيمتها في العام 2010م إلى 8 مليارات جنيه تمثل أكثر من 25% من المالية العامة، وتحقق عائد يتراوح بين 17-14% على أساس سنوي، بينما تحقق عمليات السوق الثانوية عائدًا يفوق 20% أحياناً، وبالتالي يمكن القول بأن هناك تطور لشراكة محلية بين القطاع الخاص والقطاع العام في تمويل التنمية. لكن لا بد من الإشارة إلى أن استدامة الأوراق المالية تمثل ضرورة اقتصادية وبالتالي يجب الحرص على توزيع الأرباح من الشركات المكونة لشهامة وفقاً للأرباح الفعلية التي حققتها المكونات سواء بالربح أو الخسارة. لأن ذلك من جانب يقلل كلفة إصدار الشهادات لوزارة المالية من ناحية ومن ناحية أخرى يخوض السوق للتقلبات الحقيقة في أداء المكونات ويكون قاعدة قوية يتقبل بها المتعاملين مكاسبهم وخسائرهم وفقاً لرؤية واضحة وحسب آلية السوق. لقد ساهمت الأوراق المالية في توفير موارد لتمويل الإنفاق العام للدولة وكذلك الاستثمار في القطاعات الاقتصادية المختلفة ومن أهم واجبات المرحلة تقييم أداء الأوراق المالية وتطويرها لتكون جاذبة لعدد كبير من المدخرين.

المؤكد هناك علاقة طردية بين استقرار سعر الصرف وتتدفق الاستثمارات الأجنبية لكن انخفاض أو ارتفاع سعر الصرف ابرز نتائج متضاربة لا يمكن الحكم باتجاه العلاقة وتعديمه.

لتحليل محددات الاستثمار يمكن توصيف دالة الإنتاج كالتالي (Jonathan 1999):

$$Y = A\Phi(K, L, F, \Omega) \quad (1)$$

دالة كوب دوغلاس وهي تعبر عن علاقة الإنتاج بعوامل رأس المال، العمل، الاستثمار الأجنبي، الاستثمار المحلي، وعوامل أخرى.

بعد إدراج اللوغاريتم والمشتقة الأولى:

$$g_y = g_A + \zeta g_k + \psi g_f + \gamma g_\Omega \quad (2)$$

حيث تمثل معلمات النموذج المرونة والرمز إلى الأسفل يحدد عامل الفرد (per capita)

$$g_A = g_y - \zeta g_k - \psi g_f - \gamma g_\Omega \quad (3)$$

تمثل معلمة إنتاجية العوامل، بقيمة المعلمات تعكس المرونة لرأس المال الأجنبي والم المحلي والعمل.

$$y = \alpha + \beta l + \gamma (I / Y) + \psi (FDI / Y) + \phi x \quad (3)$$


$$y = \alpha + \beta l + \gamma k + \psi f + \phi x \quad (2)$$

البلاد، وهناك علاقة عكسيّة أيضًا بين نسبة الإنفاق العام إلى الناتج المحلي الإجمالي وحجم التدفقات الاستثمارية. يمكن قياس درجة الانفتاح الاقتصادي بحاصل قسمة الصادرات والواردات على الناتج المحلي الإجمالي. كذلك يمكن قياس شروط التجارة الخارجية بقسمة أسعار الصادرات والواردات، وبسبب عدم توفر بيانات دقيقة عن شروط التجارة الخارجية وتغطيتها لفترة طويلة ببيانات كافية تساعد في تحليل محددات الاستثمار فقد تم استبعاد متغير شروط التجارة وتمت دراسة التوسع في التجارة الخارجية بالتركيز على عجز القطاع الخارجي ودرجة الانفتاح الاقتصادي.


يزيد الانفتاح الاقتصادي (openness) مقاساً بنسبة (الصادرات+ الواردات) إلى الناتج القومي الإجمالي من عجلة النمو الاقتصادي إذا كانت الهياكل الاقتصادية المحلية تشجع الإنتاج من أجل التصدير، أما إذا كان المجتمع استهلاكي فإن الانفتاح الاقتصادي يزيد من الاعتمادية على الخارج ويقلل من فرص التنمية.

لكن هناك علاقة طردية بين درجة الانفتاح الاقتصادي والاستثماري الأجنبي المباشر، وتوجد علاقة طردية بين مستوى الناتج المحلي الحقيقي والاستثمار الأجنبي ويعكس ذلك حجم السوق، وهناك علاقة طردية بين الاستثمار المحلي وتدفقات الاستثمارات الأجنبية، من


Current account, trade balance, financial account and FDI flows 1980-2008




Response of GDPG to Cholesky
One S.D. Innovations




Response of FDIGDP to Cholesky
One S.D. Innovations



Response of EXPORTG to Cholesky
One S.D. Innovations



Response of IMPORTG to Cholesky
One S.D. Innovations



Dependent Variable: FDIGDP

Method: Least Squares

Time: 22:48 10/02/Date: 10


Sample (adjusted): 1970 2006

Included observations: 36 after adjustments


Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	.Prob
C	-10.72584	0.903596	-11.87017	0.0000
GDP	2.18E-08	1.26E-08	1.729050	0.0937
POP	0.294672	0.024377	12.08830	0.0000
GGDP	0.140036	0.044649	3.136351	0.0037
OPEN	0.107840	0.017874	6.033521	0.0000
R-squared	0.925724	Mean dependent var	1.504640	
Adjusted R-squared	0.916140	S.D. dependent var	2.753346	
S.E. of regression	0.797330	Akaike info criterion	2.513151	
Sum squared resid	19.70781	Schwarz criterion	2.733084	
Log likelihood	-40.23671	Hannan-Quinn criter	2.589913	
F-statistic	96.59052	Durbin-Watson stat	1.259295	
(Prob(F-statistic	0.000000			

والعوامل تشمل نسبة الاستثمار إلى الناتج المحلي الإجمالي، نسبة الإنفاق العام إلى الناتج المحلي، ونسبة الاستثمار الأجنبي إلى الناتج المحلي، معدل نمو السكان، الدخل الابتدائي، والتي تم إدراجها في نموذج خطى بسيط ونموذج تصحيح الخطأ وتم التحقق من استجابة النمو والاستثمار الأجنبي كما هو مبين أعلاه:


Response of FDIF to Cholesky
One S.D. Innovations




Response of GDPG to Cholesky
One S.D. Innovations




Response of EXPORTS to Cholesky
One S.D. Innovations




Response of IMPORTS to Cholesky
One S.D. Innovations



Response of DCREDIT to Cholesky
One S.D. Innovations



Response of OPEN to Cholesky
One S.D. Innovations



Variance Decomposition of FDIF:


Period	S.E.	FDIF	GDPG	EXPORTS	IMPORTS	DCREDIT	OPEN
1	281.6061	100.0000	0.000000	0.000000	0.000000	0.000000	0.000000
2	463.0612	85.64417	2.996632	0.357135	9.837895	1.071988	0.092175
3	557.9370	84.11788	3.399606	0.285685	9.586045	0.765362	1.845424
4	801.8433	89.83995	1.817971	1.187002	5.011443	0.562981	1.580653
5	944.5817	83.57342	3.968396	0.970860	9.146054	0.577804	1.763466
6	987.7947	80.80929	4.719181	0.926069	9.783683	0.910841	2.850934
7	1253.486	84.21697	3.812224	1.701707	7.458077	0.796799	2.014224
8	1415.746	76.94442	5.437104	1.564162	12.88343	1.181973	1.988913
9	1459.134	75.12240	5.665478	1.536372	13.16350	1.500341	3.011908
10	1982.065	81.33759	4.595614	2.220173	9.221689	0.911134	1.713798

من المتعارف عليه كلما كان النظام المالي متطوراً كلما أمكن تمويل التنمية وبالتالي رفع المستوى العام للمعيشة. وتلعب الحكومات دوراً بارزاً في تنظيم نشاط المصارف. ويقوم البنك المركزي بتوجيه السياسات التمويلية لتحقيق مجتمع الوفرة وتشجيع التصدير إلى الخارج لزيادة متحصلات النقد الأجنبي مما يمكن البلاد من تمويل الأنشطة الاقتصادية المختلفة ويساعد في خلق فرص التوظيف.

يحدد تمويل التجارة الخارجية اتجاهات التغير نحو أسواق جديدة. فكلما تم فتح خطوط تمويل قصير الأجل كلما توسيع التجارة بين دول إفريقيا جنوب الصحراء والدول المتقدمة. حيث تشير النتائج

يمكن أن تكون التجارة دينمو النمو الاقتصادي إذا اعتمد تطور القطاع الخارجي على مبادئ الميزات النسبية وتطوير تنافسية الصادرات. يعتقد كثير من الاقتصاديين أن الوفورات التي تتحقق من خلال نشاط التجارة الخارجية يمكن أن تمثل دينمو النمو الاقتصادي إذا تم توظيفها بشكل امثل. كذلك يعتبر الاستثمار الأجنبي المباشر أهم مصادر النمو الاقتصادي في جزيرة النمور الآسيوية والاقتصاديات الصاعدة حديثاً. وبالتالي تسهم سياسات التحرير الاقتصادي في خلق بيئة مواتية للاستثمار مما يسهل تمويل المشروعات ومن ثم تنشأ عملية تكوين رأس المال الخاص وتدعم إلى التوسيع في الإنتاج والتصدير وبالتالي تسريع النمو الاقتصادي.

FDI, Imports and Exports in Sudan 1970-2009



- ساهم الانفتاح الاقتصادي وتحسين شروط التجارة في رفع معدلات النمو الاقتصادي، إلا أن الأزمة المالية قد أثرت على النمو وقللت المكاسب من نشاط القطاع الخارجي وهذا يتطلب إعادة هيكلة الاقتصاد في إطار خطة اقتصادية شاملة تعزز بناء قدرات الإنتاج والتصنيع من أجل التصدير لتقليل العجز الخارجي وتحقيق وفورات اقتصادية.

التجريبية لدراسة العلاقة بين تمويل التجارة الخارجية حيث تشير البيانات إلى علاقة طردية بين الصادرات والواردات وتدفقات الاستثمار الأجنبي والنمو الاقتصادي في السودان.

النتائج والتوصيات:

- يعتبر الاستثمار الأجنبي والتجارة الخارجية أهم مصادر النمو الاقتصادي في الاقتصاد السوداني ولذلك لابد من تشجيع الاستثمار الأجنبي وتحسين بيئه الاستثمار وبناء قاعدة الزراعة والتصنيع من أجل التصدير للاستفادة من الميزات النسبية لإنتاج وتصدير المعادن والمنتجات الزراعية.
- نموذج متابعة الاستثمار الأجنبي المباشر في السودان يحتاج إلى مراجعة وتدقيق، إذ لابد لكل مستثمر أجنبي أن يسجل رأس المال لدى البنك المركزي حتى يحصل على امتيازات الاستثمار على أن يتم تطوير أساليب متقدمة لمتابعة الاستثمار عبر الجهات المختصة والتأكد من استمرارية نشاط المستثمر بعد انقضاء فترة الامتيازات لتمكن الدولة من الاستفادة من الرسوم الجمركية والضريبية بعد فترة السماح.
- ساهم الائتمان المحلي في بناء وتطور رأس المال الخاص خلال العقود الماضيين ويمكن توجيه التمويل لخدمة الأهداف التنموية عن طريق خلق شراكة بين القطاع العام والقطاع الخاص لدعم الاستثمار. في المرحلة الحالية أصبح تركيز التمويل في قطاعات التجارة المحلية والتجارة الخارجية، لابد من البحث عن آليات لتوجيه التمويل للقطاعات الإنتاجية في الزراعة والصناعة.
- تشكل الأوراق المالية مصدر أساسى لتمويل الموازنة العامة للدولة وهى أيضاً أحد أهم الأوعية الادخارية. لابد من تطوير عمليات السوق المفتوحة وتنشيط سوق الأوراق المالية لتمويل التنمية مع مراعاة الأسس والضوابط المطلوبة لضمان استقرار واستدامة الأوراق المالية.

References

- A.B Atkins (2003) "innovative sources for financing development: over arching issues" United Nations University, world institute for development economics research No. 88 Helsinki.
- Ash demirguc -Kunt (2006) "finance and economic development: policy choices for developing countries" development research department, World Bank, Washington D.C.USA.
- Bashir A. F, et-al (2009) "balance of payments constrained growth model: a study of Pakistan" European journal of scientific research, ISSN 1450216-x, vol: 25 no. 4.
- Jonathan B. (1999)"trade finance and economic development in sub-Saharan Africa" the journal of business in developing nations, vol:3.
- Michael Graff and Alexander Karmann (2003) "what determines the finance-growth nexus? An endogenous growth model and empirical evidence" Dresden discussion paper in economics No. 1503/. ISSN 0945-4829.
- Richard G. Frits (1984) "economic development and financial deepening: A study of causation and dynamics" University of central Florida.
- Ross Levine (2003) "finance and growth: theory, evidence and mechanisms", University of Minnesota and NBEER.
- Laura Alfaro (2003) "Foreign Direct Investment and Growth: Does the Sector Matter? " Harvard Business School, US.
- Felix Rioja and Neven Valev (2003) "Finance and the Sources of Growth at Various Stages of Economic Development, Andrew Young School of Policy Studies, Department of Economics, Georgia State University.

ملحق رقم (١) نموذج تصحيح الخطأ لمددات الاستثمار الأجنبي المباشر في السودان

Vector Error Correction Estimates
Standard errors in () & t-statistics in []

Cointegrating Eq:	CointEq1					
	D(FDIF)	D(GDPG)	D(EXPORTS)	D(IMPORTS)	D(DCREDIT)	D(OPEN)
FDIF(-1)	1.000000					
GDPG(-1)	13.30769 (2.07472) [- 6.41421]					
EXPORTS(-1)	-0.047118 (0.03338) [- 1.41167]					
IMPORTS(-1)	-0.029677 (0.02553) [- 1.16227]					
DCREDIT(-1)	-8.62E-09 (1.4E-09) [- 5.98424]					
OPEN(-1)	-2.704648 (0.97910) [- 2.76239]					
C	-289.2340					
Error Correction:	D(FDIF)	D(GDPG)	D(EXPORTS)	D(IMPORTS)	D(DCREDIT)	D(OPEN)
CointEq1	-0.048756 (0.71277) [- 0.06840]	0.010060 (0.01340) [0.75057]	2.227148 (0.43660) [5.10111]	-0.272402 (1.26351) [- 0.21559]	9281593. (1.4E+07) [0.68727]	-0.010273 (0.01065) [- 0.96494]
D(FDIF(-1))	-0.182478 (0.77890) [- 0.23428]	-0.017838 (0.01465) [- 1.21792]	-1.500365 (0.47710) [- 3.14473]	1.033724 (1.38073) [0.74868]	-14745571 (1.5E+07) [- 0.99917]	0.012752 (0.01163) [1.09613]
D(FDIF(-2))	-0.822143 (0.83132) [- 0.98896]	0.012654 (0.01563) [0.80951]	0.202054 (0.50922) [0.39679]	1.527395 (1.47366) [1.03646]	-25097068 (1.6E+07) [- 1.59335]	0.024471 (0.01242) [1.97089]
D(GDPG(-1))	-8.882093 (12.9090) [- 0.68805]	0.304926 (0.24274) [1.25620]	-8.565837 (7.90727) [- 1.08329]	10.75127 (22.8834) [0.46983]	2.58E+08 (2.4E+08) [1.05424]	0.318690 (0.19281) [1.65291]
D(GDPG(-2))	-2.734636 (11.0565) [- 0.24733]	-0.647106 (0.20790) [- 3.11252]	-13.49582 (6.77257) [- 1.99272]	-8.841421 (19.5996) [- 0.45110]	-3.86E+08 (2.1E+08) [- 1.84139]	-0.391295 (0.16514) [- 2.36951]
D(EXPORTS(-1))	0.421656 (0.40013) [1.05381]	-0.014863 (0.00752) [- 1.97546]	-0.493844 (0.24509) [- 2.01492]	0.490304 (0.70929) [0.69126]	374720.8 (7581225) [0.04943]	0.002525 (0.00598) [0.42259]

D(EXPORTS(-2))	-0.273935 (0.37962) [-0.72161]	-0.002196 (0.00714) [-0.30770]	-0.351012 (0.23253) [-1.50953]	0.003155 (0.67294) [0.00469]	2156174. (7192660) [0.29977]	0.002271 (0.00567) [0.40062]
D(IMPORTS(-1))	0.568050 (0.22094) [2.57108]	0.005394 (0.00415) [1.29833]	-0.408601 (0.13533) [-3.01922]	0.334063 (0.39165) [0.85296]	-932160.4 (4186130) [-0.22268]	9.15E-05 (0.00330) [0.02772]
D(IMPORTS(-2))	-0.207818 (0.25147) [-0.82641]	-0.003989 (0.00473) [-0.84363]	-0.294441 (0.15404) [-1.91152]	-0.747321 (0.44577) [-1.67646]	2485643. (4764618) [0.52169]	-0.003105 (0.00376) [-0.82675]
D(DCREDIT(-1))	-1.57E-08 (1.2E-08) [-1.26850]	7.48E-11 (2.3E-10) [0.32097]	1.42E-08 (7.6E-09) [1.87244]	-7.62E-09 (2.2E-08) [-0.34644]	-0.028388 (0.23497) [-0.12082]	-7.08E-11 (1.9E-10) [-0.38221]
D(DCREDIT(-2))	1.62E-08 (1.4E-08) [1.15214]	-2.74E-11 (2.6E-10) [-0.10376]	2.52E-08 (8.6E-09) [2.93280]	1.20E-08 (2.5E-08) [0.48251]	0.151087 (0.26578) [0.56847]	1.83E-10 (2.1E-10) [0.87125]
D(OPEN(-1))	4.012363 (15.5499) [0.25803]	0.513840 (0.29240) [1.75734]	22.89806 (9.52491) [2.40402]	12.57144 (27.5648) [0.45607]	-98615001 (2.9E+08) [-0.33471]	0.087086 (0.23225) [0.37497]
D(OPEN(-2))	6.171815 (15.2253) [0.40537]	-0.113251 (0.28629) [-0.39558]	9.921205 (9.32611) [1.06381]	12.46002 (26.9895) [0.46166]	3.97E+08 (2.9E+08) [1.37742]	0.100538 (0.22740) [0.44211]
C	34.64221 (291.019) [0.11904]	4.126349 (5.47224) [0.75405]	880.9815 (178.261) [4.94210]	-12.07468 (515.881) [-0.02341]	3.92E+09 (5.5E+09) [0.71004]	-4.037213 (4.34659) [-0.92882]
R-squared	0.663305	0.560785	0.979451	0.619900	0.493218	0.560206
Adj. R-squared	0.389740	0.203923	0.962755	0.311069	0.081457	0.202874
Sum sq. resids	1268832.	448.6337	476071.6	3987139.	4.56E+20	283.0473
S.E. equation	281.6061	5.295244	172.4949	499.1955	5.34E+09	4.206003
F-statistic	2.424673	1.571433	58.66299	2.007245	1.197827	1.567746
Log likelihood	-202.3543	-83.14330	-187.6500	-219.5290	-705.0691	-76.23441
Akaike AIC	14.42362	6.476220	13.44334	15.56860	47.93794	6.015627
Schwarz SC	15.07751	7.130112	14.09723	16.22249	48.59183	6.669519
Mean dependent	86.80300	-0.333701	409.6450	293.2480	6.17E+08	0.172924
S.D. dependent	360.4829	5.934832	893.7985	601.4267	5.57E+09	4.710924
Determinant resid covariance (dof adj.)	1.92E+35					
Determinant resid covariance	4.42E+33					
Log likelihood		-1417.476				
Akaike information criterion		100.4984				
Schwarz criterion		104.7020				

قياس عنصر الإدارة مكتبياً ضمن نظام CAEL



د. عبد الباسط محمد المصطفى جلال
ادارة البحث والتنمية



حيث تم استخدام نظام CAMEL وذلك لأغراض الرقابة الميدانية On-site examination rating. وفي العام 1985 بدأت مؤسسة ضمان الودائع الفيدرالية في تطبيق نظام CAEL لأغراض الرقابة المكتبية Off-site supervisory bank rating system (تم سحبه في العام 1999)، إلا أن تقييم عنصر الإدارة لم يتم اقتراح تطبيقه مكتبياً وإنما ميدانياً عبر التفتيش. وبالنظر إلى مكونات نظام CAMEL خذها على النحو التالي:

- * كفاية رأس المال Capital Adequacy
- * كفاءة الأيرادات Asset Quality
- * كفاءة الإدارة Management
- * الأيرادات Earning
- * السيولة Liquidity

يهدف هذا المقال إلى اقتراح طريقة لقياس عنصر الإدارة مكتبياً وذلك من خلال تعديل نظام الإنذار المبكر CAEL الذي طبق بواسطة البنك المركزي في العام 2003م وإضافة M من وجهة نظر متطلبات إدارة الرقابة الوقائية (الرقابة المكتبية) وذلك على اعتبار أن مؤشرات CAEL تتأثر سلباً وإيجاباً بالجوانب الإدارية، كذلك فإن التقييم الميداني للإدارة يتطلب زمناً طويلاً

مقدمة:
إن من الأهداف الرئيسية للرقابة المصرفية العمل على وجود نظام مصرفي سليم، أو بمعنى آخر تحقيق السلامة المصرفية؛ من أجل ذلك جأت الدول والمنظمات العالمية ذات الاهتمام بالبنوك إلى ابتكار وتطبيق العديد من الأنظمة لقياس مدى سلامية أداء البنوك، ومن ضمنها المعايير الرقابية للإنذار المبكر، حيث تعتمد هذه المعايير على مؤشرات لقياس السلامة المصرفية أبرزها الكفاءة الإدارية التي تمكن البنوك من إدارة مطلوباتها وموجوداتها والقيام بدورها في الوساطة المالية، إضافة إلى الملاءة المالية مثلثة في نسبة كفاية رأس المال، والسيولة مع القدرة على تحقيق أرباح.

تعتبر الولايات المتحدة الأمريكية من أوائل الدول التي استخدمت معايير الإنذار المبكر وبعزى ذلك إلى الأزمة المصرفية التي تعرضت لها في العام 1933م والتي أدت إلى إفلاس أكثر من أربعة آلاف مصرف محلي، وببدأ تطبيق نظام الإنذار المبكر في العام 1980م بواسطة السلطات الرقابية الثلاثة بالولايات المتحدة الأمريكية (بنك الاحتياطي الفيدرالي، مؤسسة ضمان الودائع الفيدرالية، مكتب مراقبة العملة الأمريكية).

- الخطة الإستراتيجية لإعادة إصلاح أعمال وأنشطة المصرف (برامج الإصلاح).

(2) عوامل التقييم:

هناك مجموعة من العوامل التي يجب أخذها في الاعتبار من قبل المراقب الميداني عند تقييم الإدارة -

بالإضافة إلى ما ذكر أعلاه، وتشمل الآتي:

- حجم وطبيعة نشاط المصرف.

- مدى وجود تعقيدات في إعمال المصرف.

- التعريف بالمخاطر وقدرة الإدارة على تعريف وإدارة المخاطر.

- الظروف الخارجية التي تحيط باتخاذ القرارات الفجائية التي تعقب الكوارث والأزمات.

- القرارات التي تتخذ لاحقاً لعاودة النشاط بعد الكوارث والأزمات.

- مستوى وجودة المراقبة والدعم لكل أنشطة المصرف من قبل مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية.

- مقدرة مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية على احترام القوانين، والتخطيط والاستجابة للمخاطر التي تنتج عن التغير في ظروف الأعمال أو نتيجة ظهور أنشطة ومنتجات جديدة.

- الملائمة والامتثال للسياسات الداخلية الخاصة، والتحكم الموجه للعمليات والمخاطر المتعلقة بالأنشطة الهامة.

- الدقة والالتزام بالخطوط الزمنية، وفعالية المعلومات الإدارية، ونظام التحكم بالمخاطر الملائم وحجم المصرف.

- كفاية المراجعة والضبط الداخلي لترقية فعالية العمليات وإمكانية الاعتماد على التقارير الدورية وحماية الأصول. والتأكد من الالتزام بالقوانين والتشريعات والسياسات الداخلية، والسجلات والأنظمة المحاسبية.

- درجة الاستجابة لتوصيات وملاحظات المراجع الخارجي والبنك المركزي.

- درجة التوسيع الإداري وفعاليته (عمق الإدارة) وتعاقب الإدارات.

- مدى تأثر أو قابلية مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية للوقوع تحت الهيمنة والسيطرة أو تركيز السلطات.

وعلى فترات متباينة ما يتطلب وجود آلية تقييم في المدى القصير تتبع الأحداث الإدارية ومدى الاهتمام الإداري بالمتطلبات الرئيسية المفروضة من قبل البنك المركزي خاصة الواردة في المنشورات.

أولاً: الأطر النظرية لاستخدام عنصر الإدارة M في

مجال التقييم (ميدانياً):

(1) المؤشرات الأساسية

تعتمد جودة الأداء للمصرف أو المؤسسات المالية عموماً على كفاءة الإدارة على اعتبار أن ضعفها يؤثر على المؤشرات المالية الأخرى الخاصة بالسلامة المصرفية كنسبة كفاية رأس المال وجودة الأصول والأرباح والموقف السيولي. أثبت التطبيق العملي أن قياس الإدارة يتم في إطار الرقابة الميدانية (التفتيش) وذلك لأن التأكد من فعالية الإدارة والنظام الإداري لا يتم إثباته إلا على أرض الواقع. وفي المقابل وضعت مؤشرات لقياس درجة فعالية النظام الإداري (ميدانياً) من عدمها أبرزها:

- كفاية رأس المال ومدى الالتزام بالحدود الموضوعة من قبل البنك المركزي.

- حجم الأرباح (يعتمد على قدرة المصرف على استقطاب إيرادات وقدرة على التحكم في الإنفاق).

- جودة الأصول (يشير إلى محفظة الديون ومخاطر التمويل ويدلان على مدى قوة أو ضعف الإدارة).

- كفاية السيولة ومدى الالتزام بالضوابط الموضوعة من قبل البنك المركزي ومدى التعرض لمخاطر السيولة.

- فعالية الضبط المؤسسي مثلثة في مدى كفاءة مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية، سياسة الأجور (دفع أجور ورواتب مناسبة)، مدى استخدام أموال المصرف في نفقات شخصية غير مبررة للمسؤولين والمدراء. كفاءة الرقابة الداخلية.

- مقدرة الإدارة على حل مشاكل المصرف ومواجهة الأضطرابات الداخلية والخارجية.

- أسلوب الإدارة في معالجة المخاطر.

* **تصنيف 3 Fair** ويشير إلى:
- أداء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية يحتاج إلى مزيد من التحسن.

- مقدرات مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية قد تكون دون المستوى أو غير مناسبة لنوعية وحجم موقف المصرف

- ممارسات إدارة المخاطر أقل من الحد المرضي الذي يتناسب مع طبيعة أنشطة المصرف.

- المشاكل والمخاطر الهامة قد تكون غير معرفة بصورة واضحة وكافية، غير قابلة للقياس والتحكم فيها.

* **تصنيف 4 Marginal** ويشير إلى:
- عجز وتراجع في أداء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية.

- ممارسات إدارة المخاطر غير كافية ولا تأخذ في الاعتبار طبيعة أنشطة المصرف

- حجم المشاكل والتعرض للمخاطر مفرط فيه.

- عدم تحديد المشاكل والمخاطر الكبرى بشكل مناسب ما قد يستلزم عملاً فورياً من جانب مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية بما يدعم السلامة المالية للمصرف.
- قد يكون من الممكن تعزيز أو استبدال مجلس الإدارة أو الإدارة التنفيذية.

* **تصنيف 5 Unsatisfactory** ويشير إلى:
- ضعف في أداء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية.

- ضعف شديد في ممارسات إدارة المخاطر.

- عدم مقدرة مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية على تصحيح المشاكل وتطبيق نظام مناسب لإدارة المخاطر.

- عدم كفاية تعريف وتحديد وقياس المخاطر.

- الشعور بـان استبدال مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية أو تعزيزهما أصبح أمراً ضرورياً.

ثانياً: خريطة بنك السودان المركزي في مجال قياس الإداره:

بذل مجاهدات مقدرة من قبل إدارة التفتيش لقياس الإداره ميدانياً، وذلك على النحو الوارد في الجدول التالي (على مستوى فروع المصرف):

- توجهات نحو إجراء المعاملات للمصلحة الشخصية
- منح التمويل على أساس غير سليم، شروط تفضيلية للمساهمين الكبار، والمدراء، والمسؤولين، أو للجهات التي تتوازف لهم فيها مصلحة.

- معقولية سياسات التحفيز وتجنب المصالح الشخصية.

- إظهار الرغبة للمساعدة في الاحتياجات المصرفية الحقيقة للمجموعة.

- الأخذات العامة للمصرف والمخاطر التي يتعرض لها.

- الجدارة الفنية والقيادية... الخ للإدارات الوسيطة والعلياً.

- مستوى الخبرة وقدرة المسؤولين الصغار على الاضطلاع بمسؤولية أكبر

- أخرى بما يستجد من متطلبات يفرضها البنك المركزي بهدف تعزيز الإدارة.

(3) نسب تصنيف الإداره:

يتم تصنیف عنصر الإداره (M) وفقاً لما يلي:

* **تصنيف 1 - Strong** ويطلب الحصول على هذا التصنیف توفر الآتي:

- أداء قوي (متميز) للإدارة التنفيذية ومجلس الإداره.

- ممارسات قوية في مجال إدارة المخاطر تتناسب مع حجم المصرف والأزمات والمخاطر التي يتعرض لها.

- كل المخاطر ذات الأهمية والمؤثرة معرفة ويتم قياسها، ويتم التحكم فيها.

- مجلس الإداره والإدارة التنفيذية اظهروا مقدرتهم وسرعتهم في معالجة الأمور الطارئة والمشاكل الكامنة والمخاطر.

* **تصنيف 2 Satisfactory** و يتم الحصول على هذا التصنیف عبر الآتي:

- أداء مرض للإدارة التنفيذية ومجلس الإداره.

- ممارسات مرضية (أقل تيزماً) في مجال إدارة المخاطر تتناسب مع حجم المصرف والأزمات والمخاطر التي يتعرض لها.

- قد تبرز أوجه ضعف قليلة لكنها ليست ذات أهمية بالنسبة لسلامة وأمن المصرف.

- بصورة عامة المخاطر الرئيسية والمشاكل معروفة ويتم قياسها والتحكم فيها.



ثالثاً: مقترن تنفيذ قياس الإدارة وفقا لنظام CAMEL عبر الرقابة المكتبية:

- يتطلب تنفيذ قياس الإدارة عبر الرقابة المكتبية أن يتم التركيز على الجوانب الإدارية التي يتم متابعتها بواسطة إدارة الرقابة الوقائية ويشمل ذلك الآتي:
- (1) **الجوانب الإدارية ذات الصلة بالرقابة المكتبية:**
 - مؤشرات الإنذار المبكر الأربع الواردة في نظام CAEL من حيث النمو أو التدهور.
 - الالتزام بتكوين اللجان التابعة لمجلس الإدارة.
 - المهدود المبذولة في مجال تطبيق المعايير الرقابية والمحاسبية الدولية
 - سياسات المصرف في مجال إدارة الخاطر.
 - الالتزام بإرسال الرواجع في مواعيدها وبالصورة السليمة.
 - الالتزام بمنشورات بنك السودان المركزي ذات الصلة بأعمال الأقسام والتي من أبرزها:

رقم	البند	التفتيش السابق	التفتيش الحالي
1	رأس المال، جودة الموجودات، الربحية، السيولة		
2	وجود خطة وبرامج مستقبلية للفرع		
3	المقدرات الشخصية لموظفي الفرع		
4	كفاءة إدارة أنظمة المعلومات بالفرع		
5	فعالية إدارة الفرع وللجان		
6	استخدام الفرع لخدمة الأغراض الشخصية (تمويل الأطراف ذوي العلاقة، مدير وعمالي الفرع)		
7	مستوى الالتزام بالضوابط الشرعية والقوانين واللوائح ومنظورات بنك السودان		
8	مستوى تنفيذ توصيات فرق المراجعة والتفتيش		
9	تأكيد الجدية في تسخير أموال الفرع في تمويل النشاطات المرتبطة بخدمة المنطقة		
10	أي بنود أخرى		
	التصنيف النهائي		

- (54 - 35) Marginal 4 •
• Unsatisfactory 5 (أقل من 35)
(ب) احتساب المؤشرات حسب بنود التقييم:
1- موقف المصرف من حيث نسبة كفاية رأس المال
حسب CAEL (5 درجات):
• Strong (5 درجات)
• Satisfactory (4 درجات).
• Fair (درجتان)
• Marginal (درجة)
• Unsatisfactory (صفر)
2- موقف جودة الأصول حسب CAEL (5 درجات):
• Strong (5 درجات)
• Satisfactory (4 درجات).
• Fair (درجتان)
• Marginal (درجة)
• Unsatisfactory (صفر)
3- موقف الإيرادات حسب CAEL (5 درجات):
• Strong (5 درجات)
• Satisfactory (4 درجات).
• Fair (درجتان)
• Marginal (درجة)
• Unsatisfactory (صفر)
4- موقف السيولة حسب CAEL (5 درجات):
• Strong (5 درجات)
• Satisfactory (4 درجات).
• Fair (درجتان)
• Marginal (درجة)
• Unsatisfactory (صفر)
5- التطبيق السليم للمعايير والمحاسبة والتبويب
السليم لبنود الميزانية (5 درجات):
• ملتزم تماماً (يطبق دون أي ملاحظات) (5 درجات).
• ملتزم إلى حد ما (توجد بعض الإخفاقات الطفيفة)
(3 درجات)
• غير ملتزم نوعاً ما (توجد إخفاقات كثيرة ومخلة
بتreatment (درجة)
• غير ملتزم (مخفق تماماً) (صفر).
- * النشور 18/2009 تطوير وتفعيل الضبط المؤسسي
بالمصارف والمؤسسات المالية.
* المنشورات الخاصة بالتمويل والتعثر (الباب الأول
بكتيب المنشورات).
* المنشورات الخاصة بمعايير المحاسبة والمراجعة
والضوابط للمؤسسات المالية الإسلامية (الباب
الخامس بكتيب المنشورات).
* المنشورات الخاصة بالميزانية (الباب السابع بكتيب
المنشورات).
* المنشورات الخاصة بالحسابات الجارية والاحتياطي
النقداني القانوني (الباب الثامن بكتيب المنشورات)
(الالتزام بالموقف السيولي حسب موجهات وحدة
مراقبة السيولة).
* التعاميم ذات الصلة التي يتم متابعتها بواسطة
أقسام الإدارة.
- اللجوء للبنك المركزي للاستلاف منه.
- الالتزام بتنفيذ برامج الإصلاح المتفق عليها.
- الاختلاسات بالصرف.
- موقف الغرامات المفروضة على المصرف.
- استجابة المصرف للاحظات الإدارية والخطوات المتخذة
لتصحيح الأخطاء.
- إجراءات المصرف في مجال خفض التعثر، المصروفات...
الخ.
- الإجراءات المتخذة من قبل المصرف لتحصيل
التعثرات.
- استجابة المصرف ومواربته لمشاريع بنك السودان
المركزي الجديدة المنفذة عبر إدارة الرقابة الوقائية.
- ملاحظات العملاء والشكاوى ضد المصرف
وموظفيه.
- أخرى حسب ما يستجد.
- (2) جداول القياس للجوانب الإدارية مكتبياً:
لقياس المؤشرات والمعايير (المذكورة) نقترح الآتي:
(أ) جدول القياس بالنسبة للإدارة
- | |
|----------------------------|
| • 1 Strong (من 90 - 100) |
| • (89 - 75) Satisfactory 2 |
| • (74 - 55) Fair 3 |

والتمويل غير المباشر يتجاوز التمويل المباشر ويطلب استثناءات لعملائه وكل مؤشراته في مجال التمويل والتمويل المتعثر سالبة (صفر).

8- مؤشرات السيولة (10 درجات):

- يلتزم المصرف بالنسبة المطلوبة للسيولة وموقف الحساب الجاري والاحتياطي النقدي القانوني ولم يتعرض لأى انكشاف في موقفه ولم يستدنه من بنك السودان المركزي، أو أي جهة لتغطية السيولة ويمتلك خطط لإدارة السيولة والتقرير عنها وخطط للطوارئ ومواجهة الأزمات فعالة ولجنة لإدارة السيولة (10 درجات).
- يلتزم المصرف بالنسبة المطلوبة للسيولة وموقف الحساب الجاري والاحتياطي النقدي القانوني ويتعود لانكشافات عرضية في موقفه (لا تزيد عن أربعة مرات في العام) ولم يستدنه من بنك السودان المركزي أو أي جهة لتغطية السيولة ويمتلك خطط لإدارة السيولة والتقرير عنها وخطط للطوارئ ومواجهة الأزمات فعالة ولجنة لإدارة السيولة (8 درجات).
- يلتزم المصرف بالنسبة المطلوبة للسيولة وموقف الحساب الجاري والاحتياطي النقدي القانوني ولكنه يتعرض لانكشافات كثيرة في موقفه يلجأ أحياناً للاستدانة من بنك السودان المركزي أو أي جهة لتغطية السيولة ويمتلك / أو لا يمتلك خطط لإدارة السيولة والتقرير عنها وخطط للطوارئ ومواجهة الأزمات فعالة ولجنة لإدارة السيولة (6 درجات).
- يلتزم المصرف بالنسبة المطلوبة للسيولة وموقف الحساب الجاري والاحتياطي النقدي القانوني ولكنه يتعرض لانكشافات كثيرة في موقفه يلجأ دائماً للاستدانة من بنك السودان المركزي أو أي جهة لتغطية السيولة ولا يمتلك / أو يمتلك خطط لإدارة السيولة والتقرير عنها وخطط للطوارئ ومواجهة الأزمات فعالة ولجنة لإدارة السيولة (4 درجات).
- المصرف لا يلتزم بالنسبة المطلوبة للسيولة وموقف الحساب الجاري والاحتياطي النقدي القانوني ويتعود لانكشافات كثيرة في موقفه يلجأ دائماً للاستدانة

6- الالتزام بإرسال الرؤاجع الرقابية في مواعيدها وبالصورة الممتازة (5 درجات):

- المصرف ملتزم تماماً (5 درجات).
- المصرف ملتزم أحياناً ويحقق أحياناً ولكن الغالب التزامه (3 درجات).

• المصرف درجة التزامه ضعيفة (درجة)

- المصرف غير ملتزم (صفر).

7- مؤشرات تركيز التمويل والتغير (10 درجات):

- المصرف ليس لديه تركيز تمويل للعملاء أو القطاعات أو تمويل متغير ولم يطلب استثناءات لأى من عملائه ولا يتجاوز التمويل غير المباشر التمويل المباشر (10 درجات)

• المصرف ليس لديه تركيز تمويل للعملاء والقطاعات ولكن لديه تمويل متغير لا تتجاوز نسبته الحدود المقبولة عالمياً ولم يطلب استثناءات لأى من عملائه ولا يتجاوز التمويل غير المباشر التمويل المباشر (8 درجات).

• المصرف ليس لديه تركيز تمويل للعملاء والقطاعات ولكن لديه تمويل متغير تتجاوزه أو لا تتجاوز نسبته الحدود المقبولة عالمياً ولم يطلب / أو طلب استثناءات لأى من عملائه و التمويل غير المباشر يتجاوزه أو لا يتجاوز التمويل المباشر (6 درجات)

• المصرف لديه تركيز تمويل سواء للعملاء أو القطاعات وليس لديه /أولديه تمويل متغير تتجاوز نسبته الحدود المقبولة عالمياً وأصبح في حكم الدين الرديء(الهالك) ولم يطلب/أو طلب استثناءات لأى من عملائه و التمويل غير المباشر يتجاوزه أو لا يتجاوز التمويل المباشر (4 درجات).

• المصرف لديه تركيز تمويل سواء للعملاء أو القطاعات وليس لديه/أولديه تمويل متغير تتجاوز نسبته الحدود المقبولة عالمياً وأصبح في حكم الدين الرديء(الهالك) والتمويل غير المباشر يتجاوز التمويل المباشر ولم يطلب استثناءات لأى من عملائه (2 درجات).

• المصرف لديه تركيز تمويل سواء للعملاء أو القطاعات ولديه تمويل متغير تتجاوز نسبته الحدود المقبولة عالمياً وأصبح في حكم الدين الرديء (الهالك)

وعدم الاهتمام بتفعيل أنظمة الضبط الداخلي والمراجعة وعدم تكوين أو تكوين جزء من اللجان، وهنالك التزام/أو عدم التزام بإرسال التقارير التي يجب أن تعد مجلس الإدارة أو يعدها المجلس لبنك السودان المركزي (2 درجات).

• عدم قيام المصرف بوضع السياسات والاستراتيجيات وعدم الاهتمام بتفعيل أنظمة الضبط الداخلي والمراجعة، وعدم تكوين اللجان أو تكوينها بصورة ضعيفة ومحدودة، وعدم الالتزام بإرسال التقارير التي يجب أن تعد مجلس الإدارة أو يعدها المجلس لبنك السودان المركزي أو إرسالها بصورة غير منتظمة أو غير مكتملة (صفر).

10- الالتزام بتنفيذ برامج الإصلاح (10 درجات):

• قيام المصرف بتنفيذ برنامج الإصلاح والالتزام بالداول الزمنية للإصلاح تماماً مع السعي الجاد لتجاوز نقاط الضعف (10 درجات)

• قيام المصرف بتنفيذ برنامج الإصلاح مع عدم الالتزام بالداول الزمنية للإصلاح لكن هنالك سعي جاد لتجاوز نقاط الضعف (8 درجات)

• قيام المصرف بتنفيذ برنامج الإصلاح مع عدم الالتزام بالداول الزمنية للإصلاح لكن لا يوجد سعي جاد لتجاوز نقاط الضعف (6 درجات)

• قيام المصرف بتنفيذ برنامج الإصلاح بصورة بطيئة مصحوباً بتجاوب ضعيف لحل مشاكل المصرف (4 درجات)

• قيام المصرف بتنفيذ برنامج الإصلاح بصورة بطيئة جداً لدرجة العدم أحياناً وعدم الاهتمام بجهودات بنك السودان المركزي وهنالك ضعف تام في السعي لحل مشاكل المصرف (درجات)

• عدم قيام المصرف بتنفيذ برامج الإصلاح واحتلائق الأذار بصورة دائمة (صفر).

11- الاختلاسات بالصرف (10 درجات):

• عدم تعرّض المصرف لأي اختلاسات وهنالك إجراءات ضبط داخلي صارمة وفعالة (10 درجات).

• عدم تعرّض المصرف لأي اختلاسات وهنالك إجراءات ضبط داخلي دون المستوى المقبول عالمياً (8 درجات).

من بنك السودان المركزي أو أي جهة لتغطية السيولة رغم أنه يمتلك / أو لا يمتلك خطط لإدارة السيولة والتقرير عنها وخطط للطوارئ ومواجهة الأزمات فعالة/أو غير فعالة ولجنة لإدارة السيولة (درجات)

• المصرف يواجه تدهور في الموقف السيولى يتمثل في عدم الالتزام بالنسبة المطلوبة للسيولة وموقف الحساب الجاري والاحتياطي النقدي القانوني، ولا يمتلك أي خطط لإدارة السيولة والتقرير عنها أو خطط للطوارئ ومواجهة الأزمات ذات فعالية (صفر)

9- الالتزام بالنشر (2009/18) تطوير وتفعيل الضبط المؤسسي بالمصارف (10 درجات):

• قيام المصرف بوضع السياسات والاستراتيجيات وأنظمة الضبط الداخلي والمراجعة وتكوين اللجان حسب ما ورد بالنشر إضافة إلى الالتزام بإرسال التقارير التي يجب أن تعد مجلس الإدارة أو يعدها المجلس لبنك السودان المركزي (10 درجات).

• قيام المصرف بإعداد جزء كبير من السياسات والاستراتيجيات وأنظمة الضبط الداخلي والمراجعة وتكوين اللجان حسب ما ورد بالنشر إضافة إلى الالتزام بإرسال التقارير التي يجب أن تعد مجلس الإدارة أو يعدها المجلس لبنك السودان المركزي (8 درجات).

• قيام المصرف بصياغة 50% أو أقل من السياسات والاستراتيجيات وأنظمة الضبط الداخلي والمراجعة وتكوين اللجان /أو جزء من اللجان حسب ما ورد بالنشر إضافة إلى الالتزام الكلى/أو الجزئي بإرسال التقارير التي يجب أن تعد مجلس الإدارة أو يعدها المجلس لبنك السودان المركزي (6 درجات).

• قيام المصرف بوضع السياسات والاستراتيجيات بصورة ضعيفة وعدم الاهتمام بتفعيل أنظمة الضبط الداخلي والمراجعة وتكوين جزء من اللجان، لكن هنالك التزام بإرسال التقارير التي تعد مجلس الإدارة أو يعدها المجلس لبنك السودان المركزي (4 درجات).

• عدم قيام المصرف بوضع السياسات والاستراتيجيات

- كلها ممتازة يمنح 10 درجات.
- وان كان أكثر من 70% ممتازة يمنح 8 درجات.
- أكثر من 50% ممتازة يمنح 6 درجات.
- أكثر من 40% ممتازة يمنح 4 درجات.
- أكثر من 30% ممتازة يمنح درجتان.
- غير ذلك لا يمنح درجة (صفر).

التوصيات:

- 1- تعديل نظام التقييم العام Composite Rating في نظام CAEL ليشمل الإدارة وذلك بالقسمة على العدد 5 بدلاً عن أربعة (يصبح CAMEL).
- 2- إشراك جميع الأقسام بإدارة الرقابة الوقائية في عملية التقييم الإداري كل حسب اختصاصه.
- 3- إجراء التقييم بصورة ربع سنوية وفق ما هو متبع في نظام CAEL مع الأخذ في الاعتبار المؤشرات التي لا يمكن قياسها ربع سنوي لأن يتم اخذ التقييم الأخير لها في الاعتبار.
- 4- في حالة إضافة أي من مؤشرات القياس دون حذف ما هو قائم يمكن تخفيض المؤشرات التي تحمل درجة تقييم 10 إلى 5.

المراجع والموقع الالكترونية:

- 1- شهزاد طارق. نظام التقييم المركب للمصرف، ورشة الميتاك حول الرقابة المرتكزة على الماطر، بنك السودان. الخرطوم ديسمبر 2006.
- 2- مالك الرشيد. مقال مقارنة بين معياري CAMEL و CAEL كأدوات للرقابة المصرفية المزايا وعيوب التطبيق. مجلة المصرفي، بنك السودان المركزي، العدد 35، مارس 2005م.

3- <http://www.fdic.gov>

4- <http://www.federalreserve.gov>

5- <http://www.occ.treas.gov/aboutocc.htm>

- عدم تعرض المصرف لأي اختلاسات.. ولكن ليس هنالك إجراءات ضبط داخلي صارمة وفعالة (6 درجات).

- تعرض المصرف لاختلاسات محدودة وغير مؤثرة ولديه إجراءات ضبط داخلي جيدة (4 درجات).

- تعرض المصرف لاختلاسات محدودة وغير مؤثرة ولا يمتلك إجراءات ضبط داخلي (درجتان).

- تعرض المصرف لاختلاسات بصورة مستمرة وهنالك ضعف تام في أنظمة الضبط الداخلي (صفر).

12- الغرامات على المصرف (5 درجات):

- عدم تعرض المصرف لأي غرامات من قبل البنك المركزي (5 درجات).

- تعرض المصرف لغرامات محدودة ونتيجة لظروف خارجة عن إرادة المصرف ولم تحدث من قبل (3 درجات)

- تعرض المصرف لغرامات بصورة دائمة وهنالك إهمال وضعف في الالتزام (صفر).

13- استجابة المصرف ومواكيته لشاريع بنك السودان المركزي الجديدة المنفذة عبر إدارة الرقابة الوقائية (مثلا مشروع الرواجع....) (5 درجات):

- يبدي المصرف خواوبا ممتازا وقدرة على استيعاب متطلبات البنك المركزي وتنفيذها (5 درجات).

- يبدي المصرف خواوبا ممتازا ولكن قدرته متوسطة على استيعاب متطلبات البنك المركزي وتنفيذها (3 درجات).

- يبدي المصرف خواوبا ضعيفا وقدرة ضعيفة على استيعاب متطلبات البنك المركزي وتنفيذها (درجة).

- لا يتجاوب المصرف ويدخل نفسه في إشكاليات متواصلة مع البنك المركزي حتى يتم إجباره على التنفيذ (صفر).

14- بنود أخرى لم ترد ضمن مؤشرات التقييم عالية (5 درجات)

- ترك حكم المراقب فان لم تكن هنالك بنود تعطى الدرجة للمصرف حسب المؤشرات السابقة فان كانت:

المضاعف النقدي وقرارات السياسة النقدية تجربة السودان (2000 - 2009)



بدرالدين حسين جبر الله
ادارة العمليات النقدية

الجارية وعرض النقود من واقع البيانات الشهرية لتلك المتغيرات في السودان خلال الفترة (2000 - 2009).

التطور النظري لاستخدام المضاعف النقدي:

نموذج المضاعف النقدي الخاص بعرض النقود في الأصل طور عن طريق برونر سنة 1961، ومرة أخرى عن طريق برونر وملتزير⁽¹⁾ سنة 1964، وأصبح من الأمثلة القياسية في مراجع الاقتصاد الكلي والنقود والبنوك لشرح كيفية تأثير إجراءات السياسة النقدية للبنوك المركزية على حجم النقود، كما أصبح يستخدم في إجراء التحاليل الكمية لعمليات التحكم في عرض النقود وأثر إجراءات السياسة النقدية على متغيرات اقتصادية أخرى.

أهم معالم النموذج الرئيسية فصله للتغيرات في عرض النقود إلى أجزاء، بحيث أن هناك جزئية يمكن أن تعزى للتأثير المباشر لإجراءات وسياسات البنك المركزي (القاعدة النقدية المعدلة Adjusted Base Monetary)، وجزئية أخرى يمكن أن تعزى إلى أثر التطورات في التكنولوجيا المالية وذوق وفضائل

1- Karl Brunner ,Allan H.Meltzer «Some further Investigation of Demand and Supply functions for Money», Journal of Finance May1964.


مقدمة :

تهدف الورقة إلى التعرف على فعالية استخدام المضاعف النقدي لإدارة عرض النقود باعتباره هدفاً وسيطاً للسياسات النقدية بعرض تحقيق الأهداف الاقتصادية الكلية التي تمثل في تحقيق معدل نمو محدد من الناتج المحلي الإجمالي ومعدل التضخم، مع المحافظة على استقرار سعر الصرف. وبمعنى آخر تهدف الدراسة إلى تحديد علاقة المضاعف النقدي بإجراءات السياسة النقدية، وعليه يمكن طرح التساؤلات التالية:

هل هناك إستقلالية للمضاعف النقدي عن إجراءات السياسة النقدية للبنك المركزي؟ أم أنه يمكن للبنك المركزي التأثير على المضاعف النقدي من خلال سياساته التي يتبعها لإدارة العمليات النقدية؟.

ولتحقيق هدف الدراسة سنقوم بمتابعة التطور النظري لنموذج المضاعف النقدي من حيث النسب المكونة له، وتحديد مآلات تلك النسب التي تؤثر على تحديد حجم المضاعف النقدي. وإمكانية إستقلال تلك النسب عن إجراءات السياسة النقدية، وذلك من خلال التحليل الإحصائي الوصفي والقياسي لبيانات تلك النسب وعلاقتها بالمضاعف والودائع

شكل رقم (1)



هذا الشرط ضروري للاستقلالية لكنه غير كافي لأن درجة تأثير المضاعف النقدي بإجراءات السياسة النقدية تعتمد أيضاً على عمق العلاقة بين إجراءات السياسة النقدية والودائع الجارية. فالتحاليل القياسية أظهرت أن أغلب التغيرات المشاهدة في نسبة العملة إلى الودائع الجارية تعزى إلى التغيرات في الودائع الجارية، وهذا فإن نسبة العملة إلى الودائع لا تناسب تماماً مع الطلب على الودائع الجارية.

في السودان خلال فترة الدراسة نجد أن التغير في نسبة العملة إلى الودائع يرجع إلى التغيرات في حجم الودائع الجارية وذلك على الرغم من عدم جانس التباين بين الودائع الجارية والعملة لدى الجمهور⁽¹⁾. وكما توضح الأشكال البيانية الواردة فإن انحراف قيم الودائع الجارية عن وسطها الحسابي (شكل رقم 1) أكبر من انحراف قيم العملة عن وسطها الحسابي (شكل رقم 2).


وتؤكد ذلك نتائج الإحصاءات الوصفية، إذ نجد أن قيمة الانحراف المعياري للودائع الجارية بلغ 2156.7 فيما بلغ الانحراف المعياري للعملة لدى الجمهور 1707.3 وبتوزيع طبيعي للمتغيرين كما تبين إحصائية Jarque-Bera.

1- F-test for equality of Variances between DD and Currency indicate to significant differences (F-value = 1.59, Probability = 0.01, Bartlett weighted Standard Deviation = 1945.017).

المودعين في المصارف والمؤسسات المالية وجمهور العامة. وفي ظل هذه التقسيمات يفترض أن يكون المضاعف النقدي مستقلاً عن إجراءات السياسة النقدية الخاصة بالبنك المركزي، والإستقلالية هنا بنيت على افتراض أن الطلب على الودائع الجارية والعملة المتداولة Circulation in Currency بتحدد بعوامل متشابهة. وفي ذلك فإن الأفراد يمكنهم وبسرعة وتكلفة أقل التأثير على ما يحملونه من عملة وودائع جارية لتحقيق النسب التي يرغبون في الإحتفاظ بها. فمثلاً شراء الأوراق المالية بواسطة البنوك المركزية عن طريق عمليات السوق المفتوحة يزيد الاحتياطييات الخاصة بالبنوك التجارية والمؤسسات المالية. وتبعاً لذلك تزداد الودائع الجارية ولكن الجمهور يقوم بالتحول من الإحتفاظ بالودائع الجارية إلى الإحتفاظ بالعملة حتى تصبح نسبة العملة إلى الودائع هي النسبة المرغوب الإحتفاظ بها. وبسبب أن إجراءات السياسة ليس لها تأثير مباشر على ما يحمله الجمهور من عملة كنسبة من الودائع الجارية فإن المضاعف لا يعتمد مباشرة على إجراءات السياسة النقدية للبنك المركزي.

نظرياً يمكن أن يعتبر المضاعف النقدي مستقل تماماً عن التأثر بإجراءات السياسة النقدية التي تصدرها البنوك المركزية حتى شرط أن الطلب على العملة والودائع الجارية يحدد بعوامل موحدة غير مختلفة وأن يكون الطلب نفسه نسبي. ومن المنظور العملي فإن

(2)



جدول رقم (1)

	Demand Deposits	Currency With Public
Std.Dev	2156.7	1707.3
Mean	3383.7	3216.5
Jarque-Bera	10.8	9.6
Probability	0.00	0.00

بالنسبة لعلاقة الودائع الجارية بإجراءات السياسة النقدية في السودان نجد أن هنالك علاقة قوية جداً بينهما، إذ تفسر التغيرات في القاعدة النقدية (MB) حوالي 97 % من التغيرات الكلية في الودائع الجارية DD وذلك بمعنى عالي جداً للاختبار الفردي والكتل دون الإشارة إلى وجود مشكلة إرباط ذاتي متعدد كما تشير إحصائية ديرين واتسون، وذلك وفقاً لنتائج خليل الانحدار الخطي البسيط التالية.

$$DD = -573.95 + 0.77 MB$$

$$t = (-8.84) (65.20)$$

$$Prob. (0.00) (0.00), D.W = 1.6$$

$$R^2 = 97\%$$

والمعلوم أن إجراءات السياسة النقدية في السودان مقيدة بقوانين داعمة لتنفيذها أهمها قانون بنك السودان لسنة 1959 والتعديلات التي أدخلت عليه منذ ذلك التاريخ وحتى آخر تعديل تم في عام 2006 حتى يستوعب النظام المصرفي التقليدي الذي أنشئ في جنوب السودان نتيجة لتوقيع اتفاق السلام الشامل في عام 2005، وقانون تنظيم العمل المصرفي وقانون بيع الأموال المرهونة بالإضافة إلى الضوابط واللوائح التي تصدر من حين إلى آخر.

النموذج البسيط للمضاعف النقدي:

كبداية لفهم خليل مكونات عرض النقود في القاعدة النقدية والمضاعف النقدي نذكر أن عرض النقود بتعریفه الضيق M_1 يكتب وفقاً للمعادلة التالية:

في ظل إدارة سياسة نقدية غير مقيدة بقوانين البنوك المركزية فإن العلاقة بين القاعدة النقدية وحجم الودائع الجارية تكون غير واضحة تماماً، ولذلك فإن فكرة أن المضاعف النقدي مستقل عن إجراءات السياسة النقدية تكون عملياً موجودة، وتضعف هذه الفكرة مع تقييد إجراءات السياسة النقدية بقوانين داعمة لتنفيذها. وفي الولايات المتحدة الأمريكية مثلاً وجد أن العلاقة بين الودائع الجارية والقاعدة النقدية كانت غير ثابتة تماماً قبل إصدار قانون التحكم النقدي سنة 1980، وثبت عملياً بعد إجازة *Monetary Control Act* MCA-1980. أن العلاقة بين سياسات البنك المركزي الفدرالي وحجم الودائع الجارية وبالتالي المضاعف النقدي قد اتضحت تماماً. وقد أثار عدم استقلالية المضاعف النقدي عن إجراءات السياسة النقدية قبل قانون التحكم النقدي لسنة 1980 في الولايات المتحدة عدد من الأسئلة حول ملائمة استخدام القاعدة النقدية كمؤشر لقراءة أثر إجراءات السياسة النقدية على عرض النقود.

واحدة وعرض النقود بـ m وحدة. وفي هذه الحالة فإن إجراءات السياسة النقدية لا تؤثر فقط على القاعدة النقدية من خلال التغير في الاحتياطيات ولكن أيضاً تؤثر على المضاعف النقدي من خلال التغير في نسبة الاحتياطي النقدي القانوني.

وبإجراء تعديل بسيط على القاعدة النقدية فإن أثر السياسات النقدية على حجم عرض النقود يمكن عزله بقياس وحيد، وهذا المقياس البديل للقاعدة النقدية يسمى بالقاعدة النقدية المعدلة *Adjusted Monetary Base*. والتي تعكس التغيرات في الاحتياطي البنوك والاحتياطي النقدي القانوني، ونحسب المستوى الافتراضي للاحتياطيات تحت متطلبات الاحتياطي القانوني الموجود خلال فترة الأساس للاحتياطيات الفعلية بناء على الودائع الم giozze وقتها، وفي خلال فترة الأساس المحددة فإن التغيرات في الاحتياطي القانوني التي تعزى للتغير في نسبة الاحتياطي تضاف للقاعدة النقدية أي:

$$AMB = MB + RAM^{(1)} \quad (8)$$

حيث أن حجم الاحتياطيات المعدلة يعرف كما يلي:

$$RAM = r^* D \quad (9)$$

وهذا التعديل يقيس حجم الاحتياطي النقدي المضاف (أضخم سيولة في حالة خفض النسبة) / أو الخصم (امتصاص سيولة في حالة رفع النسبة) نتيجة للتغير في نسبة الاحتياطي.

وفي فترة الأساس فإن الاحتياطيات المعدلة تساوي صفر ولذلك فإن القاعدة النقدية المعدلة تساوي القاعدة النقدية، والانخفاض في نسبة الاحتياطي النقدي القانوني مقارنة بفترة الأساس يضيف احتياطيات (موارد) في الجهاز المركزي، ولذلك يزيد من حجم القاعدة النقدية وعلى العكس فإن زيادة نسبة الاحتياطي النقدي القانوني يخلف انخفاضاً في الموارد بتحفيض حجم القاعدة النقدية المعدل.

بتوحيد المعادلات 1, 4, 5, 8 و 9 يمكن استنتاج :

$$M_1 = m * AMB \quad (10)$$

حيث: AMB القاعدة النقدية المعدلة.

1- (RAM) Stand for : Resreve Adjustment Magnitude.

$$M_1 = D_t + C_t \quad (1)$$

حيث: D الودائع الجارية، و C العملة لدى الجمهور. تشمل القاعدة النقدية غير المعدلة بالتغيرات في الاحتياطي النقدي القانوني مجموع العملة والاحتياطيات النقدية للبنوك العاملة في الاقتصاد المعنى (بما في ذلك النقود في خزن البنوك التجارية). ويمكن كتابة ذلك كما يلي:

$$MB = C_t + R_t \quad (2)$$

فالعملة المعروضة بواسطة البنك المركزي عند الطلب تعكس قرارات محافظ استثمار الجمهور وليس إجراءات السياسة النقدية، خلافاً لاحتياطيات البنوك (R) والتي يمكن أن تتأثر بإجراءات بيع وشراء الأوراق المالية بواسطة البنك المركبة. وبغرض التسهيل نفترض أن هناك نظام مبسط ل الاحتياطي النقدي القانوني كما يلي:

$$RR = r D \quad 0 < r < 1 \quad (3)$$

حيث r هي نسبة الاحتياطيات التي يجب أن تخفظ بها البنوك التجارية.

التغير في نسبة الاحتياطي النقدي القانوني تعكس إجراءات السياسة النقدية التي يتخذها البنك المركزي، وإذا افترضنا كذلك للتيسير أن الاحتياطيات الفعلية دائماً تساوي الاحتياطيات القانونية والاحتياطي الإضافي *Excess* يساوي صفر فإن المعادلة (3) يمكن إعادة كتابتها كالتالي:

$$R = r D \quad (4)$$

النموذج يكتمل بافتراض أن العملة لدى الجمهور تمثل نسبة k من الودائع الجارية حيث :

$$C_t = k D \quad (5)$$

وبتوحيد المعادلات 1, 2, 4 و 5 يمكن استنتاج المضاعف النقدي لعرض النقود بالمعادلة التالية :

$$M_1 = m MB \quad (6)$$

حيث m هو المضاعف النقدي ويعطى بالمعادلة:

$$m = (1+k) / (r+k) \quad (7)$$

وفقاً لذلك فإن أي إجراء للسياسات النقدية بزيادة R بوحدة واحدة من خلال الشراء عن طريق عمليات السوق المفتوحة سيزيد القاعدة النقدية بوحدة

التي تحدد الاحتفاظ بنسبة العملة إلى الودائع ولا تتأثر بإجراءات السياسة النقدية التي يتحذها البنك المركزي.

إحلال الودائع والمضاعف النقدي:

إذا أخذ في الاعتبار أن الطلب على العملة والودائع الجارية يحدد بواسطة عوامل مستقلة عن بعضها البعض فإن السياسة النقدية يمكن أن يكون لها تأثيراً مباشراً على الاحتفاظ النسبي لكليهما، والقنوات التي يمكن أن ينتقل من خلالها التأثير يمكن توضيحها بسهولة في الحالة التي يكون فيها الطلب على العملة مستقل تماماً عن الودائع الجارية، وذلك باستبدال المعادلة (5) السابقة بالمعادلة التالية:

$$C_t = C_0 \quad (5)$$

وفي هذه الحالة تكون العملة ثابتة لا تتغير بتغيير الودائع الجارية، وبإعادة كتابة المعادلة (1) تصبح كالتالي:

$$M_1 = (1+k) D_t \quad (1)$$

$$\text{حيث: } k = C/D$$

باستخدام المعادلة $1 = 1/(1+k)$ في مكان المعادلة 1 و 5 السابقتين فإن العلاقة بين عرض النقود والقاعدة النقدية والمضاعف النقدي يمكن كتابتها كالتالي:

$$M_1 = m^* AMB \quad (12)$$

$$\text{حيث: } m^* = [1/(1+k)]$$

وعليه فإن الفرق بين عرض النقود في المعادلة 12 والمعادلة 10 هو أن السياسة النقدية تؤثر على القاعدة النقدية المعدلة والمضاعف النقدي في آن واحد معاً فإذا أخذ في الاعتبار تدخل السياسة النقدية لشراء أوراق مالية عن طريق عمليات السوق المفتوحة فإن هذه السياسة ستزيد من احتياطيات البنك وبافتراض أن الاحتياطي الإضافي يساوي صفر في الصياغة السابقة لهذا النموذج (10) تم افتراض أن نسبة العملة لا تتغير فالزيادة في الودائع الجارية ستكون مصحوبة بزيادة نسبية في العملة ولذلك فإن نسبة العملة إلى الودائع لن تتغير وهكذا فإن أثر السياسة النقدية على عرض النقود سيعزل في القاعدة النقدية دون تأثير على المضاعف النقدي.

$$m^* = (1+k)/(r^* + k) \quad (11)$$

بهذا التصور لعمليات عرض النقود فكل التغيرات في السياسة النقدية عبر التغير في نسبة الاحتياطي النقدي القانوني والاحتياطيات تتعكس في القاعدة النقدية المعدلة، والتغير في المضاعف النقدي يعكس فقط التغير في رغبة الجمهور في الاحتفاظ بالعملة كنسبة من الودائع الجارية، ولأن نسبة العملة إلى الودائع في هذا النموذج لا تتأثر بإجراءات السياسة النقدية التي يتحذها البنوك المركزية فإن المضاعف النقدي يكون مستقلاً.


الطلب على العملة، الودائع الجارية وشبكة النقود:

الرغبة في فهم نسبة العملة إلى الودائع ترجع إلى Fisher سنة 1911 الذي أكد أن لكل شكل من أشكال النقود سرعة دخل مختلفة، وأيقن أن لشكل النقود بدائل غير تامة، فالعملة تصلح لعمل المبادرات الآنية Face to Face بينما توفر الودائع الجارية وسائل مناسبة لعمل المبادرات الكبيرة والبعيدة Out of town وعمل Fisher ذلك بأن الأفراد يحققون التوازن بين النوعين من النقود. ففكرة الاحتفاظ بالنسبة المثلثة بنيت على افتراض أن الأفراد يقررون كم من النقود التي يتلذونها يتم توزيعها بين العملة والودائع الجارية بناء على الميزة النسبية لكل منها (عملة - ودائع) مقارنة بخطة الفرد لإجراء معاملاته المالية وتكلفة الاحتفاظ بذلك. وهذه النسبة دالة في عدد من التغيرات الاقتصادية والاجتماعية⁽¹⁾.

بناء على تلك التغيرات فإن الطلب على العملة والودائع الجارية اعتبر بوجه قاطع نسبياً، بالإضافة إلى ذلك ولأن الأفراد أحراز لتعديل تركيبة ما يحملونه من مال وبسرعة وبتكلفة أقل. فتم افتراض أن نسبة العملة إلى الودائع الفعلية تنحرف عن النسبة المرغوب فيها فقط في الأجل القصير، وبناء على هذا التبرير فكل التغيرات التي تحدث في نسبة العملة إلى الودائع يمكن عرضها على أساس أنها تغيرات في النسبة المرغوب الاحتفاظ بها تتأثر بأحد العوامل

1- إفترض فشر أن الحجم الأمثل لنسبة العملة إلى الودائع يعتمد على الدخل الحقيقي أو الثروة. درجة التطور الاقتصادي، الكثافة السكانية، تكلفة الاحتفاظ والعادات والتقاليد.

(3) شكل رقم



علاقة العملة لدى الجمهور بالودائع الجارية علاقة قوية جداً، إذ تبين النتائج التالية أن حوالي 97% من التغيرات الكلية في العملة ترجع إلى التغيرات في الودائع الجارية وكذلك هي علاقة نسبية وفقاً لما تشير إليه قيمة معامل الودائع الجارية 0.78.

$$\text{Currency} = 580.4 + 0.78 \text{ DD}$$

$$t(10.9) (58.9)$$

$$R^2 96.8\%, D.W = 1.64, F-prob = (0.00)$$

المهم في علاقة الودائع الجارية بالعملة أنها علاقة ذات إتجاهين بمعنى أن الودائع تؤثر على العملة وتتأثر بها، والدليل على ذلك ما توضحه نتائج اختبار السببية في العلاقة المعروفة بـ Granger Causality Test

Granger Causality Test

Demand Deposits & Currency

Null Hypothesis:	Obs	F-statistics	Prob
DD does not Granger Cause Currency	113	9.13	0.00
Currency does not cause DD		10.33	0.00

وفقاً لنتيجة أعلاه يمكن رفض فرضي العدم وبالتالي نقبل الفرض البديل وذلك لأن مستوى المعنوية أعلى

وفي النموذج المعدل مع زيادة الودائع الجارية وثبات العملة فإن نسبة العملة إلى الودائع ستنخفض ويرتفع المضاعف النقدي m^* وفي هذه الحالة فإن التغير في السياسة النقدية سينعكس في القاعدة النقدية المعدلة بسبب تأثير السياسة على الاحتياطيات، وفي المضاعف النقدي بسبب تأثير السياسة على نسبة العملة إلى الودائع.

يلاحظ أن العلاقة بين نسبة العملة إلى الودائع والمضاعف النقدي في السودان عكسيّة كما يتضح من الشكل رقم (3) أعلاه، إذ نجد أن المضاعف يرتفع مع انخفاض نسبة العملة إلى الودائع (Currency Ratio)، ويتافق ذلك مع النظرية، وكما يمكن تحديد تلك العلاقة بإجراء خليل الانحدار لتغير نسبة العملة إلى الودائع (Cr) على المضاعف النقدي (m) والتي بتطبيقها على بيانات السودان خلال الفترة 2000 - 2009 الشهرية تتضح نتائج ذلك كما يلي:

$$m = 1.58 - 0.01Cr + 0.61 (AR)$$

$$t (30.99) (-6.75) (8.03)$$

$$R^2 78.2\%, D.W = 2.3$$

$$F-s = 203.71, F-prob = (0.00)$$

يلاحظ أن التغيرات في نسبة العملة تؤثر عكسياً على المضاعف النقدي (القيمة السالبة لمعامل نسبة العملة)، وذلك بمعنى عاليه جداً للاختبار الفردي t والكتل F دون وجود مشكلة ارتباط ذاتي متعدد كما تبين قيمة إحصائية ديرين واتسون $D.W$.

إن عدم استقلالية المضاعف النقدي عن إجراءات السياسة النقدية في السودان يدعم جدوى استخدام القاعدة النقدية كهدف تشغيلي لإدارة السياسة النقدية لتحقيق الهدف الوسيط (عرض النقود) في سبيل خدمة الأهداف الاقتصادية الكلية. وبما أن إجراءات السياسة النقدية بإمكانها التأثير على المتغيرات النقدية التي تحدد الحجم النهائي للسيولة في الاقتصاد، وأن تحقيق الحجم المستهدف من عرض النقود يتم عن طريق التنبؤ بحجم المضاعف النقدي وحجم القاعدة النقدية المصحح في أغلب الأحيان، فلابد لواضعى السياسات النقدية أن يتبنوا بأثر إجرائهم النقدي على المضاعف النقدي أولاً وتضمين ذلك في عملية التنبؤ. لأن عدم تضمين أثر إجراءات السياسة النقدية في عملية التنبؤ بالمضاعف من شأنه أن يضعف من فاعلية هذه الطريقة في تقدير حجم السيولة. وإن تضمين أثر الإجراءات النقدية في عملية التنبؤ يتطلب تدفقاً منتظاماً للبيانات النقدية وبدورية حسب متطلبات عملية إدارة السيولة، من كل الجهات ذات العلاقة خاصة البنوك التجارية والمؤسسات المالية غير المصرفية بجانب بيانات البنك المركزي.

المراجع والمصادر:

- 1- Andrson, R. G. (2006): "Monetary Base", Fedreal Reserve Bank of ST. Lous Working paper no. 2006049-A.
- 2- Gublin Sahinbeyoglu (1995): The Stability of Money Multiplier, Test for cointegration, Central Bank of Turkey. Dec 1995.
- 3- بدر الدين حسين جبر الله: كيف يؤثر المضاعف النقدي على عرض النقود، مجلة المصرفى العدد الخامس والعشرون ديسمبر 2000.
- 4- د. أimen محمد إبراهيم هندي: النقود والبنوك، الشبكة الدولية للإتصالات (النت).

من 0.05 % في الحالتين. وهكذا فإن الودائع الجارية تؤثر على العملة والعملة تؤثر على الودائع. وإذا حسبنا الارتباط بين النمو في حجم الودائع الجارية والتغير في حجم العملة نجد ارتباط عكسي (-0.58) - بمعنى أن النمو في الودائع يؤثر سلباً على حجم العملة ويتأثر سلباً بزيادة حجم العملة.

الخلاصة والتوصيات:

يتضح من النتائج السابقة أن المضاعف النقدي في حالة السودان غير مستقل عن إجراءات السياسة النقدية، والذي يؤكد ذلك وجود ارتباط قوي ما بين الودائع والمضاعف النقدي (0.64). وكذلك ما بين المضاعف ونسبة العملة، إذاً تؤثر إجراءات السياسة النقدية على الودائع والتي بدورها تؤثر على العملة، وبالتالي يتأثر المضاعف نتيجة لتأثير إجراءات السياسة النقدية على الودائع وعلى العملة معاً. ولذلك نجد أن 99.0% من التغيرات الكلية في عرض النقود (M_1) تفسر بالتغييرات التي تتم في حجم القاعدة النقدية (متغير إجراءات السياسة النقدية) ومعنوية عالية جداً لاختبار الفردي t دون وجود مشاكل قياسية بالنموذج وذلك وفقاً لنتائج التحليل التالية.


$$M_1 = -305.2 + 1.34 Mb + 0.55 AR(2)$$

t (-2.19) (55.09) (6.35)

R^2 99.0%, D.W = 1.52, F-prob = (0.00)

والشكل رقم (4) أدناه يوضح القوة التفسيرية للنموذج.

شكل رقم (4)



مقدمة:

تهتم الدولة عادة بالإشراف والرقابة على الجهاز المالي وتوكل جزءاً كبيراً جداً من هذه المهمة للمصرف المركزي. فتهدف عملية الإشراف والرقابة التي يقوم بها المصرف المركزي إلى حماية كل من المساهمين والمودعين وكل الأطراف المتعاملة مع الجهاز المالي. وذلك للتأكد من أن أعمال المصارف بأنواعها المختلفة تسير وفقاً للأهداف والخطط والسياسات التي حقق أهداف الأطراف جميعها وأهداف الاقتصاد القومي ككل. وتزداد أهمية الرقابة المصرفية في النظام المالي الإسلامي لأن علاقة المصرف بالمودعين والعملاء ليست علاقة دائن بدينه ولكنها علاقة مشاركة في نتائج النشاط في أغلب الأحيان.

يقول الحسين⁽¹⁾ (2007) أن هنالك نوعان رئيسان من الإشراف والرقابة المصرفية تحكم أداء المصارف وهما الرقابة الداخلية والرقابة الخارجية. فالرقابة الداخلية تقوم بها أجهزة خاصة بالمصرف نفسه مثل رقابة الهيكل التنظيمي (إشراف المديرين على بعضهم البعض) ورقابة المراجعة الداخلية. فأجهزة الرقابة الداخلية تكون تحت سيطرة وإشراف الإدارة العليا للمصرف وترفع تقاريرها لمجلس الإدارة أو للمدير العام للمصرف لتابعتها واتخاذ قرارات بشأنها. أما الرقابة الخارجية فتقوم بها أجهزة لا تتبع إدارياً للمصرف تشمل رقابة المراجع الخارجي ورقابة أجهزة الرقابة الشرعية ورقابة البنك المركزي.

تتمثل مهام المراجع الخارجي للمصرف في الإطلاع على كل أعمال المصرف المحاسبية وسجلاته وذلك للتأكد من أنها منتظمة وأنها تعكس الموقف المالي الحقيقي للمصرف. وتهدف الرقابة الشرعية التي تقوم بها أجهزة الرقابة الشرعية إلى التأكد من أن أعمال المصرف مطابقة لأحكام الشريعة الإسلامية. وذلك بمراجعة جميع أعمال ونشاطات المصرف الاستثمارية والإدارية والخدامية للتأكد بأنها تمت وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية وكذلك إيجاد البديل والصيغ المشروعة لأي أعمال مصرفية تخالف

الرقابة والإشراف على المصارف الإسلامية في ظل اختلاف المعالجات المحاسبية والمفهوية (المصارف السودانية دراسة حالة)

د. محمد عوض الكريم
عميد كلية الاقتصاد جامعة الجزيرة

1- الحسين، محمد عوض الكرم - أعمال المصارف وشركات التأمين في النظام المالي الإسلامي - معهد إسلام المعرفة - ودمدني - السودان - 2007 - ص 96

معايير هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية ومعايير المحاسبة الإسلامية، إذ شكل ذلك أرضية صالحة لتوحيد الممارسة المحاسبية والفقهية. إلا أن المهم بواقع التقارير المالية للمصارف السودانية يلاحظ اختلافاً واضحًا في المعاجلات المحاسبية والفقهية من مصرف لأخر ما يؤثر على عمل البنك المركزي في الإشراف والرقابة وكذلك على مستخدمي القوائم المالية الآخرين.

أهداف البحث:

يهدف هذا البحث إلى معرفة مدى الاختلاف في المعاجلات المحاسبية والفقهية وأسباب هذا الاختلاف في النظام المالي في السودان ودور ذلك على الإشراف والرقابة، إذ تم اختيار بعض المصارف عينة للدراسة بطريقة عشوائية.

أهمية البحث:

تبعد أهمية البحث من أن توحيد المعاجلات المحاسبية والفقهية تمكّن البنك المركزي من القيام بهامه الرقابية والإشرافية بصورة مثلّى ويساعد ذلك في الاستقرار المالي، وكذلك يساعد الأطراف المتعاملة مع الجهاز المالي من اتخاذ قراراتها بطريقة مثلّى أيضًا ما ينعكس إيجاباً على تنمية الاقتصاد السوداني.

منهجية البحث:

المنهجية المتبعة في هذا البحث وصفيه خلية قائمة على أسلوب المقارنة بين المعاجلات المحاسبية والفقهية التي تمت في القوائم المالية لعدد من المصارف لمعرفة حجم الاختلاف وأسبابه.

حدود البحث:

تغطي هذه الدراسة المصارف السودانية الموجودة في شمال السودان (16 ولاية) وذلك لأن المصارف في الشمال تطبق النظام المالي الإسلامي.

كما أن الدراسة استبعدت المصارف التنموية لأن نظامها المحاسبي يختلف أصلًا عن المصارف التجارية لطبيعة النشاط فيها.

أيضاً تغطي هذه الدراسة الفترة الزمنية من 2003 حتى 2008 لتتوفر قوائم مالية لكل المصارف التجارية.

- تم تقسيم البحث إلى ثلاثة محاور (لا تشمل المقدمة والخلاصة)، إذ يتناول المحور الأول الدراسات السابقة

أحكام الشريعة الإسلامية، وعليها أن تقدم تقريراً بذلك للجمعية العمومية للمساهمين توضح فيه مدى التزام المصرف بأحكام الشريعة الإسلامية في جميع معاملاته.

هناك اختلاف بين المصارف السودانية في بعض المعاجلات المحاسبية مثل: الموارد التي لها أولوية في الاستثمار (موارد المساهمين، موارد أصحاب ودائع الاستثمار أو الاثنين معاً)، البنود التي يجب عمل مخصصات لها والجهة التي يؤول لها هذا المخصص بعد نهاية كل فترة، التمييز بين المصروفات الإرادية والرأسمالية، حجم الاحتياطي النقدي الداخلي والمخاطر المقابلة له، اختلاف الإجراءات المحاسبية لتطبيق صيغ التمويل الإسلامي، أسس تحديد المكافآت الخاصة بأجهزة الرقابة الخارجية (المراجع الخارجية، أجهزة الرقابة الشرعية)، أسس تحديد نسبة أرباح البنك في صيغة المشاركة، أسس توزيع الأرباح بين المساهمين وأصحاب ودائع الاستثمار، مصدر تكوين مخصص لمخاطر الاستثمار، وكذلك أسس تحديد مكافآت مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية. ولا شك فإن توحيد مثل هذه المعاجلات يعطى القوائم المالية جودة عالية حيث يسهل عملية المقارنة ويفيد في اتخاذ القرارات عند المparison بين المصارف، كما يفيد في عملية الإشراف والرقابة من قبل البنك المركزي. كذلك على الجانب الآخر هناك اختلافاً في مدارس الفقهاء الذين يعملون في أجهزة الرقابة الشرعية بين متساهل ومتشدد في فتاوى العمل المالي ما يؤدي إلى اختلافات فقهية تقود بدورها إلى اختلافات في المعاجلات المحاسبية.

مشكلة البحث:

أن المصارف السودانية تتشابه في أوجه كثيرة أهمها:

1- أنها تعمل في ظل نظام مالي يشرف عليه البنك المركزي والهيئة العليا للرقابة الشرعية على الجهاز المالي والمؤسسات المالية، إذ يتم تنفيذ الأعمال وفق نماذج تخدم أغراض جميع الأطراف بما في ذلك قضية توحيد بعض الممارسات المحاسبية والفقهية.

2- إلزام البنك المركزي للمصارف السودانية بتطبيق

القرارات خاصة للمؤسسات الإشرافية وبالرغم من أن هذا الإتجاه غير عملي على مستوى الدول، إلا أنه أمر قد يكون عملياً على مستوى النشاط الواحد في الدولة الواحدة، كما في جمهورية ألمانيا الاتحادية والمملكة العربية السعودية، حيث يطبق النظام المحاسبي الموحد في كل دولة على حدا، فهناك مبادئ محاسبية موحدة ودليل موحد للحسابات وتعريفات ومصطلحات موحدة، بحيث يسهل جمع البيانات لإعداد التقارير على مستوى الوحدات وعلى مستوى الدولة.

هناك جملة من الأسباب التي تدفع إلى توحيد صيغ المعاملات الإسلامية، فكثير من الاقتصاديين والمصرفيين ظلوا ينتقدون الاجتهادات المختلفة المتعلقة بتطبيق الصيغة الإسلامية ما أدى لممارسة تختلف من مصرف لأخر في الصيغة الاستثمارية الواحدة، مما يخلق لبسًا كبيراً في التقارير المالية. لذلك يرى البعض أن يكون أولوية عمل الهيئة العليا للرقابة الشرعية العليا السعي لتقليل الآثار السالبة للاختلافات الفقهية الكبيرة، أو إزالتها للتمكن من الوصول لممارسة موحدة ومرنة وعملية للصيغ الإسلامية. كما أن توحيد المعايير التي تستخدم في ضبط المعاملات المصرفية هو المبرر الأساسي لإصدار معايير المحاسبة الإسلامية لتسهيل عملية الإشراف والرقابة وذلك لن يتم ما لم تتوحد الأحكام التي تبني عليها هذه المعايير.

فقد ذكر الطاهر (2001)⁽²⁾ بما أن المصارف التجارية في السودان تتباين في طبيعة أعمالها فلا يأس أن يقوم المصرف المركزي من توحيد المعاملات المحاسبية لهذه المصارف لأن الاختلافات سببها إلى تباين في نتائج البيانات المالية وبالتالي لا تمثل هذه البيانات الواقع. أقرت هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (1997) بأن تبني وتطبيق صيغ التمويل الإسلامية ما زال في بدايته وأن هناك اختلافاً في المعاملات المحاسبية ما يجعل من الصعب جداً مقارنة القوائم المالية للمصارف ولكن تبني وتطبيق هذه الصيغ يساعد مستقبلاً في تقليل المصادر وتضييف

2- الطاهر، محمود ذكريا، وسائل المصرف المركزي للتنبؤ بالتعثر المصرفـي- جامعة الجزيرة ص (9) 2000م

الإطار النظري للدراسة، أما المhor الثاني فيستعرض للأسباب الجوهرية التي جعل هناك اختلافاً في المعاملات المحاسبية والفقهية بين المصارف السودانية (التجارية). وكذلك تناول أمثلة ونماذج من واقع القوائم المالية للاختلافات في المعاملات المحاسبية، وتضمن المور الثالث دور البنك المركزي في معالجة هذه الاختلافات وانعكاسات ذلك على الإشراف والرقابة.

المور الأول: الدراسات السابقة:

بعد مراجعة الكتابات المتاحة في هذا الشأن لم يجد الباحث غير دراسة واحدة تناقش بعض محاور هذا البحث. وهي الدراسة التي قام بها عبد المنعم حسن علي (2002)، عن دور البنك المركزي في توحيد المعاملات المحاسبية في المصارف السودانية وتوصلت الدراسة للأتي:

- 1/ أن السبب الرئيسي في اختلاف المعاملات المحاسبية يرجع لاختلاف المدارس المحاسبية.
- 2/ أن النقص في كوادر البنك المركزي يجعل الأدوات الرقابية مثل التفتيش الميداني وغيرها غير كافية لأنها تتم في فترات متباينة وعادة تكون سطحية لضيق الوقت ونقص الكوادر المدرية لذلك لا تتم فيها مناقشة مثل هذه الاختلافات.

أن هذا البحث سيكمل الدراسة السابقة من عدة زوايا، إذ يعتقد الباحث أن هناك اختلافاً في المعاملات المحاسبية بسببه اختلاف مدارس الفقهاء في أجهزة الرقابة الشرعية ما يؤثر على الإجراءات والمعاملات المحاسبية حتى في ضوء وجود هيئة عليا للرقابة الشرعية، كما أن هذا البحث يركز على آثر الاختلافات المحاسبية والفقهية على وظيفة الرقابة والإشراف التي يقوم بها البنك المركزي ودوره في معالجة كل أو بعض هذه المعاملات.

الإطار النظري للدراسة:

أشار القاضي⁽¹⁾ (2001) إلى أنه هناك العديد من المؤلفين لديهم رغبة ملحة في توحيد المبادئ المحاسبية على نطاق الدولة الواحدة أو على نطاق الدول لتمكن المستثمرين وغيرهم من اتخاذ القرارات المبنية على قوائم مالية قابلة للمقارنة ولتسهيل عملية اتخاذ

1- القاضي، حسين - نظرية المحاسبة، الدار العلمية للطباعة والنشر «عمان»، 2001

3/ تقليل التنوع في استخدام القواعد والأساليب والإجراءات المحاسبية.

4/ تمكين مستخدمي القوائم المالية من التمييز بين التغيرات الحقيقة والتغيرات المحاسبية في المركز المالي للمصرف ونتائج أعماله من ناحية، وتمكنهم من التمييز بين الاختلافات الجوهرية والاختلافات غير الجوهرية في أداء المصرف مقارنة بالمصارف الأخرى من ناحية أخرى.

المحور الثاني: دواعي اختلاف المعاجلات المحاسبية بين المصارف السودانية:

هناك العديد من الأسباب التي تجعل المصارف الإسلامية في داخل القطر الواحد تتبع معاجلات محاسبية مختلفة، فعدم وجود تنسيق بين الجامعات السودانية في المنهج الذي يجب أن يدرسها طلاب المحاسبة يعتبر من تلك الأسباب، فالمناهج تختلف من جامعة لأخرى من حيث الشكل (ممسميات المقررات ومسميات التخصص) وكذلك تختلف من حيث المضمون (عدد المقررات في كل منهج وحجمها) وكذلك تختلف حسب نظام الدراسة (النظام السنوي والنظام الفصلي) ويؤدي كل ذلك إلى اختلاف جوهري في مضمون خريجي المحاسبة، فالتنسيق بين الجامعات في المناهج أمراً مكناً لتخرج محاسبين يمتلكون الحد الأدنى من التوافق المعرفي ليفسّطون لاحقاً عمل بيانات وقوفهم محاسبة شبه متواقة في المؤسسات التي يعملون بها.

كذلك من دواعي وجود الاختلافات المحاسبية عدم وجود نماذج محاسبية ملزمة للمعالجات المختلفة حولها صادرة من الجهات الرقابية والإشرافية أو من اتحاد المصارف، فمثل هذه النماذج والبرامج الإلكترونية تسهل عمل الجهات الإشرافية والرقابية وكذلك تسهل عملية اتخاذ القرار لمستخدمي القوائم المالية.

تعتبر الاختلافات الفقهية أيضاً من أهم الأسباب التي تقود إلى اختلافات المعاجلات المحاسبية، فمن الطبيعي أن تختلف وجهات نظر القائمين على أمر هيئات الرقابة الشرعية حيال بعض الموضع لاختلاف مدارس أعضاء هذه الهيئات ولتعدد وتنوع عمل ونشاط المصارف من جهة أخرى، هذا يقتضي بالضرورة التنسيق بين عمل هذه الهيئات تطويراً للفقه الإسلامي وحفظاً

نطاق الاختلافات في الممارسة المحاسبية علماً بأن مثلي المصارف الأعضاء خاصة السودانية قد شاركوا في مناقشة ومداولة معايير المحاسبة الإسلامية قبل تطبيقها في عام 1998م^(١). لذلك فإن تطبيق هذه المعايير يتوقع أن يعكس المراكز المالية بصورة أفضل وتعيين المصارف على دعم الإيجابيات والبعد عن السلبيات.

انصح أيضاً في بعض الدراسات أن دور أجهزة الرقابة الشرعية في مراجعة العمليات المالية يختلف من مصرف لآخر، وفي ذلك يقول عطيه (1989م)^(٢) أن عدداً قليلاً من المصارف الإسلامية بتبيح لأجهزة الرقابة الشرعية مراجعة عملياتها بالتفصيل وتقدم تقرير عنها مجلس الإدارة ومن بين هذا العدد القليل بنك التضامن الإسلامي السوداني، فلذلك فإن معظم المصارف تقوم أجهزة الرقابة الشرعية فيها بمراجعة العمليات التي تؤول لها من الإدارة التنفيذية مما يدل على اختلاف دور أجهزة الرقابة الشرعية من مصرف لآخر.

فالصارف الإسلامية مختلفة حول أشكال أجهزة الرقابة الشرعية (هيئات أم إدارات أو مستشار) وحوال عضوية أجهزة الرقابة الشرعية والتخصصات الأساسية والضرورية التي يمكن تمثيلها وحالات الجهة التي تقوم بتعيين أعضاء أجهزة الرقابة الشرعية وتحديد أتعابها وأسس تحديد هذه الأتعاب، وحالات طبيعة عمل هذه الأجهزة (بعض المصارف تسمح لها بالإشراف على أعمال الزكاة وأخرى لا تسمح بذلك)، وحالات الجهة المسئولة عن متابعة تنفيذ ملاحظات أجهزة الرقابة الشرعية ومدى وجود مثل دائم لأجهزة الرقابة الشرعية بالبنك لمتابعة العمل اليومي.

أن توحيد واتفاق المصارف الإسلامية على المفاهيم والقواعد المحاسبية والفقهية يساعد في تحقيق الآتي:
1/ توحيد قواعد تسجيل وقياس النتائج وعرض القوائم والتقارير المالية ما يسهل المقارنة وعملية الإشراف والرقابة لأجهزة الرقابة الداخلية أو الخارجية.
2/ تسهيل عمل المحاسب والمراجع عند إعداد ومراجعة القوائم المالية.

1- معايير هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية - البحرين 1998م.

2- عطيه، محمد كمال. النظم المحاسبية في الإسلام. مكتبة القبة - القاهرة ص (42) - 1989م.

- تقوم بإهلاك مصروفات التأسيس والبعض الآخر أعتبرها مصروفات جارية.
- 5/ مصدر تكوين مخصص الديون المشكوك في خصيتها ومخصص مخاطر الاستثمار. معالجة الديون المشكوك في خصيتها إذا تم خصيلها، فالممارسة المصرفية أوضحت أن بعض المصارف كونتها من الأرباح قبل التوزيع (بين المساهمين والمودعين) والبعض الآخر كونها من أرباح أصحاب ودائع الاستثمار فقط. في حين مصرف واحد كونها من أرباح المساهمين فقط.
- 6/ التوقيت الذي يتم فيه تسليم أصحاب ودائع الاستثمار أرباحهم، فبعض المصارف تسلم هذه الأرباح بعد شهر واحد من نهاية العام والبعض الآخر بعد شهرين في حين تقوم بعض البنوك بتسليمها بعد 6 أشهر وأكثر من نهاية العام المالي. فالمصلحة العامة تقتضي توزيعها بأعجل ما تيسر.
- 7/ كيفية معالجة العمليات الاستثمارية الخاسرة، فأحياناً تتحمل حسب أسباب الخسارة وأحياناً أخرى تتحمل على أرباح المساهمين وأصحاب ودائع الاستثمار معاً. والأصل أن تتحمل حسب أسباب الخسارة.
- 8/ أنواع الدفاتر المحاسبية التي تحتفظ بها هذه المصارف. تختلف الجموعة الدفترية التي تحتفظ بها المصارف السودانية تبعاً لاختلاف الطريقة المحاسبية المتبعة في تسجيل وجمع العمليات ومن أكثر الطرق استخداماً في السودان الطريقة الفرنسية والطريقة الأخليزية.
- 9/ تسمح بعض أجهزة الرقابة الشرعية في بعض المصارف لأصحاب ودائع الاستثمار بإضافة وسحب المبالغ المالية للحساب في أثناء فترة الوديعة الاستثمارية في حين ترفض بعض أجهزة الرقابة الشرعية ذلك.
- 10/ تسمح بعض المصارف بدور لأجهزة الرقابة الشرعية في إعداد وصياغة ومراجعة العقود الاستثمارية. وكذلك مراجعة نماذج عقود الخدمات المصرفية وإبداء الرأي في الضمانات وبالمقابل هنالك مصارف لا تسمح لها بذلك.
- 11/ أرسن أمر سلطة تعين وتبعية أجهزة الرقابة الشرعية في بعض المصارف لمجلس الإدارة وفي البعض الآخر للجمعية العمومية للمساهمين ولا شك أن

على ثقة الأطراف التي تتعامل مع النظام المغربي كل من مساهمين ومودعين وأجهزة الدولة المختلفة والمجتمع ككل في العملية المصرفية. وعلى الهيئة العليا للرقابة الشرعية على المصارف والمؤسسات المالية دراسة فتاوى هيئات الرقابة الشرعية المختلفة لتضييق نطاق الخلاف ما أمكن ذلك.

لاحظ الباحث عند إطلاعه على التقارير والقوائم المالية للأعوام (2003-2008) والمقابلات التي تمت مع المسؤولين في بنك أم درمان الوطني، بنك المزارع التجاري، بنك التضامن الإسلامي، البنك السوداني الفرنسي، بنك فيصل الإسلامي، بنك الشمال الإسلامي، بنك الثروة الحيوانية، بنك التعاون الإسلامي، مجموعة بنك الخريطوم، أن هنالك اختلافات عديدة في المعالجات المحاسبية والفقهية أهمها:

1/ معالجة استحقاقات المراجع الخارجي (مكافأته) وكذلك أجهزة الرقابة الشرعية، حيث تخصم في بعض المصارف من أرباح المساهمين، وفي البعض الآخر من الأرباح قبل توزيعها على المساهمين والمودعين.

2/ أسس خدید مكافآت أجهزة الرقابة الشرعية والمراجع الخارجي - وجد الباحث أن بعض المصارف حدتها حسب عدد زيارات أعضاء هذه الأجهزة للمصرف والبعض الآخر أعتبرها مكافأة مقطوعة تحدد في نهاية العام وقلة من المصارف تركت الأمر لمجلس الإدارة ليعالجها في نهاية الفترة المالية وبنك واحد عالجها عن طريق جعلها راتب شهري ثابت. فطريقة خدید هذه الأتعاب ومعالجتها له تأثير على استقلالية هذه المؤسسات ودورها في الرقابة.

3/ مدى قيام المراجع الخارجي بمراجعة الأرباح الفصلية. تقوم بعض المصارف بتوزيع أرباح فصلية (كل ثلاثة شهور أو ستة شهوراً على أصحاب ودائع الاستثمار) وبعض المصارف تسمح للمراجع الخارجي بمراجعة هذه التوزيعات والبعض الآخر لا يعطي المراجع الخارجي فرصة لذلك بحجة أن التوزيع الفصلي غير نهائي لأصحاب ودائع الاستثمار الذين سحبوا ودائعيهم كلها قبل نهاية العام.

4/ إهلاك مصروفات التأسيس: تشير القوائم المالية للمصارف المعنية أن هنالك مجموعة من المصارف

والمعاملات في النظام المصرفي ككل من جهة وبين المصارف من جهة أخرى، فعلى الجهات الرقابية مثل البنك المركزي وأجهزة الرقابة الشرعية توحيد المعايير التي تستخدمها في ضبط معاملات المصارف خاصة معايير المحاسبة والمراجعة وغيرها. علماً بأن فلسفة وممارسات المؤسسات المالية الإسلامية تختلف عن نظريتها الربوية.

لأجل توحيد المعايير والمعالجات المحاسبية والفقهية

قام بنك السودان المركزي بجهود عديدة أهمها:

1/ قيام الهيئة العليا للرقابة الشرعية في الجهاز المصرفي والمؤسسات المالية بفرض التنسيق بين عمل أجهزة الرقابة الشرعية في المصارف حفاظاً على ثقة الأطراف التي تعامل مع النظام المصرفي كل وذلك بتضييق نطاق الاختلافات ما أمكن ذلك وصولاً لتوحيد الممارسة المصرفية. علماً بأن تكوين الهيئة قد شمل إضافة للمختصين في علم الشريعة الإسلامية بعض المختصين في الاقتصاد والمصرفيين لتكامل الأدوار. وقد أصدرت هذه الهيئة بعض الإصدارات التي من شأنها تحقيق أهدافها التي من بينها التوافق في عمل أجهزة الرقابة الشرعية، حيث تم إصدار دليل المرابحة لتسهيل عمل الموظفين في المصارف وغيرها.

2/ قام البنك المركزي بإلزام المصارف السودانية عام 1998م بتطبيق معايير هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية وأكد على ذلك في سياساته المالية الصادرة بعد ذلك. ويهدف البنك المركزي من وراء ذلك إلى تحقيق هدف السلامة المالية والمصرفية وتعزيز أسلمة الجهاز المصرفي وتحقيق الرقابة المصرفية الكاملة على هذا القطاع.

3/ وكذلك قام بالتنسيق مع مجلس المحاسبين القانونيين لتوحيد المتطلبات الأساسية للنظام المحاسبي مع الأخذ في الاعتبار الاختلافات بين المصارف وذلك في إطار السياسة المصرفية الشاملة للجهاز المصرفي (1998م-2002م) الصادرة في 31 ديسمبر 1998م.

وفي هذا الإطار نسقت أجهزة الرقابة الشرعية بالمصارف المختلفة لاجتماعات بينها بغرض توحيد وجهات النظر في بعض القضايا المصرفية، فقد سبق لهذه الأجهزة أن اجتمعت وشاركت في صياغة عقود

ذلك يؤثر على دور واستقلالية هذه الأجهزة.

هناك اختلافات محاسبية عديدة لم يتمكن الباحث من معرفة تفاصيلها لعدم وجود هذه التفاصيل في التقارير المالية مثل أسس تحديد حواجز العاملين وأسس تحديد نسبة الديون المشكوك في تحصيلها، وأسس معالجة إعادة تقييم الأصول، وأسس تحديد الاحتياطي النقدي الداخلي، والإيرادات التي تخصل المودعين وتلك التي تخصل المساهمين وتلك التي تخصل الاثنين معاً.

المحور الثالث: دور البنك المركزي في توحيد المعالجات المحاسبية والفقهية:

تهدف عملية الإشراف والرقابة التي يقوم بها البنك المركزي على المصارف التجارية للتأكد من السلامة المالية وتحقيق الكفاءة الإدارية والنظم المحاسبية. وفي هذا الإطار جاءت جهود البنك المركزي لخلق أجهزة مصرافية قوية وقادرة على القيام بدورها متمثلة في مشروع توقيف الأوضاع (1994) والذي يشمل على توحيد النظم المحاسبية. إذ يرى شاير⁽¹⁾ (1981م) بالرغم من أن منع الاحتيال والغش من أهم أهداف المراجعة والتفتيش في المصرف، إلا أنه لم يكن الأهم حيث ينصب التركيز الأساسي في النظر إلى ما أن كانت المصارف ملتزمة بالقوانين والنظم واللوائح التي تختص بأصولها الممتلكة وأنها تحفظ بهذه الأصول في دفاترها بشكل منتظم.

ألزمت قوانين الرقابة والأشراف المصرفية ولوائح البنك المركزي المصارف التجارية تزويد البنك المركزي بتقارير وكشوفات دورية وتقارير أخرى يطلبها البنك المركزي حسب الحاجة وتتضمن هذه البيانات والكشوفات بيانات محاسبية وأرقام إحصائية تتناول مختلف أوجه النشاط المالي وتعكس صورة عن أوضاعه المالية، ويقوم موظفون مختصون في المصرف المركزي بتحليل ودراسة هذه البيانات لاستنباط العديد من النسب والمؤشرات التي تعكس صورة واضحة لأوضاع كل مصرف. ولا شك أن هذه التقارير والكشوفات ستكون أقل فائدة مالم تستند على نظام محاسبي موحد أو قليل الاختلافات. كما أن تحقيق العدالة والمساواة على نحو موضوعي من القيم التي تقتضي توحيد المعايير

1- شاير، محمد عمر - المعهد العالمي للفكر الإسلامي - سلسلة إسلامية المعرفة 1981م.

الخارجي وكذلك أسس تحديد أتعاب أجهزة الرقابة الشرعية واجهة التي تتحمل هذه الأتعاب (أرباح المساهمين أو أرباح المودعين أو أرباح الاثنين معاً). كذلك توصى الدراسة بأن تقوم الجامعات السودانية التي بها برامج المحاسبة بالاتفاق على حد أدنى من المنهج الدراسي حتى يكون هنالك وفاق في مجال الممارسة المحاسبية في السودان.

المراجع العربية

- 1- إبراهيم، أسامة الفضل- خدييات الرقابة المصرفية في البلدان النامية - مجلة المصرفـيـ المخطوطـ العدد السابعـ مارس 2000م.
- 2- الباعـيـ عبد الحميد - تقويم عمل هيئات الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية - موسوعة تقويم أداء المصارف السودانية - جدة- 1996م.
- 3- التقارير السنوية للمصارف السودانية 2006-2008م.
- 4- الحسين، محمد عوض الكريم- الرقابة على حقوق المودعين في المصارف السودانية - رسالة دكتوراه غير منشورة- معهد إسلام المعرفة- جامعة الجزيرة-2003.
- 5- الحسين - محمد عوض الكريم - أعمال المصارف وشركات التأمين في النظام المالي الإسلامي - معهد إسلام المعرفة - جامعة الجزيرة- 2007.
- 6- الطاهر، محمود زكريا - وسائل البنك المركزي للتتبؤ بالتعثر المصرفـيـ رسالـةـ ماجـستـيرـ غيرـ منـشـورـةـ جامعةـ الجـزـيرـةـ 2003ـم.
- 7- القاضـيـ حسينـ نظرـةـ المحـاسـبـةـ الدـارـ الـعـلـمـيـ للـطـبـاعـةـ والنـشـرـ عـمانـ 2001ـم.
- 8- حسن علي، عبد المنعم، دور البنك المركزي في توحيد المعالجات المحاسبية في المصارف السودانية - رسالة ماجستير غير منشورة - جامعة الجزيرة- 2005-2005م.
- 9- شاير - محمد عمر - سلسلة إسلامية المعرفة - المعهد العالي للفكر الإسلامي - جدة 1981م.
- 10- عطية، محمد كمال- النظم المحاسبة في الإسلام - مكتبة القبة، القاهرة - 1989م.
- 11- هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية - معايير المحاسبة والمراجعة - البحرين - 1998م.

المراجع الإنجليزية

- 1- Chartes Enoch; John H. Green, Banking Soundness and Monetary Policy, issues & Experience in the global economy, Papers Presented at the seventh seminar on central Banking. Washington O.k. Jan. 27 - 31 1997.
- 2- Thomas Mayer, James S. Duesenberry, Robert Z. Aliber, Money. Ranking & the economic, Norton & ComB. Ltd, London (1981).

الصيغ الإسلامية وإعادة النظر في عقود سابقة وإبداء الرأي في بعض العمليات المصرفية وذلك بغرض تقليل الخلافات بين المصارف وتوحيد الممارسات المصرفية. ولا تمانع هذه الأجهزة من توحيد الممارسات المصرفية عن طريق نماذج يصدرها البنك المركزي لأغراض السياسة النقدية أو إصدار منشودات لتطبيق إجراءات محددة أو عن طريق إدخال النظام الإلكتروني الشامل كما هو الحال في المملكة العربية السعودية.

ورغم هذه المجهودات الضخمة التي يقوم بها البنك المركزي فإن هنالك جهوداً إضافية يجب بذلها لتحقيق هدف توحيد الممارسات المصرفية ويجب أن تبذل هذه المجهودات في إمكانية توحيد المعالجات المحاسبية والفقهية.

الخلاصة:

أن بنك السودان المركزي قد قام بجهود كبيرة لتوحيد الممارسة المحاسبية شملت تطبيق معايير هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات الإسلامية على كل المصارف وساعدت هذه الخطوة في عملية توحيد شكل ومضمون القوائم والتقارير المالية ما سهل مقارنتها بين المصارف واتخاذ القرارات السلمية خاصة في أغراض الرقابة والإشراف. ورغم ذلك فإن هنالك اختلافاً في بعض المعالجات المحاسبية في المصارف السودانية وذلك ناتج من سببين أساسين هما اختلاف المدارس المحاسبية واختلاف المدارس الفقهية. ويمكن توحيد كل إجراءات تطبيق صيغ التمويل الإسلامية وكل الممارسات المصرفية (محاسبية وفقهية) عن طريق وضع نماذج ومنشورات يصدرها البنك المركزي أو عن طريق إدخال النظام الإلكتروني الشامل.

توصي الدراسة بالاستمرار في تطبيق معايير هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية وكذلك الاستمرار في تفعيل دور الهيئة العليا للرقابة الشرعية لأن ذلك يساعد كثيراً في زيادة التوافق في الممارسة المحاسبية والمصرفية. كذلك توصى الدراسة البنك المركزي بضرورة اهتمام فرق التفتيش الميداني والإدارات المسئولة عن الرقابة المصرفية بمناقشة الاختلافات في المعالجات المحاسبية عند زيارتهم للمصارف. إذ لا يعقل أن تختلف المعالجات المحاسبية في قضايا جوهريـة مثلـ أسـسـ تحـدـيدـ أـتعـابـ المـراجـعـ




فتاوى

الهيئة العليا للرقابة الشرعية تصدر فتاوى عوْلَى: ضوابط نظام السيولة التشغيلية

أجازت الهيئة العليا من حيث المبدأ نظام التمويل النقدي عن طريق المشاركة في عمليات استثمارية قائمة. وأعربت الهيئة عن تخوفها من وجود بعض الصعوبات التي تواجه تطبيق هذا المقترن. وعلمت الهيئة أن السيد/ المحافظ قد كون لجنة للنظر في إمكانية تطبيق هذا المشروع من الناحية العملية بناءً على ذلك تقدم البنك بمقترن ضوابط نظام السيولة التشغيلية للمصارف، في أثناء مناقشة هذه الضوابط توقفت الهيئة عن الفقرة الأخيرة من المادة (3) في الفتوى حتى الأسباب والحكم صفة 2، وتقرأ هذه الفقرة:

(ويجوز أيضًا أن تدخل في الحفظ الاستثمارية المعاملات التي آلت إلى أعيان ومنافع ونقد وديون، بشرط أن تكون الأعيان والمنافع هي الغالبة).



رأى بعض الأعضاء في الهيئة أنه لا يجوز تصكيم الديون القائمة بمجرد خلطها مع الأعيان والمنافع، مع غلبة الأعيان والمنافع. وبما أن الهيئة تعكف الآن على دراسة هذا الأمر، فقد رأت جواز العمل بما ورد في صدر المادة (3) الذي يقرأ:

(جواز تصكيم كل المعاملات التي تستند على أصول حقيقة كالمشاركات والمضاربات والإجارة. يجوز الدخول فيها مشاركة. سواء أكانت على أساس كل عملية على حده أم على أساس مجموعة عمليات «محفظة»).

وعليه يجوز للمصارف تصكيم كل المعاملات التي تستند على أصول حقيقة كالمشاركات والمضاربات والإجارة. وتؤجل العمليات التي تؤول إلى ديون كما في المربحة والسلم حتى تصدر الهيئة حكمها على خلط الديون القائمة مع الأعيان والمنافع.

والله ولي التوفيق والسداد...

د. أحمد علي عبد الله
الأمين العام

البروفيسور/ عبد الله الزيير عبد الرحمن
رئيس الهيئة

أميمة عمر حسن التوم
إدارة السياسات

أضواء على سياسات بنك السودان المركزي السارية

نقدى قانوني بالعملة المحلية بنسبة 11% من جملة الودائع بالعملة المحلية و 11% من جملة الودائع بالعملات الأجنبية، على أن تتم تسوية الزيادة في الاحتياطي النقدي القانوني على الودائع بالعملات الأجنبية بالعملة المحلية، وتشمل الودائع (الودائع الجارية، الودائع الأدخارية، الودائع الأخرى كما يعكسها تقرير الموقف الأسبوعي للودائع والتمويل بالصرف، عدا الودائع الاستثمارية وما في حكمها).

وتم التوجيهة بان يتم العمل بهذا التعديل ابتداءً من الأول من يوليو 2010.

(2) منشور رقم (2010/2) (ملحق) الصادر من إدارة السياسات بتاريخ 18/7/2010 معنون إلى شركات الصرافة المعتمدة بفرض المبالغ المباعة نقداً بالنقد الأجنبي للعمليات غير المنظورة والمتمثلة

في إطار تحقيق المزيد من المرونة والشفافية لتنفيذ سياسات بنك السودان المركزي للعام 2010، تم إصدار منشورات خاصة بمراجعة الضوابط والإجراءات المختصة بعمليات تنظيم الجهاز المصرفي ومبيعات وتحويلات النقد الأجنبي خلال الربع الثالث من العام 2010 وفيما يلي إيجاز لما تضمنته هذه المنشورات.

(1) منشور إدارة السياسات بتاريخ 16/6/2010 معنون إلى كافة المصارف المعتمدة. بغرض تعديل منشور سياسات بنك السودان المركزي للعام 2010 الصادر بتاريخ 28/12/2009، وتم بموجبة تعديل الفقرة 1 - أ - 1 (الاحتياطي النقدي القانوني) من البند أولاً: محور السياسة النقدية والتمويلية لتقرأ كالتالي:

على المصارف الإسلامية الاحتفاظ بأرصدة نقدية لدى بنك السودان المركزي في شكل احتياطي

2- تظل الضوابط المنظمة لمبيعات النقد الأجنبي بغرض السفر الأخرى سارية دون تعديل. يسري العمل بهذا الملحق اعتباراً من تاريخه مع ضرورة تعميمه على جميع فروعكم العاملة بالسودان.

(4) منشور رقم (2010/4) (ملحق) الصادر من إدارة السياسات بتاريخ 15/أغسطس/2010 معنون إلى كافة المصارف المعتمدة بغرض مبيعات النقد الأجنبي بغرض السفر فقد تقرر الآتي:

1- أن تقوم المصارف بالبيع لغرض السفر لكل من المملكة الأردنية الهاشمية والجمهورية العربية السورية وجمهورية مصر العربية في حدود مبلغ لا يتجاوز 1000 دولار أمريكي فقط (ألف دولار أمريكي) أو ما يعادلها بالعملات الأجنبية الأخرى.

2- تظل الضوابط المنظمة لمبيعات النقد الأجنبي بغرض السفر الأخرى سارية دون تعديل. يسري العمل بهذا الملحق اعتباراً من تاريخه مع ضرورة تعميمه على جميع فروعكم العاملة بالسودان.

(5) منشور رقم (2010/5) الصادر من الإدارة العامة للسياسات والبحوث والاحصاء بتاريخ 23/سبتمبر/2010 معنون إلى كافة المصارف وشركات الصرافة المعتمدة. بغرض تعديلات في ضوابط وإجراءات النقد الأجنبي. فقد تم تعديل الآتي:

أولاً: في مجال الحسابات الجارية الحرة بالنقد الأجنبي (مقيمين):

1/ إجراءات فتح الحسابات:

يسمح للمصارف بفتح الحسابات الجارية الحرة وفقاً للآتي:

يتم فتح الحسابات الجارية الحرة بتحويلات من الخارج فقط.

يتم فتح الحسابات الجارية الحرة للأفراد الذين لديهم

في (السفر، العلاج، الدراسة، مصروفات الأسر.. الخ) داخل صالة المغادرة بمطار الخرطوم الدولي وقد تضمن النشور الآتي:

1/ أن تقوم شركة الصرافة بمقرها باستلام المقابل المحلي من الشخص المسافر وتسليمها إيصال بالبلغ المعادل بالنقد الأجنبي موضحاً في الإيصال باسم رباعي كما هو بجواز السفر، رقم الجواز وتاريخ السفر.

2/ أن تقوم شركات الصرافة بإرسال مبالغ المسافرين المباعة بالنقد الأجنبي إلى المكتب الخصص للتسليم في المطار مصحوباً بقائمة تشمل أسم العميل رباعي، المبلغ المباع، رقم الجواز وتاريخ السفر.

3/ أن يقوم العميل بإستلام المقابل بالنقد الأجنبي في مطار الخرطوم بموجب الإيصال الصادر من الصرافة والوارد في الفقرة (1) أعلاه وذلك بعد إكمال إجراءات السفر واستلام بطاقة الصعود للطائرة.

تظل بقية الضوابط المنظمة لمبيعات غير المنظورة والواردة بكتاب ضوابط وتوجيهات إدارة السياسات لشركات الصرافة للعام 2010 سارية دون تعديل.

يسري العمل بهذا الملحق اعتباراً من الثامن والعشرين من شهر يونيو 2010 مع ضرورة تعميمه على جميع فروعكم العاملة بالسودان.

(3) منشور رقم (2010/3) (ملحق) الصادر من إدارة السياسات بتاريخ 8/أغسطس/2010 معنون إلى شركات الصرافة المعتمدة بغرض مبيعات النقد الأجنبي بغرض السفر فقد تقرر الآتي:

1- أن تقوم شركات الصرافة بالبيع لغرض السفر لكل من المملكة الأردنية الهاشمية والجمهورية العربية السورية وجمهورية مصر العربية في حدود مبلغ لا يتجاوز 1000 دولار أمريكي فقط، (ألف دولار أمريكي) أو ما يعادلها بالعملات الأجنبية الأخرى.

- حصائل الصادر الناجمة عن تمويل العملية بواسطة المصرف يتم بيعها فقط للمصرف الممول.

- حصائل الصادر المنفذة من مصادر تمويل أخرى تباع للمصارف أو لأغراض الاستيراد فقط عن طريق المصارف.

2/ غير مسموح لشركات الصرافة شراء حصائل الصادر.

ثالثاً: في مجال الاستيراد:

1/ يسمح للمصارف باستخدام كل طرق الدفع لتنفيذ عمليات الاستيراد للسلع الأساسية ذات الأولوية (القمح، الأدوية، الأجهزة والمعدات الطبية، مدخلات الإنتاج الزراعي والصناعي، الآلات والمعدات الرأسمالية) والاستيراد لأغراض الاستثمار. أما بالنسبة للسلع الأخرى فيتم استيرادها عن طريق خطابات الاعتمادات المستندية إطلاع (Sight/Lcs Against Document) والدفع ضد المستندات (Cash Against Document).

2/ غير مسموح للمصارف إصدار خطابات الضمان بغرض الاستيراد.

رابعاً في مجال سوق النقد الأجنبي:

1- غير مسموح للمقيمين (شركات، أفراد... الخ) من القيام بأي استثمارات خارجية.

2- يجب أن تتم تسوية كافة المعاملات الداخلية بالعملة المحلية.

3- يحظر على المصارف إصدار خطابات الضمان بالنقد الأجنبي للمقيمين لصالح مستفيدين بالداخل.

خامساً:

تظل بقية الضوابط والإجراءات الأخرى المنظمة لعمل النقد الأجنبي والواردة بكتيب ضوابط وتوجيهات النقد الأجنبي لعام 2010م وكتيب

تدفقات نقدية مستمرة بالنقد الأجنبي (بعد إبراز المستندات المؤيدة لذلك) لتغذية حساباتهم مثلاً (الذين يتتقاضون مرتباتهم بالعملة الأجنبية أو الذين لديهم حويلات منتظمة وراتبة).

يسمح للعاملين بالدولة بفتح حسابات إدخار أو استثمار فقط (دون منحهم دفاتر شيكات) ولا يشترط أن يتم فتح الحسابات بتحويل من الخارج. يكون الحد الأدنى لفتح الحساب الجاري 5.000 يورو (فقط خمسة ألف يورو) أو ما يعادلها من عملة الدولار الأمريكي، الريال السعودي، الدرهم الإماراتي، الجنيه الاسترليني.

تظل ضوابط فتح الحسابات للجهات الحكومية والمؤسسات العامة سارية دون تعديل. على المصارف توفير أوضاع الحسابات القائمة وفق الإجراءات الجديدة قبل بداية العام 2011م.

2/ استخدام الحسابات:
تكون استخدامات الحسابات الجارية الحرة وفقاً للآتي:

- حويلات للخارج لأغراض السفر، العلاج، الدراسة واستيراد أشياء ضرورية فقط، وذلك بعد تقديم المستندات المؤيدة وفي حدود مبلغ لا يتجاوز 10.000 يورو (فقط عشرة الف يورو) أو ما يعادلها من العملات الحرة الأخرى.

- السحب بمحظة شيكات.
- السحب النقدي وفق السياسة الداخلية لكل مصرف.

- البيع لصالح المصارف التجارية وبسعرها المعلن.

3/ تغذية الحسابات:
تظل ضوابط تغذية الحسابات الجارية الحرة كما هي دون تعديل.

ثانياً: في مجال الصادر:
1/ يتم استخدام حصيلة الصادر وفق الآتي:

5/ سكرتير مجلس الإدارة:

أ/ يجب أن يتم عرض الطلب للعضو المرشح كسكرتير مجلس الإدارة على بنك السودان المركزي للتقرير بشأنه مُرفقاً معه استماراة الترشيح الخاصة بالبيانات المطلوبة لذلك الغرض.
ب/ أن يكون الشخص المرشح حاصلاً على مؤهل جامعي له صلة بالعمل المصرفي.

ج/ أن يكون متفرغاً تماماً للعمل بالصرف.

د/ أن لا يشغل منصباً تنفيذياً بالصرف.

هـ/ تنتهي دورة سكرتير مجلس الإدارة بانتهاء دورة المجلس ويمكن التجديد له بعد الحصول على موافقة بنك السودان المركزي.

وـ/ يمكن عزل سكرتير مجلس الإدارة بواسطة بنك السودان المركزي أو مجلس الإدارة أو الجمعية العمومية.

6/ اجتماعات مجلس الإدارة والجمعيات العمومية للمصارف:

أ) يحظر على المصارف عقد اجتماعات الجمعيات العمومية خارج البلاد.

ب) يجب أن تعقد على الأقل نصف اجتماعات مجلس الإدارة بالسودان وبقرار المصرف.

ج) على المصارف إرسال المعلومات التي سيتم عرضها في اجتماع الجمعية العمومية إلى الإدارة العامة للرقابة المصرفية قبل أسبوعين من تاريخ الانعقاد، وذلك حتى يتتسنى للإدارة المختصة دراستها، وفي حالة عدم استيعاب المعلومات لأي جزئيات مطلوبة ولازمة فسوف يتم تنبية المصرف لإدراجها، وإذا لم يتم بذلك سيقوم بنك السودان المركزي بتقديم بيان للجمعية العمومية في ذلك الموضوع.

ثانياً: اتفاقيات الإدارة

تهدف اتفاقيات الإدارة إلى الاستفادة من خبرات وإمكانيات مصارف أخرى داخلية كانت أو خارجية

ضوابط وتوجيهات إدارة السياسات لشركات الصرافة لعام 2010 واللاحقة الصادرة حتى تاريخه سارية دون تعديل.

يسري العمل بهذا الملحق اعتباراً من تاريخه مع ضرورة تعميمه على جميع فروعكم العاملة بالسودان.

(6) منشور رقم (6/2010) (ملحق) الصادر من الإدارة العامة لتنظيم وتنمية الجهاز المصرفي بتاريخ 15 يونيو 2010 معنون إلى كافة المصارف العاملة والخاص بضوابط تفعيل الضبط المؤسسي وبغرض ضبط عملية الاختيار لعضوية مجالس الإدارات، ومنحها الاهتمام اللازم بالإضافة إلى مراعاة المطلوبات والدور المفترض لسكرتير مجلس الإدارة، وكذلك ما يتعلق بكافات وحوافز رئيس وأعضاء مجلس الإدارة. فقد تقرر الآتي:

أولاً: مجالس الإدارات

1- لا يسمح بالجتمع بين رئاسة مجلس إدارة مصرف وعضوية مجلس إدارة مصرف آخر.

2- يجب أن يكون رئيس مجلس الإدارة حاصلاً على مؤهل جامعي مناسب كحد أدنى.

3- أن لا يتم ترشيح أي شخص تم عزله أو حظره بواسطة بنك السودان المركزي لعضوية مجلس إدارة أي مصرف، أو شركة تابعة يساهم فيها المصرف إلا بعد موافقة بنك السودان المركزي وبعد مرور فترة لا تقل عن ثلاثة سنوات من تاريخ العزل.

4/ أعضاء مجالس الإدارة الممثلين لجهات مساهمة:

أ) لا يسمح أن يكون مثل الجهة المساهمة في مصرف مثلاً لها في أكثر من مصرف.

ب) لا يتم تغيير مثل الجهة المساهمة في مجلس إدارة المصرف أكثر من مرة خلال دورة المجلس. إلا بعد الحصول على موافقة بنك السودان المركزي المسقبقة.

بالصلاحيات المخولة لها في الاتفاقية وعدم التدخل في العمل التنفيذي وبخاصة في مجال التمويل والاستثمار والتصديق على العمليات بحيث يقتصر عملها على تقديم الدعم الفني والاستشارات والمعاملات الخارجية والراسلين والتي لا تتعارض مع العمل التنفيذي.

10/ يجب على الجهة مقدمة الدعم الفني الالتزام بالمحافظة على سرية المعلومات التي تقوم بالإطلاع عليها من خلال عملها.

11/ في حالة حدوث نزاع بين البنك والجهة المتعاقد معها لتقديم الدعم يتم اللجوء للتحكيم ويكون ذلك وفق القوانين السارية في السودان.

12/ ليس هنالك ما يمنع المصارف الأجنبية التي ترغب في فتح فروع لها بالسودان أو أي جهات أخرى ترغب في إنشاء مصرف أجنبي بالسودان. من أن تفصح عن رغبتها في الاستعانة بجهة خارجية لتقديم الدعم الإداري والفنى والتقني لها. وذلك عند تقديم طلب التصديق بزاولة العمل المصرفي بالسودان.

(7) منشور رقم (2010/7) (ملحق) الصادر من الإدارة العامة لتنظيم وتنمية الجهاز المصرفي بتاريخ 21/يونيو/2010 معنون إلى كافة المصارف والمؤسسات المالية بخصوص أسس وضوابط توزيع الأرباح على المساهمين فقد تقرر مراعاة الأسس والضوابط الآتية:

1/ ان تكون الأرباح الحقيقة ناجحة من أعمال المصرف الحقيقة (خدمات مصرافية وتمويل واستثمار... الخ) وليس ناجحة من إعادة تقييم الأصول.

2/ أن تحمل كل البنود التي تمثل (مصروفات، خسائر، أقساط إطفاء...) لقائمة الدخل قبل توزيع الأرباح.

3/ أن يتم استيفاء المخصصات الازمة.

4/ رسملة جزء من الأرباح السنوية في حدود (15% إلى 20%).

لديها خبرات طويلة في مجال عملها ومشهود لها بالنجاح في مجال العمل المصرفي. وتقدم الدعم بكافة صوره (الدعم الفني والتكنى والإداري ، وصياغة العقود، وإعداد دراسات الجدوى، وضع أساس لاختيار وتعيين وتدريب الموظفين، إعداد الميزانيات التقديرية... الخ)، عليه فإن بنك السودان المركزي لا يمانع من دخول المصارف في اتفاقيات من هذا النوع حسب الشروط التالية:

1/ في حالة أن تكون بالمصرف مساهمات من مصارف أجنبية يجب أن تكون الجهة مقدمة الدعم طرف ثالث بخلاف الجهة الأجنبية المساهمة في البنك المحلي.

2/ يتوجب الحصول على موافقة بنك السودان المركزي بخصوص جميع بنود الاتفاقية.

3/ ضرورة التأكد من إمام الطرف الثاني (مقدم الدعم) بكافة جوانب العمل المصرفي السوداني والالتزام بكافة الضوابط والموجهات.

4/ يجب أن تكون الجهة الموقعة معها الاتفاقية مؤسسة مصرافية.

5/ تكون الفترة الزمنية للاتفاقية سنتين كحد أقصى على أن لا يتم تجديدها إلا بعد الرجوع للبنك المركزي لدراسة مبررات التجديد والوقوف على تقييم مردود الفترة الأولى للاتفاقية.

6/ يتعين على المصرف التابعه للصيقة لأداء مقدمي الدعم بموجب الاتفاقية، وتقديم تقرير نصف سنوي للبنك المركزي للوقوف على مدى تنفيذ الاتفاقية.

7/ يجب الحصول على موافقة بنك السودان المركزي المسقبة عند تنفيذ أي التزام مالي للطرف الثاني (مقدم الدعم).

8/ يجب أن لا تكون الأتعاب المدفوعة نظير الاتفاقية نسبة من الأرباح وإنما مبلغ يحدد مسبقاً يقدر على حساب الخدمة المقدمة.

9/ يجب على الجهة المتعاقد معها الالتزام

تقرير عن المؤتمر المصرفى العربى فى الخرطوم



رصد ومتابعة: عيسى أحمد ترايو
إدارة البحث والتنمية

أن هذه الإصلاحات ساهمت بشكل كبير في جعل المصارف السودانية في مرتبة متقدمة، الأمر الذي أهلها لأن تكون مراكز جذب للاستثمار الخارجي في القطاع المصرفى، وبين أن الصيرفة الإسلامية أثبتت قدرتها علىتجاوز تداعيات الأزمة المالية العالمية، لافتاً إلى التطور الاقتصادي الذي يشهده السودان من حيث المناخ الاستثماري الجيد، وناشد السيد/ المحافظ الدول العربية لتنشيط التكامل الاقتصادي العربي من خلال الفرص والامتيازات المتاحة التي تمتلكها معظم الدول العربية. ومن جانبه أكد رئيس مجلس إدارة إتحاد المصارف العربية د. عدنان أحمد يوسف ضرورة بناء شبكة واسعة من التحالفات الإستراتيجية مع المؤسسات ومنظمات المجتمع الدولي، مبيناً أن المؤتمر جاء للتركيز على القضايا العربية والإجابة على الأسئلة الدائرة حول كيفية تكامل الموارد ومتناخات الاستثمار والاستفادة من دروس الأزمة العالمية، وتوجيه التمويل نحو الاقتصادات الحقيقة والمشاريع الإنتاجية بجانب المشروعات الصغيرة والمتوسطة، والإسراع في بناء إستراتيجية اقتصادية تقوم على تحسين متناخات الاستثمار وضبط مجموع المال والأعمال العربي، وإيجاد بنية مصرافية عربية استثمارية ذات معايير عالية تعمل على جذب الرساميل العربية في ظل إصلاحات تشريعية وتنظيمية ملائمة، مثيراً إلى اختيار السودان لمناقشة تكامل الموارد ومتناخات الاستثمار، يرجع إلى ذلك أهمية موقع السودان الجغرافي وأمتلاكه للثروات الطبيعية. الأمر الذي يؤهله لأن يكون مصدراً هاماً من مصادر تغطية احتياجات الدول

نظم اتحاد المصارف العربية وبنك السودان المركزي والاتحاد الدولي للمصرفيين العرب واتحاد المصارف السوداني المؤتمر العربي الثالث بالخرطوم خلال الفترة 28 - 29 إبريل لعام 2010م ببرج الفاخ خت عنوان (متناخات الاستثمار وتكامل الموارد في الوطن العربي).

افتتح المؤتمر الأستاذ/ علي عثمان محمد طه نائب الرئيس الجمهورية، بمشاركة أكثر من 400 شخصية مصرافية عربية دولية بينهم وزراء مالية واقتصاد، وزراعة واستثمار ومحافظو بنوك مركبة، وممثلو هيئات ومؤسسات مالية واستثمارية عربية وأجنبية.

وفي هذا الصدد قامت مجلة البيان الاقتصادية في عددها 463 الصادر في يونيو 2010 بتفصيلية أعمال المؤتمر المصرفى العربى، حيث أبرزت جانبًا من خطاب نائب الرئيس الأستاذ/ علي عثمان محمد طه، ومحافظ بنك السودان المركزي الدكتور صابر محمد حسن، حيث عكست تفاؤل القيادة السودانية بانعقاد المؤتمر في الخرطوم وإفادات السيد/ المحافظ حول فتح أبواب السودان مشرعة للأموال العربية للاستثمار، وفيما يلي تلخيص ما جاء في مجلة البيان الاقتصادية⁽¹⁾:

خاطب المؤتمر السيد/ محافظ بنك السودان المركزي، حيث أشار للتطورات التي شهدتها القطاع المصرفي السوداني مثل تحسين المراكز المالية للمصارف وتطوير قدراتها بجانب تطبيق المعايير الدولية، ومعايير مجلس الخدمات المالية والإسلامية، وتأسيس مبادئ الحكومة المؤسسية للمصارف وتطبيق التقنية المصرفية. وذكر

1- العدد رقم (463) يونيو 2010

الدولية، باعتبارها مصادر التمويل الأساسية للمشاريع الاستثمارية مع التأكيد على ضرورة رقابة أدائها لمواجهة المخاطر والأزمات التي عصفت ولا تزال تعصف بكبريات المصارف والمؤسسات المالية الدولية.

وبصورة عامة تم التركيز على ضرورة تشخيص كل العقبات والصاعب التي مازالت تحول دون انساب حركة الاستثمارات العربية البينية وصولاً إلى تحديد الأولويات والجذور الاقتصادية للمشروعات الاستثمارية العربية المشتركة بما في ذلك العمل على مراجعة قوانين الاستثمار وتعديلها عند الضرورة وبالصورة التي توفر للمستثمرين العرب والأجانب الضمانات المطمئنة والحماية الكافية والبيئة الآمنة والعوائد الجذرية، وضرورة توفير التسهيلات للمستثمرين وتحقيق الأمان الغذائي وإعادة هيكلة الصناعة المصرفية العربية وتطبيق معايير بازل وخاصة في جانب الحكومة والرقابة والإشراف.

ونقلت معلومات صحفية عن الأمين العام لاتحاد المصارف العربية الدكتور فؤاد شاكر قوله على هامش المؤتمر أن إمكانات السودان الكبيرة تؤهله ليكون أحد أعمدة سد الفجوة الغذائية العربية التي وصلت إلى حوالي 30 مليون دولار، مبيناً أن هنالك تطويراً في الاستثمارات العربية البينية التي بلغت في الآونة الأخيرة 39 مليار دولار، وأوصى بإعداد مجموعة من الخطط والمشاريع المشتركة بين الدول العربية وإلى ضرورة تحسين المناخ الاستثماري الزراعي في السودان.

تم خلال المؤتمر تكريم كل من نائب رئيس الجمهورية معايي الأستاذ على عثمان محمد طه ومحافظ بنك السودان المركزي معايي الدكتور صابر محمد حسن بتقديم دروع تكريمه لكل منهما من قبل إتحاد المصارف العربية والاتحاد الدولي للمصرفيين العرب. كما أقام بنك السودان المركزي حفل عشاء تكريمي للمشاركين في المؤتمر المغربي العربي.

ومن جانب آخر نشرت المجلة حواراً أجرته مع الدكتور صابر محمد حسن محافظ بنك السودان المركزي والذي نادى من خلاله الاستفادة من أسس الصيغة الإسلامية في إعادة هيكلة النظام المغربي العالمي لمواجهة الأزمات المالية. وفيما يلي ملخص أهم ما جاء في نص الحوار:

البيان: ما الدور الذي يلعبه المصرف المركزي في تشجيع المناخ المغربي في السودان؟

العربية من الغذاء والطاقة، وأشار إلى أن بنك السودان المركزي ساهم بشكل فعال في توسيع مظلة الرقابة المصرفية. وأن عدد المصارف العاملة بالسودان بلغ 35 مصرفًا تنتشر في ولايات السودان المختلفة، مؤكداً تزايد نسبة النمو في المصارف.

أما د. جوزف طربيه رئيس مجلس إدارة الاتحاد الدولي فقد أوضح أن القطاع المغربي العربي يدير أكثر من تريليوني دولار من الموجودات بالإضافة إلى استئناده إلى قاعدة ودائع تفوق التريليون دولار، مشيراً إلى أن القاعدة الرأسمالية تزيد على 200 مليار دولار، الأمر الذي يظهر الإمكانات التي تحظى بها المصارف العربية في لعب دور كبير في جذب وتنشيط الاستثمارات المحلية والإقليمية والمساهمة في إخراج الاقتصادات العربية من الأزمة. وأشار طربيه أن الأزمة المالية العالمية أدت لزيادة حرص الدول العربية على تنشيط التعاون وخصوصاً في مجال المصارف.

وذكر أن أهم أهداف المؤتمر تقوم على وضع آليات لتنشيط المشاريع الاستثمارية العربية العابرة للحدود كمدخل للتكامل الاقتصادي العربي وتفز المصارف للاستثمار في القطاعات الإنتاجية وتمويل المؤسسات الصغيرة. وإن هنالك فرص استثمارية كبيرة في السودان تمكنه من جذب الاستثمار. ومن الضروري تشخيص العقبات التي تواجه حركة الاستثمار، ودراسة الأولويات الاقتصادية لكل دولة عربية بجانب وضع تعديلات على قوانين الاستثمار بهدف إعطاء المستثمرين ضمانات أكثر.

كما أكد رئيس إتحاد المصارف السودانية السيد / عبدالله نقد الله أن المصارف الإسلامية استطاعت إثبات قدرتها علىتجاوز الأزمة المالية في ظل تأثر المصارف العربية التقليدية سلباً بالأزمة المالية، وأن ثورة الاتصالات وحركة العولمة الاقتصادية أدت ضرورة التعامل المغربي مع الأزمات. وإن الدول العربية محتاجة لتوظيف الموارد عبر مشاريع تنمية إستراتيجية ذات عائد ملموس يساهم في تطويرها وتنميتها، الأمر الذي ينعكس إيجاباً على المواطن العربي. وأشار لضرورة تهيئة المناخ الاستثماري الملائم المدعج لتدفق الاستثمارات البينية والاستفادة من الموارد المتاحة التي تذخر بها الدول العربية.

طرق المتحدثون خلال جلسات المؤتمر إلى أهمية الإسراع في إعادة هيكلة الصناعة المصرفية العربية وفق المعايير

في السودان والتعليمات الصادرة من المركزي لتشملها كافية.

في رأيكم ما هي الدروس التي يجب استخلاصها من الأزمة المالية العالمية؟

أثبتت الصيرفة الإسلامية بطبعتها وطبيعة الضوابط الشرعية التي تلزم بها، أنها تميز ببناعة ذاتية تعطيها قدرة على مواجهة الأزمات المالية، والتكييف مع المستجدات بشكل أفضل من المصارف التقليدية، وكل هذا بفضل ارتباط التمويل الإسلامي بالأصول الحقيقة والنشاط المصرفي الواقعي، مع الإشارة إلى أن حجم التمويل الإسلامي ضخم جداً مقارنة مع حجم الأصول الحقيقة لدى المصارف التقليدية العالمية والتي انتهت إلى الواقع في مشكلة التعثر، من هذا المنطلق فإن الدرس الأهم المستقى من الأزمة هو الاستفادة من أسس الصيرفة الإسلامية في إعادة هيكلة النظام المصرف العالمي.

هل من إجراءات معينة اتخذها المصرف المركزي لمواجهة الأزمة المالية؟

اتخذ المصرف المركزي إجراءات مربطة بطبيعة تأثير الاقتصاد السوداني والقطاع المصرفي خديداً بالأزمة، علماً أننا لم نلمس خسائر مباشرة أو انهيارات للمصارف، وبالتالي فقد اقتصرت إجراءاتنا على التنسيق مع وزارة المالية من أجل احتواء وتحصين آليات التحويلات المصرفية الناجمة عن حركة الصادرات السودانية.

من جهة أخرى أوضح السيد عبد الرحمن حسن عبد الرحمن المدير العام لبنك أم درمان الوطني في حوار مع البيان الاقتصادية ان المصارف السودانية توفر التمكينية للمستثمر الأجنبي من خلال تقديم التسهيلات اللازمة، وتوسيع قاعدة الاستثمارات المحلية، مشيراً إلى انخراط المصارف الأجنبية في السوق السوداني ويدل ذلك على استقرار الاقتصاد المحلي والذي يوفر عوامل استثمارية جاذبة ومطمئنة، وكما يعتبر دليلاً واضحاً على خجاج خارب قدامي المستثمرين، الأمر الذي شجعهم على تكرارها أو بث الحماس بالمستثمرين الجدد على خوضها. وبين أن المصارف السودانية استفادت كثيراً من المنافسة الأجنبية بجهة مواكبة التقنيات الحديثة، ومنحت البنوك المحلية شهادة تؤكد أنها على المستوى المطلوب.

يقوم النظام المالي في السودان على مبادئ الصيرفة الإسلامية، وبالتالي فإن الأنظمة الرقابية صممت بما يتناسب وخصوصيات هذه الصيرفة، وطور البنك المركزي آليات إدارة السيولة وفق المبادئ الشرعية والأدوات الرقابية لخصوصيات ومعايير الرقابة والاحتياز في المصارف الإسلامية إضافة إلى تطبيق المعايير المحاسبية الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات الإسلامية (AAOIFI).

شكلت هذه المعطيات مناخاً ملائماً للمصارف الإسلامية مكنها من إدارة سيولتها من دون الحاجة إلى اللجوء للأدوات التقليدية القائمة على سعر الفائدة والتي تمثل إحدى المشكلات الرئيسية التي تواجه هذه المصارف في أسواق عديدة، حيث لا توجد منتجات إسلامية قصيرة الأجل تساعد المصارف على إدارة سيولتها.

وفي ذات السياق، تمكن البنك المركزي أيضاً من تطوير أدوات خاصة مكنته من القيام بدور الممول أو المقرض الأخير والذي يعتبر أهم أدواره ومسؤولياته تجاه القطاع المالي.

كيف تقييمون القطاع المالي السوداني (هل هناك تراجع لعدد المصارف الحكومية)؟

أي دولة حول العالم لديها مصارف ناجحة وأخرى أقل نجاحاً أو خاسرة. أما المصارف الحكومية فعددها لم يكون كبيراً في السودان فبعد أن كان القطاع المالي السوداني مؤماً بالكامل في السبعينات، بدأت الحكومة تدريجياً تخصص المصارف التجارية، ليتراجع العدد إلى مصافي حكوميين هما بنك النيلين، وبنك أم درمان الوطني إلى جانب المصارف الحكومية التنموية والتي لا يمكن خصصتها. إلى ذلك فالبنك المركزي سعى جاهداً إلى معالجة أوضاع مختلف المصارف التجارية بغرض الالتزام بالمعايير المعتمدة بها، والحكومة والضبط المؤسسي، وعليه لمسنا خيراً ملحوظاً في الأداء لدى العديد من المصارف خلال السنين الماضيتين.

كيف تميز إجراءاتكم بين المصارف السودانية والأجنبية العاملة في السودان؟

المصارف الأجنبية العاملة في السودان هي أيضاً شركات سودانية إسلامية، من هنا لا تميز بين المصارف

أزمة الديون اليونانية والدروس المستفادة

أضواء
على



حنان محمد الحسن عبد الله
ادارة الإحصاء

العديد من المنشآت الحكومية لم يساعدها على معالجة الأزمة، وكما شبه الوضع أحد الاقتصاديين الأوروبيين الكبار بقوله: إنها تشبه عملية ضخ دم لريض ينزف دماً داخلياً.

أسباب الأزمة:

خرجت الأزمة اليونانية إلى العلن في (أكتوبر) من العام 2009، حين اعترفت الحكومة اليونانية الجديدة بأن الحكومة السابقة قد زيفت المسابات القومية. وأن الحكومة الحالية تواجهه عجز في ميزانيتها بنسبة 12.7%. وديون تبلغ 113% من الناتج المحلي الإجمالي. ولا يمكنها أن تخرج من الأزمة بسبب افتقارها إلى القوة التصديرية. وافتقارها لقدرة استخدام سياسات البنك المركزي والسياسات المالية بما في ذلك تخفيض قيمة العملة بسبب عضويتها في منطقة اليورو وخضوعها لهيمنة البنك المركزي الأوروبي. إلا أن السبب الأكثر خطورة في ظهور الأزمة والذي اضطرها في النهاية إلى الخضوع للشروط المالية للاتحاد الأوروبي وصندوق النقد الدولي وجعلها تطبق سياسات تقشفية حادة أثارت غضباً شعرياً واسعاً يعود إلى أن معظم ديونها تأتي عبر السندات الدولية التي تملکها بنوك واستثمارات أجنبية، إذ يمتلك المستثمرون والبنوك والمؤسسات الدولية 70% من إجمالي الدين العام لليونان الذي تبلغ نسبته من الناتج المحلي الإجمالي نحو 130% في عام 2010.

تعتبر موافقة الحكومة اليونانية السابقة حكومة حزب «الديمقراطية الجديدة» على شروط الاتحاد الأوروبي بداية الأزمة. فهذه الشروط وهي في الواقع شروط الاحتكارات الأوروبية الرأسمالية الكبرى التي جعلت اليونان تخضع لآلية توزيع مناطق الإنتاج وفق معايير الاتحاد الأوروبي. وقد أدى ذلك إلى عدم مواصلة تركيزها على زراعة بعض المحاصيل الإستراتيجية مثل الزيتون والحمضيات، والتخصص باستبدال زراعة هاتين المادتين بزراعة الأزهار والورود. لأن زراعة الزيتون والحمضيات من اختصاص إيطاليا وإسبانيا، أما تربية الماشية فهي من اختصاص هولندا. ونتيجة لذلك فقدت اليونان قطاعاً حيوياً من قطاعاتها الاقتصادية المهمة جداً، وتوقفت على اليونان رؤوس الأموال الاستثمارية في مشروعات تخدم في الواقع استثمارات دول رأس المال، دون الأخذ بعين الاعتبار قدرة اليونان على سداد المستحقات المترتبة عليه حيال هذه المشروعات. أخذت الأزمة تكبر إلى ذروتها في المراكز الكبرى، لتتمتد إلى الأطراف الأقل تطوراً، لتشمل الاقتصاد والمجتمع، والحياة السياسية والنقابية، وفئات الشباب والطلاب.

ولمعالجة هذه الاختلالات لجأت الحكومة اليونانية إلى سياسة المخصصة لجمع ما يمكن من مبالغ لسداد الديون. ووصل الأمر بالاتحاد الأوروبي أن طلب من الحكومة اليونانية أن تبيع عدداً من جزرها الجميلة جداً كي تسدد ديونها، ولجوء الحكومة اليونانية لبيع

أسباب تدخل دول الاتحاد الأوروبي لمعالجة الأزمة:

ترجع خطورة الأزمة اليونانية وسبب اندفاع الدول الأوروبية إلى ميد العون لها إلى عدة أسباب منها:

- أن هذه الأزمة تضرب الفكرة الأوروبية والاندماج والتوحد في الصميم.. وتهدد العملة الأوروبية التي شهدت أسوأ انخفاض لها منذ سنوات بعد أن كان اليورو البديل المُحتمل للدولار في الأسواق العالمية.
- أدرك الاتحاد الأوروبي لدى خطورة انهيار الاقتصاد اليوناني على اقتصاده وعلى استقرار اليورو. ولكن الاتحاد المثقل هو الآخر بالأزمة كان شفافاً جداً، فألمانيا أعلنت دون مواربة أنها غير قادرة على تقديم فلس واحد لليونان، فهي نفسها بالكاد تجد السبل للخروج من أزمتها الاقتصادية وفرنسا وإسبانيا وغيرهما رغم اندفاعهما في البداية لمساعدة اليونان ليس حباً باليونان، بل خوفاً من امتداد الحريق اليوناني إلى مجتمعاتهما المنكحة. وسرعان ما حثوا الحكومة اليونانية لتدبر رأسها بنفسها وإنقاذ اقتصادها بقوها الخاصة من الانهيار التام، ما دفع اليونان مرغمة وفق آلية تفكيرها الليبرالية باللجوء إلى أسهل السبل وهو ختميل الشعب مسؤولية الأزمة وختميده نتائجها بتبني إجراءات تقشفية للحصول على حزمة من المساعدات استهدفت زيادة الضرائب على القيمة المضافة وعلى الطاقة والسلع الكمالية ومن ثم الغذائية مع تخفيض حاد في الأجور، وحرمان العاملين من جميع الامتيازات والإضافات السابقة على أجورهم، وأخيراً طالت رواتب التقاعدين فجمدتها.

آثار الأزمة:

- إن الأزمة اليونانية أو بصفة أدق أزمة الديون السيادية الأوروبية من المُحتمل أن تصبح مصدر للعدوى يمكن أن تطيح بالأنظمة المالية لكثير من الدول في أنحاء أخرى من أوروبا وذلك لأن تدهور الأوضاع بشكل متتابع يمكن أن يؤثر على دول أخرى، إذ أن وكالة التصنيف المالي «موديز» اعتبرت أن الأزمة المالية اليونانية تمثل

في المقابل يبرز مثال آخر توضح مؤشراته خطورة وضع الديون فيه وهو ما يستدعي انفجار أزمة اقتصادية أكبر وأكثر خطورة.. حيث تبلغ قيمة ديون اليابان حوالي 9.5 تريليون دولار تتجاوز نسبته ضعف الناتج المحلي الإجمالي لعام 2010 مسجلة رقمًا قياسيًا في الديون وفي نسبتها إلى الناتج المحلي الإجمالي. تركت الأزمة آثاراً كبيرة في اليونان مقابل عدم وجود هذه الأزمة في اليابان لسبب وحيد يعود إلى أن 95% من ديون اليابان المحلية مولتها مدخّرات اليابانيين أنفسهم أصحاب أكبر معدلات ادخار في العالم. لقد جنّبت اليابان أزمة حقيقة باعتمادها على المدخلات المحلية رغم أن المؤسسات المالية العالمية كانت ستنهض على الاكتتاب في السندات اليابانية.

تكمّن خطورة السندات الدولارية في أنها أداة للتأثير على استقلالية القرار الاقتصادي المحلي وتحديد السياسات المالية وهو ما يتضح في سياسات التقشف التي اضطررت اليونان لتبنيها. لا يُعد الاكتتاب في السندات الدولارية دليلاً على صلاحية السياسات الاقتصادية لأي دولة لأن المستثمرين الدوليين عند اتخاذهم قرار شراء السندات يسعون في المقام الأول إلى الربح الآمن الذي يجنّبهم الواقع في المجازفات واندفاعات المضاربة وانهياراتها المنتظمة خاصة أن أسواق الأسهم في العالم تواجه منذ عقدين سلسلة من الأزمات المتواصلة ولا توفر سوى نسبة أرباح محدودة. الضرر الرئيس في شراء المستثمرين الدوليين للسندات الدولارية يأتي من نقلهم رؤوس الأموال من بلد إلى آخر سعياً وراء أي فرق في الفائدة.. وهو ما يترجم بيعاً لسندات الدين مما يسبب بالتالي ارتفاعاً في معدلات الفائدة وكلفة تمويل السندات وهو ما واجهه اليونانيون في أزمتهم الحالية. تنحاز بنية الأسواق المالية العالمية والقواعد المحاكمة لصالح المستثمرين الدوليين والشركات المتعددة الجنسيات وتجبر الدول التي تعتمد على التمويل الدولي لسنداتها إلى الخضوع لإملاءات وشروط صاحب السندات.

كما أن هذه الخطوة تفتقر إلى أي أساس قانوني. أيضًا إن إعادة جدولة ديون اليونان خيار غير مطروح إطلاقاً لأن ذلك سيهدى المضاربين الذين يهاجمون اليونان ومنطقة اليورو نصراً عظيماً (وزير المالية الفرنسي).

الدروس المستفادة من الأزمة:

يتمثل الدرس الذي تقدمه الأزمة اليونانية في ضرورة الاعتماد على التمويل الداخلي، إذ أن التمويل الحكومي عبر السندات الدولارية يعتبر أداة للتأثير على استقلالية القرار الاقتصادي المحلي وتحديد السياسات المالية من خلال رفعها لعدلات الفائدة وكلفة التمويل الأمر الذي يجعل الأسواق المالية العالمية والقواعد الحاكمة تنجذب لصالح المستثمرين الدوليين والشركات المتعددة الجنسيات. وتتضح الدول التي تعتمد على التمويل الدولي لسنداتها إلى إملاءات وشروط صاحب السندات.

الاستفادة من جريمة الاختاد الأوروبي التي تستوجب التوقف والخذل وأخذ العبرة والرجوع مرة أخرى لدراسة أي مشروع جديد من الوحدة النقدية خاصة دول الخليج التي جعلت من الوحدة النقدية الأوروبية مثلاً يحتذى وتقف الآن في المراحل النهائية لمشروع الوحدة النقدية الخليجية. فإن أزمة منطقة اليورو تستوجب من دول عدة إعادة مراجعة المشروع دون الاعتماد على مظلة الاتخادات الدولية وعدم الاستعجال واتخاذ الخطوة الأخيرة في تنفيذ مشروع الوحدة النقدية. فإذا افترضنا أن مشروع الوحدة النقدية والعملة الخليجية الموحدة قد تم تنفيذه، ثم فوجئ المجلس بأزمة من العيار الثقيل. وهي أزمة دبي المالية. وهذه الأزمة لو حدثت ومشروع الوحدة النقدية قائماً، فإنها ستكون بمثابة الصدمة لنظام العملة الموحدة.

المراجع:

- احمد حسن السماني. الأزمة اليونانية تقترب من مصر. مايو 2010. مجلة اليوم السابع الالكترونية.
- صحيفة الاقتصادية الالكترونية. العدد 6049، مايو 2010. الأزمة اليونانية تنتشر.

خطراً كبيراً على المصادر في دول عدة بينها البرتغال وأسبانيا وإيطاليا وأيرلندا وبريطانيا. كما خفضت احدى مؤسسات التصنيفات الائتمانية تصنيف اليونان إلى دولة عالية المخاطر نظراً لزيادة احتمال عدم قدرتها على سداد ديونها.

- على الرغم من استمرار المفاوضات بين صندوق النقد الدولي والاتحاد الأوروبي من جهة والحكومة اليونانية من جهة أخرى حول صفقة الإنقاذ، فإن عوائد السندات اليونانية ارتفعت وقفزت تكاليف الاقتراض لدى البرتغال. كما تم تخفيض تصنيف ديون إسبانيا، إضافة إلى اقتراب ديون البرتغال، والميونخ، وإيطاليا. من نقطة مقلقة قريبة من مزاد ديون غير مكنته السداد.

- تراجعت أسواق الأسهم الأوروبية. كما تراجع اليورو إلى أدنى مستوى له خلال عام مقابل الدولار الأمريكي.

- تضاءلت الثقة بالاستثمار في اليونان. وارتفعت فائدة السندات الحكومية اليونانية إلى 19%.

- ارتفعت النسبة العامة للبطالة إلى 10%.

- تعميق فترة الركود الاقتصادي.

- كما أن عجز اليونان عن تسديد ديونها سيكون له عواقبه لا يمكن تقدير خطورتها على أسواق المال والدول الأخرى.

خطة المساعدات:

- تقوم خطة المساعدة ومدتها ثلاث سنوات على أن تحصل اليونان على قروض بقيمة 45 مليار يورو خلال السنة الأولى (30 ملياراً على شكل قروض ثنائية من دول منطقة اليورو و 15 ملياراً من صندوق النقد الدولي).

- تشجيع وزير المالية الألماني لمسؤولي المصارف الألمانية على الاستثمار في الديون اليونانية بانتزاع التزام «طوعي» بشراء سندات خزينة يونانية في «إجراء يؤمن استقرار» السوق التي شهدت تقلبات كبيرة بسبب الديون اليونانية.

تقدير الإشارة إلى أن خيار طرد اليونان من منطقة اليورو قد يؤدي إلى اضطراب اقتصادي ومالى خطير جداً.



الاقتصاد الإسلامي - البديل المرتقب

د. مجدي الامين نورين
ادارة البحث والتنمية

بأن لكل منهما القدرة وحده على حل المشكلة الاقتصادية. فالمذهب الرأسمالي ينحو منحاً مادياً، وهو لا ينكر الجانب الروحي أو الأخلاقي . ولكنه لا يهتم به ولا يضعه في اعتباره ويؤكد في تعاليمه على الفصل بين الجانب المادي والجانب الروحي والأخلاقي. والمذهب الاشتراكي يتوجه بدوره اجهازاً مادياً، ولكنه ينكر الدين كلياً وينظر إلى العامل الاقتصادي على أنه المركب الوحيد لموكب البشرية في كل الميادين. فالوضع الاقتصادي لكل مجتمع هو الذي يحدد الأوضاع الاجتماعية والسياسية بل وعقيدته الدينية. ورغم انتشار هذين المذهبين، إلا أن الكاتب يرى انه لا ينبغي النظر إلى أي منهما على أنه يتضمن حقائق ثابتة لا تقبل النقض أو قوانين عامة صالحة للتطبيق في كل زمان ومكان. ذلك أن هنالك حقيقة أساسية ينبغي أن تكون ماثلة دائماً وهي أن هذين المذهبين نتاج للفكر الإنساني في ظروف خاصة، وبينة معينة. وهذا

يهدف الكتاب إلى تقديم فكرة واضحة عن النظام الاقتصادي الإسلامي بمجموعة من المبادئ، التي تتناول جوانب نشاط هذا النظام في حياة الفرد والمجتمع مع الاهتمام بإبراز الخصائص التي تميزه عن النظم الاقتصادية الأخرى وفي سبيل تحقيق ذلك يتناول الكتاب موقف الإسلام من الملكية والحرية الاقتصادية الأخرى. والتكافل الاجتماعي. كما تعالج موقف الإسلام من قضايا الإنتاج ورأس المال. وتبيّن أهم الأسس الإسلامية التي تحكم تداول السلع في الأسواق. وذلك من خلال عرض أهم المبادئ التي تحكم فقه المعاملات في الإسلام.

انتقد الكاتب في بداية الكتاب المذهبين الرأسمالي والاشتراكي. حيث ذكر أن المذهبين الرأسمالي والاشتراكي كانوا يتصارعان في محاولة كل منهما للسيطرة على العالم مدعياً

* المؤلف بدر الدين طه أحمد. الاقتصاد الإسلامي البديل المرتقب. الخرطوم، شركة مطبع السودان للعملة المحدودة 2009م.

الإسلامي يقوم على أركان أساسية وهي الملكية المزدوجة والحرية الاقتصادية المقيدة والتكافل الاجتماعي. أورد الكاتب أن التوازن بين أنواع الملكية من فردية وعامة واجتماعية هو أحد المعالم المهمة للنظام الاقتصادي الإسلامي. وقد حرص هذا النظام على عدم طغيان أي نوع من الأنواع على الأخرى. لأن في ذلك تغييرًا لمعالم النظام ذاته وابتعاده عن الوسطية التي تمثل السمة المميزة له. كذلك حدد الكاتب مجالات تدخل الدولة في النشاط الاقتصادي والتي تمثل في:

- * حماية النشاط الاقتصادي من العدوان والسرقة وغيرها.
- * تحقيق سلامة ومشروعية هذا النشاط، فمنع الربا والمعاملات غير المشروعة أو احتكار السلع.
- * اخذ الواجبات والحقوق التي تتعلق بهذا النشاط كالزكاة على الزروع والتجارة وغيرها.
- * نزع الملكية الخاصة لبعض أدوات الإنتاج للنفع العام.

وشجع الإسلام كذلك على النظر في الأعمال والمهن والنشاط الاقتصادي - من زاوية عامة متكاملة وليس من منظور فردي ضيق. وأن الإصلاح الفقهي للعمل «فرض كفایة» وهذا يفيد معنى قيام كل فرد في المجتمع في إطار منظومة اقتصادية متكاملة وأن عدم قيام أحد الأفراد أو القطاعات بالواجب المنوط به في إطار المنظومة يلحق به الإنم على هذا التقصير. حيث يكون هذا الواجب قائماً وملزاً لارتباطه بحاجة المجتمع والصالح العام «وبنتهي هذا الواجب على

يعنى إنهم باعتبارهما نتاج للفكر الإنساني فلا بد أن يشوبهما ما يشوب كل فكر إنساني من نقص وعدم شمول. ويعنى أن كلا المذهبين ليس له سوى قيمة نسبية وبالتالي لا يمكن تطبيقه في كل زمان ومكان. فالذى يصلح لأوروبا قد لا يصلح لبلاد غيرها، بل قد لا يصلح لأوروبا نفسها إذا ما تقدم بها الزمان ويعنى ثالثاً أن أيّاً من المذهبين لا يمكن فهمه فهمما إلا في ظل الظروف التي تنشأ فيها.

أما عن الاقتصاد الإسلامي فقد ذكر الكاتب أن البعض يعرف بأنه المذهب الاقتصادي الإسلامي الذي تتجسد فيه الطريقة الإسلامية في تنظيم الحياة الاقتصادية. بما يملك هذا المذهب ويدل عليه من رصيد فكري يتالف من أفكار الإسلام الأخلاقية والأفكار العلمية الاقتصادية والتاريخية التي تتصل بسائل الاقتصاد السياسي. أو بتحليل تاريخ المجتمعات البشرية. كما يذهب البعض إلى أن الاقتصاد الإسلامي هو مجموعة الأصول العامة الاقتصادية التي تستخرجها من القرآن والسنة، والبناء الاقتصادي الذي تقيمه على أساس تلك الأصول بحسب كل بيئة وكل عصر، ويعرفه آخرون بأنه الذي يوجه النشاط الاقتصادي وينظمه وفقاً لأصول الإسلام وسياسته الاقتصادية.

وقد عدد الكاتب خصائص الاقتصاد الإسلامي والتي تمثل في أنها ذات طابع تعبدى ويجمع بين الثبات والتطور، كما أنه يجمع بين المصالح المادية والروحية. وأخيراً فإنه يجمع بين مصلحة الفرد ومصلحة الجماعة. كما أن الاقتصاد

يجعل التكامل بين تلك البلاد أمر عديم الجدوى. ثانياً استمرار التناقضات الهيكلية في محيط العلاقات الاقتصادية الدولية، في شكل اتساع الفجوة والخلف الاقتصادي بين الدول النامية عموماً وبينها وبين الدول المتقدمة صناعياً مما يضعف من اتجاهها للتكامل الاقتصادي. وتفاوت درجات النمو أو التقدم الاقتصادي واختلاف أسلوب التخطيط بين البلدان الإسلامية. رابعاً: اختلاف النظم الاقتصادية ما بين نظم رأسمالية ونظم مخططة.

أختتم الكتاب بعدة توصيات أهمها التأكيد على الوحدة الاقتصادية الإسلامية عبر الإسراع في إنشاء السوق الإسلامية المشتركة، والتي تفضي إلى الوحدة الإسلامية الشاملة مستقبلاً. وتوجيه رؤوس الأموال في الدول الإسلامية للاستثمار في دول العالم الإسلامي وسحبها من المصارف الغربية. وأخيراً التأكيد على تحقيق الأمان الغذائي للعالم الإسلامي عبر توسيع الاستثمار في المجالات الزراعية إنتاجاً وتصنيعاً وتسويقاً.

هذا ويمثل الكتاب ثورة حقيقة في تاريخ الفكر الاقتصادي لصالح الاقتصاد الإسلامي على حساب النظرية الاقتصادية الوضعية، غير انه لا وجه للمقارنة بين المذهب الاقتصادي الإسلامي وتلك المذهب، حيث أن النظام الإسلامي يمثل منهج متكملاً ينظم جميع جوانب الحياة الدينية والاجتماعية والاقتصادية والأخلاقية ويوجه السلوك البشري كلها للسمو بالروح والالتزام بتعاليم الخالق جل وعلا.

رأى ابن تيمية بقيام من يكفي المجتمع مؤونة ذلك العمل.

وفي الباب الثاني خذلت الكاتب عن العمل والتنمية والأجور وقد أشار في البداية إلى توزيع الثروة أو الناجح القومي كان يمثل المشكلة الأساسية في عالم الاقتصاد في النظم الاقتصادية على اختلاف أنواعها والتي فشلت جميعها في تحقيق العدالة المستهدفة من نظرياتها. فالرأسمالية تتمسك بالتوزيع الشخصي للناجح القومي معتمدة على نظام الضرائب لتحقيق العدالة لكنها فشلت في ذلك فشلاً ذريعاً لينادي اللورد كينز نتيجة لهذا الفشل بضرورة البحث عن علاج آخر لهذا الفشل. كما تبرهن التجارب الاشتراكية في دول مختلفة فشل النظام الاشتراكي رغم الشعارات الخادعة التي رفعت لإقناع الناس بتحقيق الكفاية والعدل. ولكن الإسلام لم يبن عدالته الاقتصادية على أساس مادية بحتة، فهو بدءاً يزاوج في تعاليمه بين الأسس التشريعية ورقابة الضمير الإنساني. حيث وضع قواعد وضوابط منفصلة لكيفية القيام بالنشاط الإنتاجي والتنمية الاقتصادية ومعالجة الأجور والتسعير في النظام الاقتصادي الإسلامي.

في الجزء الأخير من الكتاب خذلت المؤلف عن التكامل الاقتصادي بين الدول الإسلامية، حيث تعرض لعوائق التكامل الاقتصادي بين تلك الدول والتي تمثلت أولاً في الصفة التنافسية بين اقتصاديات البلدان الإسلامية والناجحة عن التشابه في هيكلها الإنتاجية الأمر الذي



ضخ كمية أكبر من العملة الصعبة في البنوك وشركات الصرافة للحد من ارتفاع العملات الصعبة مقابل الجنيه السوداني

بالضوابط التي يصدرها في هذا المخصوص بجانب الاستمرار في ملاحقة جبار العملات في «السوق السوداء» بالتنسيق مع الجهات المختصة.

تجدر الإشارة أن البنك المركزي قد أصدر منشورات سمح للعاملين بالدولة بفتح حسابات ادخار أو استثمار فقط دون منحهم دفاتر شيكات على أن يكون الحد الأدنى لفتح الحساب الجاري خمسة آلاف يورو أو ما يعادلها من العملات الأخرى على أن تظل ضوابط فتح الحسابات للجهات الحكومية والمؤسسات العامة سارية دون تعديل.

أعلن البنك المركزي السوداني عن ضخ مزيد من النقد الأجنبي بالسوق في إطار عمله لتحقيق استقرار سعر الصرف للجنيه السوداني أمام العملات الأجنبية ولاسيما الدولار الأمريكي.

وذلك اعتباراً من يوم الأحد 3 أكتوبر 2010م ضخ كمية أكبر من العملة الحرة في البنوك وشركات الصرافة للحد من ارتفاع العملات الصعبة مقابل الجنيه السوداني. هذا وقد شدد البنك المركزي الرقابة على شركات الصرافة ومنافذ التعامل في النقد الأجنبي لضبط المخالفات، والتأكد من الالتزام

الصين تسعى لدفع التعاون مع أوروبا

أكد رئيس الوزراء الصيني أمام أعضاء مجلس النواب اليوناني نهاية أغسطس الماضي إنه ملتزم بتحسين علاقات بلاده الاقتصادية مع الاتحاد الأوروبي وتدعمه استقرار اليورو وأنها لن تقلص حيازاتها من السندات الأوروبية في محفظتها للنقد الأجنبي. وأضاف أن الصين تريد تعزيز وقوية العلاقات الإستراتيجية مع الاتحاد الأوروبي. وأكد أن بلاده تعمل على تحسين بيئتها الاستثمارية، وتكثيف حماية الملكية الفكرية وتطوير التعاون في مجال التكنولوجيا والتوسع في التعاون الثنائي. وأكد أن الصين تخطط لضاعفة حجم تجارتها السنوية مع اليونان إلى 5.83 مليارات يورو (ثمانية مليارات دولار) بحلول العام 2015. كما وقعت اتفاقيات ثنائية في مجال الاستثمار والسياحة. وقد وارتفعت الصادرات الأوروبية إلى الصين بنسبة 42% في النصف الأول من العام 2010. ويتوقع أن تصل إلى 500 مليار دولار بحلول نهاية العام.

محافظ بنك السودان المركزي يكشف عن مشاورات بشأن شراء الدين الخارجي للسودان

لبعض الجهات على أن يتم سدادها بالعملة المحلية.

تجدر الإشارة إلى أن ديون السودان الخارجية هي أحدى القضايا التي يناقشها الشريكان في مفاوضات إجراءات ما بعد الاستفتاء، كما أن البنك الدولي أكد أيضاً أن ديون السودان الخارجية تقف عقبة أمام منح السودان قروضاً إضافية من البنك.

كشف محافظ البنك المركزي، الدكتور صابر محمد حسن، عن مشاورات جرى حالياً بين وزارة المالية والبنك المركزي للنظر في العرض المقدم من بعض الجهات لشراء الدين الخارجي للسودان البالغ 35 مليار دولار بنهاية العام 2009م. وقال المحافظ في تصريحات صحافية إن الخطوة تحتاج إلى دراسة، وأضاف أن هناك كثيراً من الدول الشبيهة بحالة للسودان باعت ديونها

صندوق النقد الدولي يحذر من حرب عملات

حيث مدير صندوق النقد الدولي الاقتصادات الكبرى على التعاون لمنع حرب عالمية للعملات من شأنها أن تشكل خطراً يعوق التعافي من الأزمة الاقتصادية. حيث أشار إلى النجاح في جنب الأزمة المالية بفضل التنسيق الاقتصادي لا سيما في السياسة النقدية والخواص المالية. ولكن هناك تهديد آخر، وهو أن هذا الاستعداد للتوفيق والتعاون انخفض. ويرى إمكانية لبداية حرب للعملات في جميع أنحاء العالم. ووجهت انتقادات لبعض الاقتصادات وخاصة الصين، لبقاء عملاتها منخفضة من أجل تعزيز صادراتها، حيث تتهم الولايات المتحدة الصين بأنها تبقي عملتها مقومة دون قيمتها الحقيقية بما بين 20 و40%. وتدخلت اليابان مرتين في أغسطس الماضي لوقف ارتفاع سعر صرف عملتها، وأشار رئيس وزرائها بالتدخل مجدداً بعد وصول اليدين مرة أخرى أعلى مستوى له مقابل الدولار خلال 15 عاماً. وفي الأسابيع الأخيرة اعترفت عدة دول بشراء العملة المحلية علىأمل خفض أسعارها لجعل الصادرات أرخص وفقاً للتقارير. وأشار ستراوس إلى أن واضعي السياسات الاقتصادية يحتاجون للعودة للحديث عن التعاون و«مناقشة قيمة العملات، لمحاولة تعديل ما يجب تعديله، والوقوف ضد الاختلالات العالمية». وقال «إنه إذا لم يكن الأمر كذلك، ستكون هناك أزمة جديدة بسبب البلدان التي تسعى إلى إيجاد حلول محلية لمشكلة عالمية».

جدول رقم (1)

الأرقام القياسية لتكاليف المعيشة ومعدلات التضخم للفترة 2005 - 2007 م

سنة الأساس (100 = 1990)

الفترة	الدخل العلیا	الدخل المتوسطة	الدخل الدنيا
2005			
ديسمبر	34,078.3	34,909.4	35,041.4
	(7,0)	(8.5)	(9.9)
2006			
ديسمبر	39,629.8	40,392.1	39,968.1
	16.3	15.7	15.1
2007			
ديسمبر	42,854.7	43,948.4	43,258.6
	(8.1)	(8.8)	(8.2)

الأرقام القياسية لتكاليف المعيشة ومعدلات التضخم للفترة 2008 - 2010 م

سنة الأساس (100 = 2007)

الفترة	كل السودان	المناطق الريفية	المناطق الحضرية
2008			
مارس	106.6	106.6	106.8
	(7.8)	(7.8)	(8.1)
يونيو	115.8	119.4	112.4
	(17.1)	(21.0)	(13.4)
سبتمبر	120.9	126.0	115.9
	(19.2)	(23.3)	(15.2)
ديسمبر	116.9	120.5	113.8
	(14.9)	(18.8)	(11.5)
2009			
مارس	118.2	118.9	117.9
	(10.9)	(11.5)	(10.4)
يونيو	127.2	130.0	124.7
	(9.9)	(8.8)	(11.0)
سبتمبر	136.6	140.9	132.5
	(12.9)	(11.5)	(14.6)
ديسمبر	132.7	135.9	129.7
	(13.4)	(12.8)	(14.0)
2010			
يناير	135.2	137.9	132.9
	14.6	16.0	13.2
فبراير	135.3	139.0	132.0
	14.3	16.6	11.9
مارس	135.7	139.3	132.5
	14.8	17.1	12.4
أبريل	136.9	140.7	133.4
	15.1	17.1	12.9
مايو	138.9	143.2	134.8
	15.2	16.8	13.5
يونيو	147.0	151.8	142.5
	15.6	16.8	14.2
يوليو	148.3	153.5	143.2
	13.0	14.3	11.6
أغسطس	149.3	154.2	144.6
	10.3	10.9	9.6

المصدر: الجهاز المركزي للإحصاء

(معدلات التضخم بين الأقواس)



سامية عبد المنعم القوashi
ادارة الاحصاء

جدول رقم (2)

أسعار صرف الدولار بين بنك السودان المركزي (باليمني السوداني)

البيع	الشراء	الفترة
		2005
2.3125	2.3010	ديسمبر
		2006
2.0183	2.0083	ديسمبر
		2007
2.0390	2.0290	ديسمبر
		2008
2.0300	2.0200	مارس
2.0630	2.0530	يونيو
2.1369	2.1262	سبتمبر
2.2004	2.1897	ديسمبر
		2009
2.2128	2.2021	مارس
2.3785	2.3670	يونيو
2.3633	2.3519	سبتمبر
2.2468	2.2359	ديسمبر
		2010
2.2439	2.2330	يناير
2.2414	2.2306	فبراير
2.2387	2.2282	مارس
2.2361	2.2257	ابريل
2.2379	2.2274	مايو
2.3625	2.3507	يونيو
2.3780	2.3662	يوليو
2.3789	2.3671	أغسطس

المصدر: بنك السودان المركزي

جدول رقم (3)

أسعار صرف الدولار بصرافات البنوك (بالمجنيه السوداني)

الفترة	الشراء	البيع
2005		
	2.2995	2.3180
ديسمبر		
2006		
	2.0060	2.0250
ديسمبر		
2007		
	2.0300	2.0600
ديسمبر		
2008		
	2.0118	2.0555
مارس		
	2.0300	2.0757
يونيو		
	2.0700	2.1737
سبتمبر		
	2.1500	2.2450
ديسمبر		
2009		
	2.2600	2.3412
مارس		
	2.3467	2.5025
يونيو		
	2.3043	2.5700
سبتمبر		
	2.1917	2.4500
ديسمبر		
2010		
	2.2319	2.3710
يناير		
	2.2296	2.3700
فبراير		
	2.2378	2.3652
مارس		
	2.2445	2.4153
أبريل		
	2.2360	2.4556
مايو		
	2.3465	2.4961
يونيو		
	2.3650	2.5044
يوليو		
	2.3650	2.5030
أغسطس		

المصدر: بنك السودان المركزي

جدول رقم (4)
أسعار صرف الدولار بشركات الصرافة (بالجنيه السوداني)

البيع	الشراء	الفترة
2005		
2.3140	2.3050	ديسمبر
2006		
2.0200	2.0100	ديسمبر
2007		
2.0400	2.0300	ديسمبر
2008		
2.0470	2.0200	مارس
2.0723	2.0400	يونيو
2.1600	2.1200	سبتمبر
2.2200	2.1600	ديسمبر
2009		
2.3300	2.2500	مارس
2.4840	2.3500	يونيو
2.5000	2.3100	سبتمبر
2.3726	2.2452	ديسمبر
2010		
2.3700	2.2426	يناير
2.3674	2.2405	فبراير
2.3645	2.2378	مارس
2.3716	2.2444	أبريل
2.4046	2.2762	مايو
2.4961	2.3625	يونيو
2.5044	2.3780	يوليو
2.5019	2.3789	اغسطس

المصدر: بنك السودان المركزي

(5) رقم جدول

مؤشرات تقديرية

مليون جنيه

2010			2009			2008			2007	2006	2005		
32,741.8	32,083.9	30,155.9	28,314.5	26,337.3	25,004.1	23,716.1	22,933.2	22,492.5	21,039.3	20,286.9	19,714.6	17,871.8	14,031.4
عرض النقود													
8,122.4	7,939.8	8,024.9	8,066.2	7,234.5	6,569.2	6,534.3	6,774.6	6,317.6	5,443.1	5,364.9	5,639.8	5,355.3	3,740.4
العملة لدى الجمهور													
10,036.9	9,977.7	8,583.4	8,040.2	7,514.7	7,612.0	7,144.4	6,862.9	6,300.2	6,418.7	6,089.5	5,734.9	5,168.8	4,447.6
الودائع تحت الطلب													
14,582.6	14,166.4	13,547.6	12,208.1	11,588.1	10,822.9	10,037.4	9,295.7	9,874.7	9,177.5	8,832.4	8,340.0	7,347.7	5,843.4
شبة النقود													
41,987.6	40,651.8	38,712.0	36,666.9	34,824.1	32,996.7	30,985.5	30,649.9	29,984.0	28,402.0	26,180.4	26,197.4	23,144.3	16,979.7
إجمالي أصول (خصوم) البنوك													
20,661.0	19,798.0	19,272.0	18,163.5	16,829.0	16,113.3	15,457.7	14,961.1	14,011.6	13,397.2	13,777.5	12,998.5	11,139.6	7,689.1
إجمالي التمويل المصري													
25,554.8	24,870.4	23,279.0	21,340.5	20,126.7	19,349.6	18,026.4	16,760.9	16,178.3	16,050.9	15,279.0	14,533.6	12,784.8	10,621.3
إجمالي الودائع المصرفية													
30.7	31.1	28.5	28.4	27.5	26.3	30.1	29.9	28.0	30.5	30.0	29.1	28.9	31.7
عرض النقود /													
24.8	24.7	26.6	28.5	28.5	30.4	27.6	29.5	28.1	25.9	26.4	28.6	30.0	26.7
العملة لدى الجمهور / عرض النقود %													
44.5	44.2	44.9	43.1	44.0	43.3	42.3	40.5	43.9	43.6	43.5	42.3	41.1	41.6
شبكة النقود / عرض النقود %													
80.8	79.6	82.8	85.1	83.6	83.3	85.8	89.3	86.6	83.5	90.2	89.4	87.1	72.4
إجمالي التمويل المصري / الودائع %													

المصدر: بنك السودان المركزي

جدول رقم (6)

رصيد التمويل المصري حسب القطاعات الاقتصادية بالعملة المحلية والأجنبية

مليون جنيه

السنة	القطاع	الزراعة	الصناعة	الصادرات	الواردات	التجارة المحلية	أخرى	المجموع
2005								
								7,000.2
								1,796.1
								1,739.2
								2,012.5
								421.1
								637.1
								394.1
								ديسمبر
2006								
								11,139.6
								4,498.3
								2,023.3
								2,328.3
								356.2
								938.5
								995.0
								ديسمبر
2007								
								11,479.4
								4,886.5
								2,084.4
								2,134.9
								329.5
								1,033.8
								1,010.4
								مارس
								11,991.3
								4,786.6
								1,985.8
								2,902.5
								288.6
								1,086.6
								941.1
								يونيو
								12,013.7
								4,743.3
								2,005.8
								2,842.5
								222.4
								1,222.9
								976.8
								سبتمبر
								12,998.5
								5,216.2
								2,311.8
								2,743.7
								282.4
								1,392.5
								1,052.0
								ديسمبر
2008								
								13,777.5
								5,221.4
								2,505.4
								3,097.9
								384.3
								1,378.9
								1,189.5
								مارس
								13,397.2
								5,580.5
								2,319.8
								2,581.7
								352.4
								1,445.7
								1,117.1
								يونيو
								14,011.6
								5,762.6
								2,267.0
								2,575.2
								305.4
								1,673.4
								1,428.0
								سبتمبر
								14,961.1
								6,294.0
								2,429.9
								2,908.4
								278.0
								1,683.2
								1,367.5
								ديسمبر
2009								
								15,457.7
								6,060.9
								2,722.4
								2,973.7
								312.2
								1,710.2
								1,678.3
								مارس
								16,113.3
								6,885.2
								2,836.9
								2,812.6
								314.6
								1,762.8
								1,501.3
								يونيو
								16,829.0
								7,265.4
								2,803.9
								3,240.1
								357.1
								1,718.3
								1,444.2
								سبتمبر
								18,163.5
								8,051.5
								2,885.6
								3,120.2
								438.4
								1,710.8
								1,956.9
								ديسمبر
2010								
								18,917.3
								8,351.6
								2,989.8
								3,130.7
								530.3
								1,843.0
								2,071.9
								يناير
								18,894.6
								9,216.9
								2,671.0
								2,847.5
								411.5
								1,891.0
								1,856.7
								فبراير
								16,055.6
								8,190.3
								2,636.8
								1,617.1
								339.3
								1,408.6
								1,863.5
								مارس
								19,501.7
								9,272.9
								3,069.2
								3,017.9
								403.7
								1,913.3
								1,824.7
								أبريل
								19,522.9
								9,441.1
								2,936.2
								2,935.0
								400.9
								1,970.9
								1,838.9
								مايو
								19,798.0
								9,660.7
								2,933.1
								2,809.4
								409.4
								2,080.9
								2,164.1
								أغسطس
								20,274.9
								9,648.2
								3,023.8
								2,687.4
								454.3
								2,338.6
								2,122.8
								ديسمبر
								20,661.0
								10,014.0
								3,096.5
								2,690.9
								454.3
								2,164.1
								2,241.1

تمويل الحكومة المركزية غير مضمون

جدول رقم (7)

تدفق التمويل المصري حسب الصيغة التمويلية

مليون جنيه

2010			2009			2008			2007	2006	العام
يونيو - أغسطس	يونيو - أبريل - مارس	يناير - كتوبر - ديسمبر	يونيو - سبتمبر - يونيو	يونيو - أبريل - مارس	يناير - اكتوبر - ديسمبر	يونيو - سبتمبر - يونيو	يونيو - أبريل - مارس	يناير - يونيو - ديسمبر	يناير - ديسمبر	يناير - ديسمبر	الصيغة
1,962.6	2,429.7	3,167.0	2,406.0	2,051.7	1,865.7	1,856.8	1,778.8	1,797.9	2,003.2	1,319.8	1,456.9
45.9	55.0	53.2	53.2	63.6	53.8	42.1	41.1	46.7	52.6	49.0	65.0
548.5	267.6	733.3	486.1	327.5	288.1	501.8	693.2	281.9	462.2	332.0	314.4
12.8	6.1	12.3	10.8	10.2	8.3	11.4	16.0	7.3	12.1	12.3	14.0
320.1	335.3	420.5	286.6	203.4	154.6	309.7	332.5	248.5	167.1	128.3	102.9
7.5	7.6	7.1	6.3	6.3	4.5	7.0	7.7	6.5	4.4	4.8	4.6
84.3	40.6	79.3	54.4	36.9	84.2	174.0	92.1	139.1	37.1	22.4	5.2
2.0	0.9	1.3	1.2	1.1	2.4	3.9	2.1	3.6	1.0	0.8	0.2
1,360.5	1,340.9	1,555.2	1,288.2	604.6	1,077.2	1,568.0	1,436.2	1,380.9	1,140.0	888.2	360.4
31.8	30.4	26.1	28.5	18.8	31.0	35.6	33.1	35.9	29.9	33.0	16.1
4,275.9	4,414.1	5,955.4	4,521.3	3,224.1	3,469.9	4,410.3	4,332.8	3,848.2	3,809.5	2,690.8	2,239.9
100.0	100.0	100.0	100.0	100.0	100.0	100.0	100.0	100.0	100.0	100.0	100.0
											%

المصدر: بنك السودان المركزي

جدول رقم (8)

تدفق التمويل المصري حسب القطاعات الاقتصادية

مليون جنيه

2010				2009				2008				2007	2006	العام
يوليو - أغسطس	أبريل - يونيو	يناير - مارس	اكتوبر - ديسمبر	يوليو - سبتمبر	أبريل - يونيو	يناير - مارس	اكتوبر - ديسمبر	يوليو - سبتمبر	أبريل - يونيو	يناير - مارس	يناير - ديسمبر	يناير - ديسمبر	القطاع	
409.7	260.2	381.7	548.3	217.5	426.3	496.1	409.0	594.2	268.3	214.2	140.0	786.1	الزراعة	
9.6	5.9	6.4	12.1	6.7	12.3	11.2	9.4	15.4	7.0	8.0	6.3	7.5	%	
556.0	1,033.8	843.0	565.8	416.1	323.1	234.0	524.5	502.3	584.4	292.8	201.0	848.5	الصناعة	
13.0	23.4	14.2	12.5	12.9	9.3	5.3	12.1	13.1	15.3	10.9	9.0	8.1	%	
39.7	52.3	83.4	114.4	105.7	43.2	106.6	192.4	75.2	136.6	76.9	69.0	351.3	ال الصادر	
0.9	1.2	1.4	2.5	3.3	1.2	2.4	4.4	2.0	3.6	2.9	3.1	3.4	%	
383.8	531.5	815.6	551.4	355.0	445.3	969.2	766.3	477.5	640.2	486.5	456.4	1,821.1	التجارة المحلية	
9.0	12.0	13.7	12.2	11.0	12.8	22.0	17.7	12.4	16.8	18.1	20.4	17.5	%	
2,886.7	2,536	3,831.8	2,741.4	2,129.8	2,232.0	2,604.5	2,440.6	2,199.0	2,179.9	1,620.3	1,373.4	6,608.3	أخرى	
67.5	57.5	64.3	60.6	66.1	64.3	59.1	56.3	57.1	57.2	60.2	61.3	63.4	%	
4,275.9	4,414.10	5,955.36	4,521.3	3,224.1	3,469.9	4,410.3	4,332.8	3,848.2	3,809.5	2,690.8	2,239.9	10,415.3	المجموع	
100.0	100.0	100.0	100.0	100.0	100.0	100.0	100.0	100.0	100.0	100.0	100.0	100.0	%	

المصدر: بنك السودان المركزي

- (IBs) will also benefit from using credit mitigation techniques (e.g. before hand (Urbon), Binding Murabaha Contract, Investment Risk Reserve (IRR), and Profit Equalization Reserve (PER)....etc.) to lower risks and capital charge against expected risks (all not applicable in Sudan).
- Unification and application of the internationally accepted standards and at the same time Shari'ah compliant standards in the Sudanese Islamic Banks will facilitate entrance and competition of Islamic Banks into the global financial market.
- Application of (CAS) in Islamic Banks will give incentive to (IBs) to extend investment facilities to investment companies who have high financial adequacy as well as high creditworthiness. This process will minimize risks on exposure and at the same time will increase the (IBs) total revenue and net profit, the raising level of clients' confidence. (IBs') assets will be increased, soundness and stability of the (IBs) will be positively enhanced and improved.
- Treatment of Investment Account Holders (IAHs) as partners in IIFS operations should result in a more effective use of capital and other available resources to Islamic Banking.

RECOMMENDATION:

The following recommendations can be adopted to mitigate the above problems and challenges;

- 1- Capital Adequacy, Risk Management, Disclosure to promote Transparency and Corporate Governance are complementary and thus they have to be applied urgently and side by side so as improve the Islamic Banking Practice.
- 2- (SIBS's) mechanism for collecting debts and solving the problem of Non-performing Loan/ Finance (NPL/F) must be reinforced. There is also a need to strength the performance of the Juridical and legislative system to help banks to execute their contractual and financial obligations and collect debts more efficiently.
- 3- Development of a Shari'ah compliant

governance framework will strength the uniqueness of the Sudanese Banks, and at the same time combines both internal and external arrangements and relies significantly on transparency and disclosure.

- 4- Transparency and supervision at national level must be improved and accounting standards must be developed. Furthermore, there is a need to establish unified organizational, Shari'ah compliant and accounting standards and rules in line with international standards. Moreover, there must be better exchange of banking information in the (SIBS).

REFERENCES:

- (AAOIFI), Statement on the Purpose and Calculation of the Capital Adequacy Ratio for Islamic Banks, March, 1999.
- Bank for International Settlements (BIS), Core Principles for Effective Banking Supervision, Basel Committee on Banking Supervision (BCBS), Basel, 1997.
- (BIS) International Convergence of Capital Measurement and Capital Standards, Basel, Switzerland, June 2004.
- (CBOS), Hassan, S.M. "Issues in the regulation of Islamic Banking (the Case of Sudan)" Bank of Sudan, series, issue No., (5), October 2004.
- Islamic Financial Services Board (IFSB), Capital Adequacy Standard for Institutions Offering Islamic Financial Services, Kuala Lumpur-Malaysia, 2005.
- (IFSB), Risk Management for Institution Offering Islamic Financial Services, Kuala Lumpur-Malaysia, 2005.
- Laurent Balthazar, From Basel 1 to Base 1 3: The Integration of State of the Art, Risk Modeling in Banking Regulations, Palgrave, McMillan1, UK, 2006.
- Munawar Iqbal and Philip Molyneux, Thirty years of Islamic Banking (history, performance and prospects), Palgrave, McMillan1, UK, 2005.
- Unpublished Ph. D. Thesis Titled (Opportunities, Incentives and Challenges of Implementing International Supervisory Standards on the Sudanese Banking System (1997 - 2008); Sudan University of Science and Technology; Prepared by: Omer Hassan Ahmed and Supervised by: Dr. Ahmed Ali Ahmed; June 2010.

in the case of wages and some other contracts but it has not allowed it in the case of monetary debts. (See Iqbal and Molyneux p., 107)

(4) Financial engineering field:

Nowadays financial market are becoming more and more sophisticated, so financial engineering and innovation in the field of classical or traditional instruments of banking finance is imperative, so as to cope with the fast changing and moving market environment, to face the severe competition in the area of banking financial business, so as to meet the needs of the societies of today.

(5) Risk management field:

Many kind of risk face banking business whether being Islamic or conventional. These risks include credit risks, market risk, liquidity and operational risks. Islamic banks face risk in the same footing as their conventional counterparts, although Islamic banks have their unique characteristic as mentioned earlier. Since then, it will be unjust for Islamic Banks to be treated equally with the conventional BANKS in many areas of business.

B) The practical challenges

There are some operational problems that face Islamic banking business and they required to be completed as soon as possible to cope with the international banking business. In brief we can mention the following:

1- Appropriate legal framework and supportive policies are highly needed.

2- Recent and up to date regulation and supervision.

3- Development of Islamic money market.

4- Shari'ah compliant corporate governance.

5- Human or intellectual capital formation is a high priority.

Generally speaking there is a shortage of scholars; most managers as well as employees are not very well trained in the use of Islamic modes of finance and other Shari'ah related issues (In Sudan this problem is to some extent minor).

Future Prospects of Islamic Banking: Islamic banks need to cover or reach the following areas:

1- Broaden their base.

2- Diversity their use of Islamic modes of finance

instead of concentrating on a limited number of instruments of finance.

3- Increase their size.

4- Establish equity institutions.

5- Increase in the use of Islamic sukuk and other instruments of financial engineering.

6- Employ modern risk management techniques, with regard to the forthcoming implementation of Basel 1I, Basel 3 and the (IFSB's) requirements, and they have to inject more capital, employ modern risk management techniques, develop internal models to compute capital requirements, improve internal audit systems and enhance international standards of transparency, regulation and supervision.

INCENTIVES OF IMPLEMENTING INTERNATIONAL STANDARD:

1- The new international regulations have so many incentives and opportunities for banks, some of them include, they are intended to encourage banks to use their capital and other resources efficiently and in particular, to improve their control process which in the final place leads to banking safety, soundness, growth and stability.

2- Well capitalized Banks will have good rating according to the standards, hence playing their economic and developmental roles effectively.

3- Good rating qualifies Sudanese Banks to have wide and less risk business opportunities (i.e. improve their competitiveness locally, regionally, and internationally).

4- Banks with good and efficient risk management systems will have financial incentives and capital charges deduction in dealing with credit worthy clients.

5- The (CAS) of the Islamic Financial Services Board (IFSB) have so many benefits and incentives for Islamic Banks (IBs), some of which can be mentioned as follows:

- Improvement of risk management methods and risk measure tools inside (IBs).
- Adoption of the standardize approach in measuring credit risks by the (CAS), will give low risk weights for the (IBs) claims on high creditworthiness clients.

of conventional banks. Exposure of market risk in most of the balance sheet items poses more challenges to manage this risk for Islamic banks. Due to lacking of historical information, the Islamic Banks have not yet developed any mechanism of identification and measuring of distinct market risk to their asset backing financing products. They are till now using Basel measures and standards. Thus, the way the market risk is managed in Islamic banks is similar to the conventional banks.

4. Collaterals: The financing transactions such as Murabahah and Ijarah in Islamic Banks have some resemblance to conventional banks. The collaterals in these contracts from real estate and commodities are not problematic. The participatory nature of investment contracts put constraints to the Islamic banks to ask collaterals from their partners (except for negligence, misconduct and breach of contract and according to regulatory requirement). Therefore, Mudarabah and M usharakah equity financing cannot be properly collateralized in Islamic banks.

5. Basel II capital adequacy requirements emphasize using derivatives to manage the market risk. However, use of derivatives especially the use of financial derivatives are not approved by Shariah scholars due to their non-Shariah compliant nature.

6. External Credit Assessment Institutions (ECAI) are needed to rate Islamic Banks and Institutions. In this regard, IFSB (2008) guidelines suggested that 'Supervisory authorities should conduct a separate assessment of an ECAI's methodology for Shariah compliant financial assets', and there is a need to establish rating agencies having expertise of both Shariah knowledge as well as technical and sound banking practices.

7. The Islamic banking is in infancy stage and is facing problems of lacking trained manpower; non standardized products and non availability of standardized software to the Islamic banks create challenges in managing operational risk in Islamic banks.

8. Liquidity management is a serious challenge for Islamic banks due to limited options available for

short term placement of funds in Shariah compliant products. The inter banks lending and the facility of lender of last resort is not available to Islamic banks. Liquidity risk is one of the most important risks in Islamic banking due to non availability of developed Interbank Islamic Money Market.

9. Unique Risks: the unique risks such as displaced commercial risk (DCR) and Shariah non-compliance risk put additional concerns for Islamic banks in managing their risks. Displaced Commercial Risk has implication for capital adequacy as it pertained to the assets funded from (IAHs) or (PSIAs) but ultimately bear by shareholders instead of IAH. Therefore, they have to allocate capital for (DCR). Shariah non-compliance risk is supervisory for risk management and supervisory authority's can impose higher capital charge to cater for Shariah non-compliance risk. However, the Islamic Banks regulators have not yet specified any requirements for Displaced Commercial Risk or Shariah non-Compliance Risk. (See Nisar Ahmad, 4th International Conference on Islamic Banking and Finance Risk Management, Regulation and Supervision Khartoum, Sudan, 4-6 April 2010).

Second: There are many theoretical as well as practical challenges that face the Sudanese Islamic Banking Industry.

A) Theoretical challenges:

From these challenges we can mention the following:

As a practice in Islamic banking no production can be executed until it is cleared by shariah scholars or shariah supervisory board. This process has been very slow, although during the past 30 years of Islamic banking considerable progress has been made, but still there are many important issues need to be resolved from these theoretical unresolved issues we can mention the following:

- (1) Condition of participation in equity market.
- (2) Delinquent borrowers and the issues of penalties.
- (3) Indexation : this problem has been raised especially in the presence of a sustained high rate of inflation. The organization of Islamic conference Academy in Jeddah has so far allowed indexation

- In 1996 the deposit guarantee fund was formed in Collaboration with both the (CBOS) and the Sudanese Banks Association (SBA) with the objectives of depositors protection, short period liquidity assistance to banks who might face temporal liquidity shortage and with the macro objective of financial stability and banks' soundness.
- Optional implementation of Basel I Accords started 1995, while compulsory implementation began 1999 onward.
- (1999 - 2000) Sudanese Banks Comprehensive Banking Policy and;
- The Sudanese Banks Restructuring Program (Phase One 2000-2002) (See Bank of Sudan (BoS) circular No., BS/MM/2/4, dated 2/5/2000. This circular determined inter-alia, merger policy plus the gradual increase of banks' capital from one SDD Milliard in (2001) to 3 SDD Milliard by the end of the year (2002).
- Implementation of AAOIFI Capital Adequacy Standard (1999 onward).
- In 1999 Bank of Sudan (BOS) revised risk weighted assets scales or weights by category of on -balance sheet assets and the version applied in Sudan differs from that proposed by the Basel 1 in some respect (See Sabir M. Hassan "Issues in the regulation of Islamic Banking (the Case of Sudan)" Bank of Sudan, series, issue No., (5), October 2004, p., 17.

B) Phase Two: Period from (2003 - 2008) which witnessed the following incidents:

- The Sudanese Banks Restructuring Program (Phase Two) 2005 - 2007/2008.
- Establishment of the Islamic Financial Services Board (IFSB) in 2003, located in Kuala Lumpur Malaysia.
- Basel II Accords Final Approval, June 2004. Start of implementation in G 10 countries, 2006, other parts of the world 2007 onward.
- Emergence of the (IFSB) Prudential Supervisory Standards, December 2005 onward. Start of implementation 2007.
- Outbreak of the international financial crisis

2008 and onward.

These Challenges can be Illustrated as Below:

It is worth to mention that implementation of the International Banking Regulation, namely Basel 1-11 Accords constitutes challenges to both Conventional as well as Islamic Banking Industry all over the Globe.

First: Challenges of Implementing Basel Accords and the Islamic Financial Services Board (IFSB) Capital Adequacy Standard (CAS) on the Sudanese Banks:

1. The investment accounts holders' funds (IAHs) or (PSIAs) cannot be classified as normal deposits or considered as equity therefore these funds are required different treatment which poses a major challenge to Islamic banks for capital adequacy requirements. In this regard, Karim (1996) suggested four different possible options of treatment for investment account holders, and AAOIFI suggested 50% weights for these funds in calculating the CAR. The IFSB excludes Risk-weighted Assets funded by (IAHs) or (PSIAs), and as per regulatory requirements, both restricted and unrestricted IAHs are on balance sheet and no separate requirements for the treatment of (IAHs) or (PSIAs) is required.
2. Islamic banks have assets categories different from the ones suggested in the Basel Accords and the nature of these assets is significantly different. The risk characteristics of these assets also differ due to the reasons that:
 - Most of the Islamic banks' financial assets are asset-backed by real estate, commodities, or work-in-process inventories.
 - They are based on profit and loss sharing as in Musharkah mode or profit sharing and loss bearing as in the case of Mudarabah mode of finance.
 - The real assets have more than one kind of risk. Such as credit risk as well as market risk (as in Murabahah mode) which pose more challenges to Islamic banks in managing these risks.
3. Islamic banks are exposed to market risk both in their trading books and banking books as against market risk on trading books activities in the case

Challenges and Incentives of Implementing International Prudential Supervisory Standards On The Sudanese Islamic Banking Industry (SIBI)

Dr. Omer Hassan Ahmed (Al-Hareef);
Editor in Chief of Al-Amwal Magazine;
Risk Management Department Manager and Planning & Research Department
Acting Manager. Omdurman National Bank - Sudan

INTRODUCTION:

The peculiar and special nature of the Sudanese Islamic Banking System(SIBS), (e.g. assets-based, profit and loss sharing system (PLS), no interest, no derivatives plus implementation of all other Sharī'ah compliant requirements) requires special treatment when implementing the international standards (the focus will be on Capital Adequacy Standard (CAS), Disclosures to Promote Transparency, Corporate Governance and Risk Management Standards). It is worth to mention that some of the contents and components of the above standards (namely, CAS) when implemented in Islamic Banks, need to be amended or sometimes where mere amendment is not enough, radical change will be inevitable.

BANK SUPERVISION AND PRUDENTIAL REGULATIONS IN SUDAN (1990's up to date):
The concept of Islamic banking was introduced in Sudan for the first time in August 1978 by the establishment of Faisal Islamic Bank (Sudan). Other Islamic banks followed e.g. Tadamon Islamic Bank and the Sudanese Islamic Bank both in the year 1983, then an emerging stream of Islamic banks follow, till they reach now by the end 2008 over 32 banks in the country. All these banks including the Central Bank of Sudan (CBOS) are full-fledged Islamic banks. Thus Sudan is considered to be pioneer worldwide in having fully-fledge Islamic Banking as well as in implementing the international supervisory regulations, this is when compared with other 3rd world countries and namely, the African neighboring countries. In this regard and in recent years, the Central Bank of

Sudan (CBOS) has undertaken a number of steps to improve bank supervisory process by impose implementation of international regulations since early 1990's to ensure safe and sound banking system. This can be illustrated by the following two phases:

A) Phase One: Period from (1990 - 2002) which witnessed the following events:

- The start of implementation of modern banking supervision regulations since early 1990's.
- According to the financial Institutions and Banks' act (1991), which was to be in effect at the beginning of the year 1992; heavy administrative and financial penalties were to be imposed on banks that violate Islamic banking principles.
- In the year 1992 the Higher Shari'ah Supervisory Board was established with a separate presidential decree and it was located at the Central Bank Premises to follow-up and revise banking performance so as to be fully Shari'ah compliant. By the end of the year 1994 the entire economic sectors' operations were freed from (Riba) and all interest bearing transactions. This being the case, since then Sudanese banks have their own features as Islamic Banks.
- The end of Implementation of the Banking Reform Program (1994 - 1997/98); this program was meant to pave the way for Basel 1implementation.
- In 1995 for the first time a bourse for foreign currencies was established and Khartoum Stock Exchange Market (KSE) was set up.